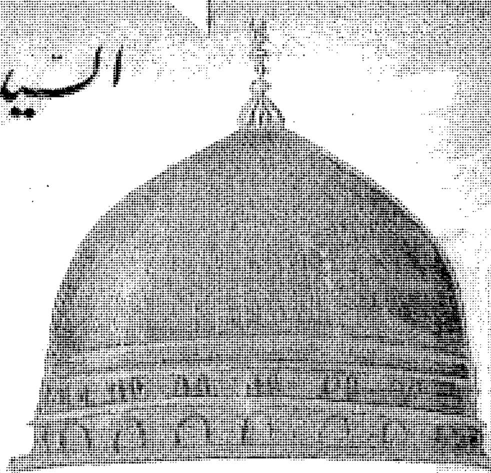
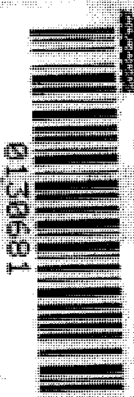
تحفة الزوار
إلى
قبر النبي المختار

للحافظ
ابن حجر الهيتمي

تحقيق ودراسة
السيد أبو عمه





لدار الصحابة للتراث بطنطا

للنشر - والتحقيق - والتوزيع

المراسلات:
طنطا ش المديرية - أمام محطة بنزين التعاون
ت: ٣٣١٥٨٧ ص.ب: ٤٧٧

الطبعة الأولى

١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م

لدار الصحابة للتراث بطنطا

للنشر - والتحقيق - والتوزيع

المراسلات:
طنطا ش المديرية - أمام محطة بنزين التعاون
ت: ٣٣١٥٨٧ ص.ب: ٤٧٧

الطبعة الأولى

١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م

بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستهديه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا.

من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادى له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمد عبده ورسوله.

﴿ياأيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون﴾
سورة آل عمران /١٠٢

﴿ياأيها الناس اتقوا ربكم الذى خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالاً كثيراً ونساء واتقوا الله الذى تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيباً﴾ سورة النساء /١

﴿ياأيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولاً سديداً يصلح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزاً عظيماً﴾ سورة الأحزاب الآية ٧٠و٧١

وبعد

١ - النســـخة

فإن أخى الأستاذ الفاضل أبا حذيفة إبراهيم بن محمد صاحب دار الصحابة للتراث بطنطا حفظه الله تعالى من كل شر وسوء وداره، قد عرض تحقيق كتاب (تحفة الزوار إلى قبر النبى المختار) لابن حجر الهيتمى وطلب منى أن أحقق أحاديثه وأعلق على ما يحتاج التعليق وأرد على ما يحتاج إلى رد على ما سوف أفصله فيما يأتى من أجزاء هذه المقدمة- فأجبته إلى طلبه رغبة منى فى مشاركته فى عمل الخير وخوفاً من أن يقع الكتاب فى يد بعض أصحاب المكتبات الذين لا هم لهم سوى جمع المال والتجارة، فيقوم بنشره دون تحقيق ولا رد على ما تضمنه من الأحاديث الضعيفة والموضوعة والأمور التى تخالف الأدلة الشرعية على ما سوف يراه القارىء إن شاء الله تعالى.

وقام ذاك الأستاذ الفاضل بتسليمى نسخة مكتوبة بخط حديث نقلت من المخطوطة الأصلية للكتاب والموجودة بدار الكتب المصرية.

وهذه النسخة التى سلمت إلىَّ والتى سوف أشير إليها بـ (الأصل) مكتوبة بخط نسخى جيد واضح فى الغالب إلا فى بعض المواضع، وقد قمت بتصحيح هذا الأصل، فأما الآيات القرآنية فصححنا ما وقع فيها من أخطاء بالرجوع إلى المصحف الشريف.

وما كان من الخطأ فى النصوص الحديثية صححناه من المصادر التى نقل عنها المؤلف مادته الحديثية.

وما كان من الخطأ فى النقول التى ينقلها عن العلماء صححناها من المصادر ما استطعنا إلى ذلك سبيلاً.

وما كان من الخطأ فى سياق الكلام اجتهدنا رأينا فى تحرى الصواب من خلال السياق وأثبتنا ما ظنناه صواباً وأشرنا إلى ما كان موجود أو العكس بمعنى أن نبقى فى السياق ما هو موجود فى الأصل ونشير فى الحاشية إلى ما نراه صواباً.

وهناك عدد من المواضع لم ييسر الله لنا الوقوف على الصواب فيها فأشرنا إلى هذه المواضع فى الحاشية بقولنا «هكذا فى الأصل». هذا وقد طلبنا من الأستاذ الفاضل إبراهيم

ابن محمد أن يراجع المخطوطة الأصلية فى تلك المواضع الغير واضحة فى نسختنا لعله يهتدى إلى الصواب فيها ، فلعل الأستاذ إبراهيم يتمكن من الرجوع إلى المخطوطة عاجلاً أو آجلاً .

ونعد الأخوة القراء أنه بمجرد الرجوع إلى الأصل سوف نثبت لهم الصواب إما فى المواضع المشار إليها أو فى ملحق فى آخر الكتاب والله سبحانه نسأل أن يوفقنا إلى الحق والصواب فى كل قول وعمل .

٢ - موضوع الكتاب

أما موضوع الكتاب فيظهر من العنوان (تحفة الزوار إلى قبر النبى المختار) أنه يعالج موضوع زيارة قبر النبى - ﷺ - وما يتعلق بها ، وما هى آداب الزيارة وما الذى يفعله الزائر فى زيارته وبعد الزيارة .

- وتعرض المؤلف لمسألة التوسل بالنبى - ﷺ - حياً وميتاً ، بل وناقش أيضاً توسل آدم والنبيين بالنبى - ﷺ - قبل أن يخلق ، ونقل قول كل من رأى أن قوله يخدمه ويحقق له هدفه ويؤكد كلامه .

- وتعرض لمسألة شد الرحال وإعمال المطى بقصد زيارة قبر النبى - ﷺ - وادعى أن السفر لأجل الزيارة لا غير ، قربة ينبغى الحرص عليها ، وهى تزيد عن كونها مستحبة وتقترب من درجة الوجوب ، وحشد المؤلف كل الأحاديث الضعيفة والموضوعة التى رأى أنها تؤكد كلامه . ولم ينس المؤلف أن يحشو كتابه بالأشعار والحكايات والمنامات شأنه فى ذلك شأن كثير ممن يتكلمون فى هذه المسألة ولا يكتفون بما دلت عليه الأدلة الشرعية لأنها لا تعينهم على ما تمليه عليهم عاطفتهم ، فلذلك يلجأون إلى الحكايات والمنامات والأشعار

- ولكى تعرف المزيد عن موضوع الكتاب فعليك أن تطالع فهرس البحوث والتعليقات والردود المهمة التى كتبها المحقق ومن خلاله ستقف على ما فى الكتاب من موضوعات وما عليها من التعليقات .

٣- منهج المؤلف

أ- بالنسبة للمادة التى هى موضوع الكتاب

لم يلتزم المؤلف النقل عن أهل الفقه والتحقيق من العلماء، بل إنه نقل عن العلماء وعن غير العلماء وعن الطرقية المبتدعة وعن أناس لا يعرفون والمهم فى ذلك أن تلك النقول تؤكد ما يريد أن يقرره من أن شد الرحال إلى قبر النبى - ﷺ - ليس مستحباً فحسب بل إن ذلك يقترب من درجة الوجوب، وأن التوسل بالنبى - ﷺ - - بذاته - جائز حياً وميتاً بل وقبل أن يولد، وأن الدعاء عند قبره أجوب وأسمع، بل إن النبى - ﷺ - يدعى ويطلب منه، فهذه مادة المؤلف وهذا موضوعه وهذه أدلته.

ب- بالنسبة للأدلة التى وردت فى الكتاب وهى على أقسام:

أولاً : أحاديث صحيحة وآيات كريمة استدل بها على مالا تدل عليه وعلى غير ما فهمه منها الصحابة فمن بعدهم من أئمة الهدى الذين كتب الله لأفهامهم القبول فى قلوب الأمة انظر مثال ذلك فى تعليق رقم (٨٩ و١٤٤).

ثانياً : وإما أن تكون أدلة المؤلف أحاديث ضعيفة ضعفاً لا ينجبر وأحاديث أخرى موضوعة مكذوبة على رسول الله - ﷺ -، وهذه الأحاديث الضعيفة والموضوعة لا يحتج بها، ولا يركن إليها، ولا تثبت حكماً بل إن خلو الباب من الأحاديث الصحيحة، والاستدلال له بالأحاديث الضعيفة والموضوعة دليل على عدم المشروعية لأن المسألة لو كانت مما تجب أو تستحب فى الشرع لكان الله سبحانه وتعالى قد حفظ لنا من الشرع الصحيح ما نتعبد به فى هذا الباب لاسيما وهذه المسألة وهى مسألة الزيارة ليست مما يخفى، بل هى مسألة قديمة واضحة لا يخفى المشروع فيها بل يشتهر نقله، والدواعى على ذلك موجودة، ومن أمثلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة ومالا أصل له انظر تعليق رقم (٣١ و٣٣ و٣٦ و٤٥ و٦٢ و٦٣ و١٦٨ و٣٩٩ و٤٥٥ و٤٥٧) وغيرها كثير.

ثالثـاً : آثار عن بعض الصحابة والتابعين :

وهذه الآثار إما أنها لا تصح إلى أصحابها ، بل تكون نسبتها إلى أصحابها ضعيفة أو ربما كانت موضوعة مكذوبة عليهم ، أو أن هذه الآثار لو صحت إلى أصحابها لم يكن فيها حجة لأن الحجة إنما هى فى كتاب الله وفى سنة رسول الله -ﷺ- وما وافقهما .

وانظر أمثلة لهذه الآثار فى تعليق رقم (١٤٢ و٢٢٩ و٢٣٧ و ٢٤١ و١١٧ و١٢٠) .

رابعـاً : حكايات ومنامات يراها أصحابها ويرون فيها النبى -ﷺ- -بزعمهم- يقضى لهم حاجاتهم أو نحو ذلك ، وهذه الحكايات لا تثبت شرعاً البتة وليست دليلاً ولا حجة ، إنما هى حجة من فقد حجته من الكتاب والسنة ولم يجد ما يسنده منهما فاضطر إلى الاستدلال بالمنامات والحكايات . ومن أمثلة هذه الحكايات والمنامات ما تراه فى تعليق رقم (٢٤٥) .

خامساً: نقول عن أهل العلم :

من الطبيعى أن ينقل المؤلف كل كلام وقف عليه يؤيد مذهبه فى المسألة ولا يقتصر فى نقله عن أهل العلم ، بل ينقل عن أهل العلم وعن غيرهم ، وإن وجد كلاماً لأهل العلم يخالف ما يذهب إليه تكلف له تفسيرًا غريبًا عجيبًا ربما لم يخطر ببال المنقول عنه .

أسلوب المؤلف فى الكتابة:

بالنسبة لأسلوب المؤلف فهو سهل بسيط واضح إلى العامية أقرب منه إلى الفصحى ، وكثيراً ما يستعمل العبارات الدارجة وشبه الدارجة ، ويميل المؤلف أحياناً إلى السجع ويأتى أحياناً متكلفاً وغير متكلف .

٣ – أبـواب الكتـاب

لقد أودع المؤلف مادته فى هذا الكتاب فى مقدمة وأربعة أبواب . وقد تكلم عن مضمون كل باب فى المقدمة وذلك بذكر عنوان كل باب ولقد ضمن المؤلف هذا الكتاب فى المقدمة والأبواب أموراً كثيرة تخالف الشرع وتخالف أدلة الكتاب والسنة ، وهذه الأمور من الكثرة بحيث لا يمكن ذكرها فى هذه المقدمة ، ولقد قمت بالرد على هذه الأمور كلها رداً واضحاً مدعماً بأدلة الكتاب والسنة والنقل عن علماء الأمة– ومعظم الردود التى رددتها طويلة بحيث أن كثيراً منها لو فصل لكان بحثاً مستقلاً بذاته ولمعرفة مضمون الأبواب وما عليها من ردود انظر فى ذلك (فهرس التعليقات والبحوث والردود الهامة التى كتبها المحقق) ففيه توضيح وكفاية إن شاء الله تعالى .

منهج المحقق فى العمل

١ – كتبت مقدمة للكتاب أبنت فيها عن موضوعه ومنهج المؤلف وأبواب الكتاب ومضمونها ومحتواها وأسلوب المؤلف فى النقل والكتابة .

٢ – كتبت ترجمة للمؤلف توضح منهجه وعقيدته ومنزلته العلمية وتبين عن بعض جوانب حياته .

٣ – قمت بتصحيح نسخة الكتاب ، وكان التصحيح بالطريقة التى ذكرناها فى الفقرة رقم (١) من هذه المقدمة .

٤ – عزوت الآيات القرآنية إلى السور وأصلحت ما كان فيها من أخطاء وقعت فى نسخة الكتاب التى بين يدىّ .

٥ – تحقيق الأحاديث النبوية وكثير من الآثار الواردة عن الصحابة –رضى الله عنهم– والحكم عليها بما تستحقه من صحة وحسن وضعف ووضع وذلك من خلال النظر فى أسانيدها ومتونها وتطبيق القواعد العلمية الدقيقة المحكمة التى وضعها العلماء وساروا عليها سلفاً وخلفاً .

– وربما كانت المصادر التى استقى منها المؤلف مادته الحديثية ليست فى متناول يدى وقد يسرها الله لغيرى من علمائنا المتقدمين والمتأخرين ففى هذه الحالة أنقل عنهم مصادر الحديث والحكم عليه وأعزو ذلك كله إليهم وأذكر المصدر الذى نقلت عنه، وأحيل عليه إذا كان هناك فائدة للإحالة عليه.

– وأحياناً لا يكون المصدر بين يدى ولا أقف على الإشارة إليه ولا إلى الحديث فى كتب العلماء الأقدمين ولا المحدثين، وهذا بالنسبة لما تيسر لى من كتب ومصادر فحينئذ أشير إلى أننى لم أقف على مصدره.

٦ – قمت بالرد على المؤلف فى الأمور الكثيرة التى خالف فيها أدلة الكتاب والسنة والمجتهدين من علماء الأمة.

– ويلاحظ أن كثيرًا من الردود هى أبحاث متكاملة مفيدة فى بابها حتى لو فصلت عن باقى أجزاء الكتاب وانظر فى ذلك تعليق رقم (٨٩ و١٠٢).

– فى الردود يلاحظ أننى أكثر النقل عن مشاهير العلماء الذين تكلموا فى مسألة الزيارة ووضحوا أدلتها من أمثال شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن عبدالهادى – الحافظ – وذلك أن عمدة المؤلف فى كتابه هى الاعتماد على كتاب السبكى (شفاء السقام) وقد رد الحافظ ابن عبدالهادى على كتاب السبكى بكتاب سماه (الصارم المنكى فى الرد على السبكى)، فلذلك كان رد ابن عبدالهادى هو رد على مؤلفنا بالتبعية لأن المادة المردود عليها واحدة.

– يعتمد المؤلف فى كثير من نقولاته على رواية ابن زبالة وهو متهم بالكذب فليعلم ذلك.

– الجزء الخاص بالآبار والعيون والمساجد والجبال والبقاع التى فى المدينة أورده المؤلف فى الكتاب ولم أر كثير فائدة فى بذل الجهد الكبير فى تحقيقه، وإن كنت بذلت فيه جهداً.

٧ – شرحت كثيراً من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية شرحاً واسعاً وافياً مستفيضاً، ونقلت هذه الشروح من كتب أهل العلم.

٨ – وضعت كثيراً من العناوين التى توضح مضمون الفقرات(*).

٩ – وضعت عدة فهارس للكتاب تبين للقارىء مواضع مطلوبه وتوصله إلى مقصوده وهى :

أولاً : فهرس الموضوعات والأبواب التى كتبها المؤلف.

ثانياً : فهرس البحوث والتعليقات والردود الهامة التى كتبها المحقق.

ثالثاً : فهرس الأحاديث النبوية التى أوردها المؤلف فى كتابه.

رابعاً : فهرس للأحاديث النبوية التى وردت فى التحقيقات والتعليقات التى كتبها المحقق ولم ترد فى الكتاب الذى كتبه المؤلف.

(*) العناوين التى وضعناها هى التى رمزنا أمامها بالعلامة (*) ولم ننبه على كل عنوان اكتفاء بهذا التنبيه . انتهى .

ترجمة المؤلف ابن حجر الهيتمى
[٩٠٩ - ٩٧٣ هـ] [١٥٠٣ - ١٥٦٦ م]

الاســم:

أحمد بن محمد بن محمد بن على بن محمد بن على بن حجر الهيتمى السعدى الأنصارى الشافعى ويلقب (شهاب الدين أبى العباس).

مولده وشىء من حياته:

الهيتم من إقليم الغربية بمصر المنسوب إليها. مات أبوه وهو صغير ولما شب عن الطوق انتقل إلى طنطا حيث حفظ مبادىء العلوم، بالإضافة إلى حفظ القرآن الكريم، انتقل إلى الجامع الأزهر سنة أربع وعشرين حيث أخذ العلوم على يد المشايخ والعلماء وقال الشوكانى فى البدر وكان زاهداً متقللاً على طريقة السلف آمرًا بالمعروف ناهياً عن المنكر واستمر على ذلك حتى مات.

شـيوخه:

لابن حجر شيوخ كثيرون منهم: شيخ الإسلام القاضى زكريا والشيخ عبدالحق السنباطى، والشيخ الشمس السمهودى، والشهاب بن النجار الحنبلى، والشيخ ابن الصائغ وآخرون.

مكانتــه العلميــة:

كان ابن حجر صاحب علوم وفنون، وله باع فى كثير من العلوم الشرعية ويظهر هذا من مؤلفاته الكثيرة حتى إن ابن العماد فى ترجمته يقول عنه شيخ الإسلام.

مؤلفاتـه :

ترك ابن حجر الهيتمى مؤلفات كثيرة تدل على سعة علمه وغزارة مادته ومن هذه الكتب التى ألفها وشرحها وكتبها ما يلى :

١ - الجوهر المنظم فى زيارة القبر المكرم .
٢ - تحفة المحتاج لشرح المنهاج .
٣ - شرح مشكاة المصابيح للتبريزى .
٤ - الفتاوى الهيتمية .
٥ - شرح الأربعين النووية .
٦ - الزواجر عن اقتراف الكبائر .
٧ - كف الرعاع عن استماع آلات السماع .
٨ - الخيرات الحسان فى مناقب أبى حنيفة النعمان .
٩ - الصواعق المحرقة على أهل البدع والضلال والزندقة .
١٠ - نصيحة الملوك .

وله غير ما ذكرنا من المؤلفات ومن شاء معرفة المزيد منها فليراجع المصادر التى سنذكرها فى نهاية الترجمة إن شاء الله تعالى .

تلاميـذه :

قال ابن العماد فى شذرات الذهب : «وأخذ عنه من لا يحصى كثرة ، وازدحم الناس على الأخذ عنه وافتخروا بالانتساب إليه وممن أخذ عنه مشافهة شيخ مشايخنا البرهان بن الأحدب .

وفاتـه :

مات ابن حجر فى سنة ٩٧٣ ثلاث وسبعين وتسعمائة من الهجرة النبوية الشريفة .

مصادر الترجمة:

١ – الأعـــلام خير الدين الزركلي(١/٢٣٤)
٢ – البدر الطالع للشـــــــوكاني(١/١٠٩)
٣ – شذرات الذهب لابـن العمـــاد(٨/٣٧٠)
٤ – معجم المؤلفين عمر رضا كحالة(٢/١٥٢)

* أما نسبة الكتاب إلى المؤلف فإني بحثت جهدي عن المصادر التي تتناول ترجمة لابن حجر فلم أجد أحداً من أصحاب هذه المصادر ذكر في مؤلفاته اسم كتابنا هذا (تحفة الزوار إلى قبر النبي المختار) وإنما جميعهم تقريباً يذكرون أن له كتاب في موضوع الزيارة اسمه (الجوهر المنظم [المنتظم] في زيارة القبر المكرم). وهذا الكتاب قال في مقدمته – كما في كشف الظنون– رتبته على مقدمة وثمانية أبواب.

والذي قاله مؤلف كتابنا هذا –تحفة الزوار– هو أنه رتبه على مقدمة وأربعة أبواب.

فإن يكن كتابنا هذا هو لابن حجر الهيتمي، فهذا يعني أحد احتمالين:
– الأول أن يكون له كتابان في موضوع الزيارة.
– الثاني أن يكون قد كتب كتابه المسمى بـ (الجوهر المنظم) أولاً وكتبه في ثمانية أبواب ومقدمة ثم اختصره وسماه بـ (تحفة الزوار إلى قبر النبي المختار) وكتبه في مقدمة وأربعة أبواب طلباً للاختصار. والله أعلم.

* ثم إنني راجعت عددًا من الكتب التي تتكلم في هذه المسألة، وهي كتب بعضها لأهل السنة وبعضها للشيعة ومن جرى مجراهم من المبتدعة فلم أرهم ذكروا شيئاً عن كتاب تحفة الزوار إلى قبر النبي المختار. على أنني وجدت بعضهم قد ذكر كتاب الجوهر المنظم ونقل منه نقلاً يحتج به على أهل السنة في موضوع استحباب الزيارة وشد الرحال إليها.

فالله أعلم بحقيقة الأمر وصلى الله وسلم وبارك على رسوله محمد.

كتبه

الفقير إلى عفو ربه / أبو محمد السيد بن إبراهيم بن مصطفى أبوعمه
جمهورية مصر العربية – محافظة الدقهلية – مركز السنبلاوين – قرية ميت غراب

كتاب تحفة الزوار الى قبر النبي المختار

تأليف سيدنا ومولانا الشيخ الإمام العالم العلامة شيخ الشيوخ ورحلة الطلاب

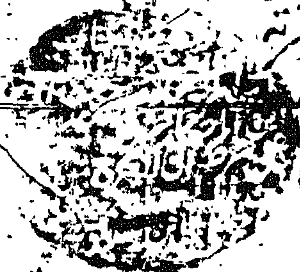
شهاب الدين احمد ابن حجر الشافعي

فسح الله له في قبره ونفعنا

برحمته والمسلمين



بجاه محمد واله وعترته



والحمد لله

بن زكريا الانصاري

تحفة الزوار

مواهب الكريم

(٥٦)

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد

الحمد لله الذي طيب طيبة التي اختارها له السكنى والوفاة وحصل لمن اتخذها محل سكنى سعادة وعطر بتعطر نسيمها لحلوله فيها ففضلت على البلاد وزيادة واسبغ النعم على من زاره بالمدينة والحظ بها عبادة محمد المصطفى الذي قد اجاره الله من الفساد وارادة حمدا استكثر شكر الدهور وانسى وحمد الحامدين سواه واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له عالم الغيب والشهادة واشهد ان محمدا عبده ورسوله من خصه الله بالشفاعة العظمى وبلغه مراده واصلي واسلم على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه واهل بيته ما الم بقبره زائر ما [illegible] سادة فانه لما كانت زيارته صلى الله عليه وسلم من اعظم القربات والحلول في حضرته والتمثل بين يديه من اهم المهمات احببت ان اجمع شيئا في فضل الزيارة واذكر الاحاديث الواردة فيها باوجز عبارة واحرر فيها الاقوال والالفاظ واوضح اشارة [illegible] بتحفة الزوار الى قبر النبي المختار ورتبته على مقدمة واربعة ابواب وخاتمة ارجو بها تكفير ذنوب عمري وتكفير ما تقدم [illegible] في اداب سفر الزائر واداب الزيارة واذكر ما نقله السلف الصالحين واوضح القول من عز اشارة

[illegible] اذكر الاحاديث الواردة فيها بالعبارة [illegible] في تاكدها وعينها وقربها من درجة الوجوب وشد الرحل اليها والى المسجد النبوي الذي هو المطلوب واذكر ندبها الزيارة والاستقبال الذي عليه هو المطلوب

في توسل الزائر وتشفعه به صلى الله عليه وسلم وطلب ما هو المرغوب [illegible]

في اداب المجاورة بالمدينة وحسن معاشرة اهلها مع التواضع والكفر

[illegible]

عمر السفاح وهذا الباب بين باب الرحمة وخوخة ابي بكر الصديق
رضي الله عنه وزياد هو الذي هدم دار القضا الذي مكانها اليوم
رباط السلطان قايتباي ومدرسته وجعلها رحبة للمسجد ويجد
الباب في الرحبة وسميت دار القضا لانها كانت لعمر بن الخطاب فباعها
رضي الله عنه في قضي دينه وقيل كانت لعبد الرحمن بن عوف اعتزل
فيها ليالي الشورى حتى قضي الامر وبويع لعثمان رضي الله عنه
سميت هذا التاسع عشر الخوخة المحمولة تجاه خوخة ابي بكر
الصديق رضي الله عنه ستدعشر في رحبة دار القضا وقد سدت من
خارج باب المسجد وصارت حاصلا في الحرم وهو الثالث من الابواب
الذي على يسار الداخل من باب السلام العشرون باب مروان لانه
كانت ملاصقا لداره وهو المعروف باب الخشوع واليوم باب
السلام لان الزوار يسلمون على النبي صلى الله عليه وسلم اول ما يرونه
وقد سدت هذه الابواب الا الاربعة الموجودة الان وهي باب السلام
وباب الرحمة في المغرب وباب النساء وباب جبريل في المشرق واراد
عمر ابن عبد العزيز ان يجعل لها سلاسل ويجعلها على الدروب
التي حول المسجد لئلا يدخلها الدواب فعمل واحده بباب مروان
لم يتم له فتركه وهو اليوم معلقة بالباب المذكور كما نراها
ونقصد الاخر ما نلخص من هذا المعنى ختم الله لنا ولمن راى في
هذا الكتاب بالسعادة والخير ورزقنا واياهم في الجنة الى المقام
الحسني بجاه سيد الاولين والاخرين من منته علينا وعليهم
الفضل والمنة ومن اثري الاخرة المقام المحمود في الجنة صلى
الله عليه وسلم وشرف ومجد وكرم وعظم تم الكتاب
بحمد الله وعونه وحسن توفيقه يوم الربيع المبارك اخر شهر
جمادى الثاني من شهور سنة خمسين والف عفا الله لكاتبها
[illegible] ولمشايخه ولمن نظر فيه بخير ولمن دعاله امين [illegible]

بســـم الله الرحمن الرحيم
وصلى الله على سيدنا محمد

[مقدمـــة]

الحمد لله الذى طيب طيبته[1] بمن الخازن له السيادة، وحصل لمن اتبعه وعمل بسنته السعادة، وعطر تربتها بحلوله فيها، ففضلت على البلاد وزيادة، وأعطى الفوز من زاره بالمدينة وأعظم بها من عبادة[2]، المصطفى الذى قد اختاره الله من العباد وأزاده، حمداً يتكرر بتكرر الدهور والسنين للحامدين مراده.

---

١ – طيبة : أحد أسماء المدينة على ساكنها أفضل الصلاة والسلام والذى سماها بهذا هو النبى – ﷺ – فى حديث صحيح رواه مسلم فى الصحيح رقم (٢٩٤٢) من حديث فاطمة بنت قيس رضى الله عنها. وقال فى نهاية الحديث الطويل المعروف بحديث الجساسة قال: هذه طيبة.

٢ – هذا الكلام فيه تفصيل كالآتى:

أولاً: إذا كان المقصود من زيارته – ﷺ – فى المدينة أيام حياته – ﷺ – للإيمان به والإقرار بنبوته ومبايعته على الإسلام، وعلى الجهاد فى سبيل الله – عز وجل – والرغبة فى الاستماع إليه والتعلم منه – ﷺ – فلا شك أن من هذا حاله فى زيارته على ما وصفنا، ومات على هذا الحال الموصوف – فلاشك أنه من الصحابة الكرام الذين لهم من الله مزيد الفضل والإنعام كما ثبت ذلك فى كتاب ربنا سبحانه وتعالى وسنة نبينا عليه الصلاة والسلام.

ثانياً: إذا كان المقصود من هذا الكلام هو زيارة مسجده – ﷺ – والصلاة فيه رجاء ثوابها وتضعيف أجرها كما ثبت ذلك فى الأحاديث الصحيحة والتى سترد فى بابها إن شاء الله تعالى (انظر تعليق رقم ٧ و٣٦٦).

وعند وصول المسجد النبوى الشريف للصلاة فيه سلم على النبى – ﷺ – وزاره وصاحبيه. فهذا مأجور على فعله هذا – وهذا زيارة للمسجد وشد رحل إليه، وإن سماها صاحبها زيارة، فإنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرىء ما نوى فهو نيته المسجد أو المسجد والزيارة فهو مأجور على نيته وما وافق الشرع من فعله.

ثالثاً: وأما إذا كان المراد من زيارته بعد موته، هى زيارة قبره – ﷺ – وقبر صاحبيه دون شد رحل إليه، كأن يكون من أهل المدينة أو قصدها لحاجة من الحاجات كتحصيل علم أو تجارة أو نحوها – ثم إذا كان هناك ذهب إلى قبر النبى – ﷺ – فسلم عليه وأثنى عليه بما يستحقه وصلى عليه وشهد له بالبلاغ فهذا أيضاً يثاب على فعله.

رابعاً: وأما إذا كان المراد من زيارته بعد موته – ﷺ – ليس واحداً من المقاصد السابقة وإنما هو شد الرحل لمجرد زيارة القبر الشريف صلى الله على من دفن فيه وسلم تسليماً كثيراً. فمثل هذا القصد ومثل هذه الزيارة لم يستحبها

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له عالم الغيب والشهادة وأشهد أن محمداً عبده ورسوله من خَصَّه الله بالشفاعة العظمى وبلَّغه مراده، وأصلى وأسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وأهل بيته وأنعم بهم سَادة.

نص من كتاب او سنة مرضية يُتدين بمثلها. بل ليس هناك نص يبيحها ويجيزها ولم يكن أحد من سلف هذه الأمة الصحابة فمن بعدهم من أهل القدوة يفعل ذلك.

فلما لم يثبت النص الصحيح، ولا النقل الصريح عن أهل القدوة من هذه الأمة بجواز ذلك، فأنى يكون لمثل هذا العمل أن يكون من أفضل العبادات ومن أجل القربات كما يذكر المؤلف.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله تعالى- فى الفتاوى:

(ولم يكن أحد من الصحابة رضوان الله عليهم يسافر إلى المدينة لأجل قبر النبى -ﷺ-، بل كانوا يأتون فيصلون فى مسجده ويسلمون عليه، عليه الصلاة والسلام فى الصلاة- ويسلم من يسلم عند دخول المسجد والخروج منه- وهو مدفون فى حجرة عائشة فلا يدخلون الحجرة ولا يقفون خارجاً عنها فى المسجد عند السور. وكان يقدم فى خلافة أبى بكر وعمر أمداد أهل اليمن، وهم الذين قال الله فيهم ﴿فسوف يأتى الله بقوم يحبهم ويحبونه﴾ ويصلون فى مسجده كما ذكرنا، ولم يكن أحد يذهب إلى القبر ولا يدخل الحجرة ولا يقوم خارجها فى المسجد بل السلام عليه من خارج الحجرة.

ثم قال رحمه الله تعالى (٢٧/٣٤٤ - ٣٤٥):

وأما إذا قدر أن من أتى المسجد فلم يصل فيه، ولكن أتى القبر ثم رجع، فهذا الذى أنكره الأئمة كمالك وغيره، وليس هذا مستحباً عند أحد من العلماء، وهو محل النزاع هل هو حرام أو مباح؟ وما علمنا أحداً من علماء المسلمين استحب مثل هذا. بل أنكروا إذا كان مقصوده بالسفر مجرد القبر من غير أن يقصد الصلاة فى المسجد، وجعلوا هذا من السفر المنهى عنه، ولا كان أحد من السلف يفعل هذا بل كان الصحابة إذا سافروا إلى مسجده صلوا فيه واجتمعوا بخلفائه مثل أبى بكر وعمر وعثمان وعلى، يسلمون عليه ويصلون عليه فى الصلاة ويفعل ذلك من يفعله منهم عند دخول المسجد والخروج منه. ولم يكونوا يذهبون إلى القبر. وهذا متواتر عنهم- لا يقدر أحد أن ينقل عنهم أو عن واحد منهم أنه كان إذا صلى خلف الخلفاء الراشدين يذهب فى ذلك الوقت أو غيره يقف عند الحجرة خارجاً منها. وأما دخول الحجرة فلم يكن يمكنهم.

فإذا كانوا بعد السفر إلى مسجده يفعلون ما هو سنة لهم فى الصلاة والسلام عليه ولا يذهبون إلى قبره فكيف يقصدون أن يسافروا إليه أو يقصدون بالسفر إليه دون الصلاة فى المسجد؟ ومن قال: إن هذا مستحب فلينقل ذلك عن إمام من أئمة المسلمين، ثم إذا نقله يكون قائله قد خالف أقوال العلماء كما خالف فاعله فعل الأمة. وخالف سنة رسول الله -ﷺ- وإجماع أصحابه وعلماء أمته.

قال الله تعالى: ﴿ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نولّه ما تولّى ونصله جهنم وساءت مصيراً﴾ سورة النساء / ١١٥.

و «إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرىء ما نوى».

ولشيخ الإسلام رحمه الله تعالى فى المسألة كلام نفيس سينقله فى حينه إن شاء الله تعالى.

[سبب تصنيف الكتاب]

وبعد فإنه لما كانت زيارته -ﷺ- من أعظم القربات[2] والحلول فى حضرته، والتمثيل بين يديه من أهم المهمات، اخترت أن أجمع شيئاً فى فضل الزيارة، وأذكر الأحاديث الواردة فيها بأوجز عبارة وأحرر فيها الأقوال والألفاظ بأوضح إشارة.

وسميته بتحفة الزوار إلى قبر النبى المختار، ورتبته على مقدمة وأربعة أبواب وخاتمة، أرجو به تكفير ذنوب عمر مضى وتكفير مآثمه.

[محتوى الكتاب]

المقدمة: فى آداب سفر الزائر وآداب الزيارة وأذكر ما فعله السلف الصالح بأوضح القول من غير إشارة.

الباب الأول: أذكر الأحاديث الواردة فيها بالعبارة[3].

الباب الثانى: فى تأكد مشروعيتها وقربها من درجة الوجوب وشد الرحل إليها وإلى المسجد النبوى الذى حوى المطلوب وأذكر نذير الزيارة والاستيجار الذى عليها هو المطلوب[4].

الباب الثالث: فى توسل الزائر[5] وتشفعه به -ﷺ- وطلب ما هو المرغوب.

الباب الرابع: فى آداب المجاورة بالمدينة وحسن معاشرة أهلها مع التواضع والسكينة كما سيأتى بيان كل أسطوانٍ على انفرادها فى الخاتمة إن شاء الله تعالى، وكذلك يقصد أسطوان التهجد التى خلف بيت فاطمة -رضى الله تعالى عنها-، فيصلى عندها، ويكثر الصلاة هناك فإن فيه مكان أهل الصفة، وسيأتى بيانه مع ذكر الأسطوان ثم

---

٣ - لم يثبت حديث صحيح فى استحباب زيارة قبر النبى -ﷺ- بخصوصه كما سيأتى فى بابه إن شاء الله تعالى.

٤ - انظر تعليق رقم (٨٨ و٨٩ و٩٠).

٥ - كلمة (الزائر) كانت فى الأصل هكذا (المزامر) وانظر تعليق رقم (١٦٩ و١٦٥ و٢٢٧ و٢٤٤) وغيرها.

يقصد السلام على الست فاطمة –رضى الله عنها– على القول بدفنها هناك[٦] فيقول: السلام عليك ياستنا فاطمة الزهراء السلام عليك يابنت رسول الله –ﷺ–، السلام عليك يأم الحسن والحسين السيدين الطاهرين سيدى شباب أهل الجنة –رضى الله عنك– وأرضاك وجعل الجنة مسكنك ومأواك، السلام عليك ورحمة الله وبركاته.

آداب الزيـارة

ثم ينبغى للزائر أيضاً المحافظة على الصلاة فى مسجد النبى –ﷺ– الذى كان فى زمنه وسيأتى بيانه والزيادات التى زيدت فيه فى الخاتمة إن شاء الله تعالى لقوله –ﷺ–: «**صلاة فى مسجدى هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام**» الحديث[٧].

قال النووى: فينبغى المحافظة على الصلاة فيه فإن لفظ الإشارة تقتضى الحصر فيما كان فى زمنه –ﷺ–.

ومن آداب الزائر يجتنب لمس القبر الشريف وتقبيله والطواف به والصلاة إليه.

قال النووى رحمه الله تعالى: لا يجوز أن يطوف بقبر النبى –ﷺ–.

وقال الحليمى: يكره إلصاق البطن والظهر بجداره، وكذا مسحه بيده وتقبيله والسجود عليه، بل من الآداب أن يبعد عنه كما كان يبعد عن النبى –ﷺ– لو كان حياً.

هذا هو الصواب وهو الذى قاله العلماء وأطبقوا عليه ومن خطر بباله أن المسح ونحوه أبلغ فى البركة فهو من جهالته، لأن البركة إنما هى فيما وافق الشرع وأقوال العلماء، لأن المس والتقبيل من فعل النصارى واليهود.

٦– فاطمة دفنت فى البقيع رضى الله عنها ورفع درجتها.

٧– حديث صحيح انظر تعليق رقم (٣٥٥).

كما ورد النهى عنه قال الزعفرانى : إن وضع اليد على القبر ومسه وتقبيله من البدع التى تُنكر شرعاً .

وعن أنس بن مالك -رضى الله عنه-: أنه رأى رجلاً وضع يده على قبر النبى -ﷺ- فنهاه وقال: مالنا لا نعرف هذا فى عهد رسول الله -ﷺ-.

وأنكره مالك والشافعى وأحمد رحمهم الله تعالى أشد الإنكار.

وقال ابن عساكر : ليس من السنة أن يمس جدار القبر المطهر المقدس ولا يقبله ولا يطوف به كما يفعله الجهال، والوقوف من بعد أقرب إلى الاحترام[8] وإلى القبول والإكرام .

وروى عن نافع: أن ابن عمر كان يكره أن يكثر مس قبر النبى -ﷺ-.

وقال أبو بكر الأثرم: قلت[9] لأبى عبدالله أحمد بن حنبل: قبر النبى -ﷺ- يلمس أو يتمسح به؟ قال: ما أعرف هذا، قلت له فالمنبر قال: أما المنبر فنعم فإنه جاء فيه عن ابن عمر -رضى الله عنهما- أنه مسح المنبر بيده.

وروى عن يحيى بن سعيد -شيخ الإسلام إمام مالك رحمهما الله- لما أراد الخروج إلى العراق، جاء إلى المنبر فمسحه ودعى[10].

وقيل لأبى عبدالله إن أهل العلم من أهل المدينة لا يمسون القبر، ويقفون ناحية ويسلمون، فقال: ونِعمَّ هذا.

وهكذا كان ابن عمر يفعل ذلك، نقله ابن عبدالهادى عن ابن تيمية. وفى رواية عن عبدالله بن أحمد بن حنبل -رضى الله عنهما- قال: سألت أبى عن الرجل يمس منبر النبى -ﷺ- ويتبرك بمسه وتقبيله ويفعل بقبره -ﷺ- مثل ذلك رجاء ثواب الله. قال: لا بأس به.

٨- فى الأصل (الإجرام) وهو خطأ.

٩- لفظ (قلت) لم يكن فى الأصل واقتضاه الكلام فأضفناها.

١٠- لم أقف على المصدر.

قال ابن جماعة وهذا يبطل ما نقل عن النواوى من الإجماع على ترك ذلك. قال السيد الجليل القدير على السمهودى: لم يصرح النووى رحمه الله تعالى بنقل الإجماع لكن قوة كلامه يفهمه.

وقال السبكى: إن عدم التمسح بالقبر الشريف ليس مما قام الإجماع على تركه، فإنه ورد فى رواية أن مروان بن الحكم رأى رجلاً يلزم القبر فأخذ برقبته فالتفت إليه، فقال له: قال رسول الله -ﷺ-: «**إذا وُلّى الأمر غير أهله فانتظروا الساعة**».

الخبر. وسيأتى إن شاء الله تعالى، وأن الرجل أبا أيوب الأنصارى -رضى الله عنه- فإن صح هذا الإسناد لم يكره مس جدار القبر، وإلا فإنما يراد به القدح فى القطع بكراهة ذلك[11].

وقد ورد أيضاً أن بلالاً -رضى الله عنه- لما قدم لزيارة النبى -ﷺ- آتى القبر الشريف فجعل يبكى عنده ويجزع وجهه إليه وإسناده جيد[12].

وعن جعفر بن محمد عن أبيه عن على -رضى الله عنه- قال: لما [مات] رسول الله -ﷺ-، جاءت فاطمة -رضى الله عنها- فوقفت على قبره وأخذت قبضة من تراب القبر فوضعته على عينها وبكت وأنشأت تقول:

١١- حديث ضعيف رواه أحمد (٥/٤٢٢) والحاكم فى المستدرك (٤/٥١٥) وصححه ووافقه الذهبى والحديث من رواية داود بن صالح عن أبى أيوب. وداود هذا نكرة لا يعرف ولم يرو عنه إلا الوليد بن كثير وقال ابن حجر والحديث الذى رواه رواه أحمد والحاكم من طريق العقدى عن كثير عن داود عن أبى أيوب فأخشى أن يكون قوله (روى عنه الوليد بن كثير) وهما وإنما هو كثير بن زيد والله أعلم انتهى بمعناه من التهذيب (٣/١٨٨). وانظر أيضاً الميزان للذهبى.

والعلة الأخرى للحديث أن الراوى عن كثير بن زيد لينه غير واحد ومن وثقه فصيغه فى التوثيق قريبة من التليين فقال النسائى ضعيف. وقال أبو جعفر الطبرى هو ممن لا يحتج بنقله وقال ابن أبى حاتم صالح ليس بالقوى يكتب حديثه وقال ابن معين ليس به بأس وفى رواية ليس بذاك وكان قال أولا ليس بشىء انظر المزيد فى ترجمته فى التهذيب (٨/٤١٤).

١٢- قلت ليس إسناد هذه الحكاية بجيد ولا تثبت وإن ثبتت فلا دليل فيها ولا حجة انظر الكلام على إسنادها ودلالتها فى التعليق رقم (١١٧ و١١٨ و١١٩) وكلمة يجزع لعل صوابها (يمرغ وجهه عليه).

ماذا على من شمَّ تربة أحمد أن لا يشم من الزمان غواليا
صُبت عليَّ مصائبٌ لو أنها صُبت على الأيام عدن لياليا[١٣]

وذكر الخطيب: أن ابن عمر –رضى الله عنهما– كان يضع يده اليمنى على القبر الشريف وأن بلالاً وضع يده عليه أيضاً[١٤].

قال بعض العلماء[١٥]: وجواز هذا حسب حال الفاعل، فإن أهل الأدب يعرفون الأدب، وغيرهم ينبغى لهم الزجر عن هذا.

لكن قال الحافظ بن حجر: استنبط بعضهم من مشروعية تقبيل الحجر الأسود جواز تقبيل كل من يستحق التعظيم من آدمى وغيره، فأما تقبيل يد الآدمى فمعلوم من الأدب، وأما غيره فقد سُئل أحمد عن تقبيل المنبر الشريف والقبر الشريف، فلم ير به بأساً.

ونقل عن ابن أبى الصيف من الشافعية جواز تقبيل المصحف وكُتُب الحديث وقبور الصالحين[١٦].

---

١٣ – قلت: نقل هذا الأثر الحافظ المحدث أبو عبدالله محمد بن عبدالله المعروف بابن ناصر الدين الدمشقى المتوفى سنة ٨٤٢ فى كتابه برد الأكباد عند فقد الأولاد وأورد جزءاً من إسناده.
فقال: روى عن جعفر بن محمد عن أبيه عن على –رضى الله عنه– قال لما رش قبر رسول الله –ﷺ– جاءت فاطمة عليها السلام فأخذت قبضة من تراب القبر... الأثر.
قلت: ونقل هذا الأثر صاحب كتاب أوضح الإشارة أحمد بن يحيى النجمى وعزاه لابن عساكر ورد عليه وهذا خبر لا يصح نقلاً ولا عقلاً. فأما نقلاً فإن إسناده منقطع فإن والد جعفر هو محمد بن على بن الحسين لم يسمع من على ابن أبى طالب –رضى الله عنه–.

وأما عقلاً فإن فاطمة –رضى الله عنها– من عاقلات النساء وكاملات الديانة، والظن بها أن تكون أصبر وأرضى بقدر الله من ذلك وأتقى لله من ذلك.

١٤ – الجواب عن هذين الأثرين أن يقال: إن الصحابيين كانا يلمسان المنبر الذى لامسه جسد النبى –ﷺ–، وهذا لم يصبح له وجود الآن حيث أن المنبر الذى لامس جسم النبى –ﷺ– قد فنى وأبدل مكانه منابر من صنع الملوك المتأخرين.

١٥ – من هم العلماء الذين قالوا ذلك؟

١٦ – قد وقع فى هذا النقل عن ابن حجر رحمه الله تعالى تحريف وزيادة ونقص أخل بمعناه وأرجو أن يكون المؤلف لم يتعمد هذا وهاك النص كما هو فى فتح البارى شرح صحيح البخارى للحافظ ابن حجر – رحمه الله تعالى – =

....

= (٣/٥٥٥) (واستنبط بعضهم من مشروعية تقبيل الأركان جواز تقبيل كل من يستحق التعظيم من آدمى وغيره ، فأما تقبيل يد الآدمى فيأتى فى كتاب الأدب، وأما غيره فنقل عن الإمام أحمد أنه سئل عن تقبيل منبر النبى -ﷺ- وقبره فلم ير به بأساً- واستبعد بعض أتباعه صحة ذلك.

ونقل عن ابن أبى الصيف اليمانى أحد علماء مكة من الشافعية جواز تقبيل المصحف وأجزاء الحديث وقبور الصالحين وبالله التوفيق انتهى.

هذا هو النقل عن الإمام الحافظ شيخ الإسلام ابن حجر رحمه الله تعالى وعليه تعقيب من وجوه:

اولاً: أما استنباط بعضهم بأنه يجوز تقبيل كل من يستحق التعظيم من آدمى وغيره قياساً على مشروعية تقبيل الحجر الأسود هو قياس مردود مخالف للنص الشرعى، فإن قول عمر بن الخطاب -رضى الله عنه- عند تقبيل الحجر الأسود (لولا أنى رأيت رسول الله -ﷺ- يقبلك ما قبلتك) فيه الدلالة على وجوب الوقوف عند النص الشرعى وأنه لا يقبل إلا ما قبله النبى -ﷺ- أو أذن فى تقبيله وأباحه- وما لم يأت الإذن من الشارع -ﷺ- فى تقبيل شىء فوجب الكف عن تقبيله لاسيما أن الذى يقبل إنما يقبل تعبداً وتقرباً إلى الله فإن العبادة مبناها على الاتباع و (من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد) متفق عليه من حديث أم المؤمنين عائشة -رضى الله عنها- مرفوعاً.

وما أحسن ما نقله الحافظ ابن حجر فى كتابه العظيم فتح البارى (٣/٥٤١) فى تعليقه وشرحه على الحديث رقم (١٥٩٧) حديث عمر -رضى الله عنه- وتقبيله للحجر الأسود قال الحافظ رحمه الله: قال شيخنا فى شرح الترمذى: فيه كراهة تقبيل مالم يرد الشرع بتقبيله التعقيب الثانى: إن إباحة تقبيل قبور الصالحين هو فتح لباب الشرك على مصراعيه أمام عوام المسلمين وجهالهم لاسيما فى هذه الأزمان التى قل فيها العلم وفشى فيها الجهل وبدأ فيها قبض العلماء الصالحين المتبعين للسنة القائلين بها والعاملين بمقتضاها. وقد حرص النبى -ﷺ- على سد كل ذريعة توصل إلى الشرك وتؤدى إليه، فمن ذلك نهيه -ﷺ- عن قول الرجل ما شاء الله وشاء محمد ونحوه بل يقال ما شاء الله وحده أو يقال ما شاء الله ثم شاء فلان وهو حديث صحيح رواه أحمد وأبو داود من حديث حذيفة- ومن أمثلة ذلك عن الصحابة من سدهم للذرائع المؤدية إلى الشرك قول عمر -رضى الله عنه- وبيانه عند تقبيل الحجر وقوله (والله إنى أعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع ولولا أنى رأيت رسول الله -ﷺ- يقبلك ما قبلتك) ففى هذا إيضاح أن القصد فى تقبيله إنما هو اتباع السنة لا لكونه ينفع ويضر وحتى لا ينتقل التقبيل والتعظيم لغير الحجر الأسود مما فى معناه إذ ليس فى غير الحجر الأسود اتباع للسنة.

والذين يقبلون قبور الصالحين -فى معظمهم- يعتقدون فيها النفع والضر وأن أصحاب هذه القبور لهم من التأثير بعد مماتهم فى الأحوال التى تمر بالناس وأنهم يستطيعون، أو يساعدون على كشف الضر وجلب النفع وأن لهم بركة وجاهًا عند الله سبحانه وتعالى ونحو ذلك مما هو من الشرك أو من مقدماته وسيأتى مزيد بيان لهذه المسألة إن شاء الله تعالى.

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى فى مجموع الفتاوى (٢٧/٧٩): واتفق العلماء على أن من زار قبر النبى -ﷺ- أو قبر غيره من الأنبياء والصالحين -الصحابة وأهل البيت وغيرهم- أنه لا يتمسح به ولا يقبله، بل ليس فى الدنيا من الجمادات ما يشرع تقبيله إلا الحجر الأسود ثم ساق حديث عمر بن الخطاب -رضى الله عنه- فى تقبيل الحجر انتهى. =

ونقل الطبيب الناشرى عن المحب الطبرى: أنه يجوز تقبيل القبر ومسه، وعليه عمل العلماء(١٧).

وأنشد فيه:

لولا بنا لسلمان أثرا لسجدنا ألف ألف للأثر(١٨)

وقال آخر:

أمر على الديارِ ديار ليلى أقبِّل ذا الجدار وذا الجدارا

وما حب الديار شغفن قلبى ولكن حُبُّ من سكن الديارا(١٩)

= وقال رحمه الله تعالى فى موضع آخر من مجموع الفتاوى (١٠٧/٢٧) لم يأمر الله ولا رسوله ولا أئمة المسلمين بتقبيل شيء من قبور الصالحين ولا التمسح به ولا قبر نبينا -ﷺ- ولا قبر الخليل ولا قبر غيرهما، بل ولا بالتقبيل والاستلام لصخرة بيت المقدس، ولا الركنين الشاميين من البيت العتيق.

بل إنما يُستلم الركنان اليمانيان فقط، اتباعاً لسنة النبى -ﷺ-، فإنه لم يستلم إلا اليمانيين ولم يقبل إلا الحجر الأسود. انتهى.

١٧ - من هم العلماء الذين أباحوا تقبيل القبر الشريف وما هو دليلهم الشرعى على إجازة مثل هذا الأمر الذى لم يكن عليه الصحابة -رضى الله عنهم-.

لم نجد نقلاً عن أحد من العلماء الذين يعرف عنهم اتباع النبى -ﷺ- والتقيد بمنهجه، لم نجد نقلاً عنهم فى إباحة هذا الأمر اللهم إلا نقلاً عن الإمام أحمد رحمه الله تعالى- وقال ابن حجر بعد أن نقله: واستبعد بعض أتباعه صحة ذلك- أى أنهم استبعدوا صحة هذا النقل عن الإمام أحمد- وانظر التعليق السابق وما نقلناه عن شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى وهو من أعلم الناس بكل مذهب لاسيما مذهب الإمام أحمد رحمه الله تعالى.

١٨ - المسلمون الموحدون لا يسجدون للآثار وإنما يسجدون لله وحده وأقوال الشعراء لا يستدل بها على المسائل الشرعية- وإنما يستدل للمسائل الشرعية بالأدلة الشرعية من كتاب الله جل وعلا وما صح من سنة رسول الله -ﷺ-، وما كان عليه صحابة رسول الله -ﷺ- والسلف من بعدهم.

١٩ - انظر التعليق السابق والشطر الأول من البيت الثانى كانت صورته هكذا بالأصل الذى بين يدى: وصاحب الديار شفعن لقلبى وهو خطأ ولا مرية.

وهذا محمول أيضاً على من به استغراق فى المحبة وشدة الشوق الذى يحمله على الشغف الذى يحصل للمحب، قد يستغرقه حتى يكون ما يفعله لا يُلام عليه، فإنه قد تعتريه حالات لا يطيقون دفعها إلا بأن يحدث منهم فعل ذلك[٢٠].

وقول ابن حجر والطبرى[٢١] بالجواز لا يُنافى الكراهة فإنه يجوز فعل الشيء وهو مكروه، أو يحمل[٢٢] فعلهم ذلك على الاستشفاء، كما حُكى عن ابن المنكدر -رضى الله عنه-؛ أنه كان يصيبه الضمان، فكان يضع خده على قبر النبى -ﷺ-، فعتب عليه

٢٠- فى هذا الكلام من البطلان ما هو واضح بين لا يخفى على من له بصيرة وفقه فى دين الله تعالى، وبيان هذا أن الإنسان المكلف يلام على ما يفعل من المعاصى والآثام أو على ما يقصر فى فعل الطاعات والأوامر. ولا يرفع عنه اللوم إلا إذا كان مجنوناً لا يعقل أو نائمًا غافلاً لا يعى ما يصدر منه وذلك لقول النبى -ﷺ-: (رفع القلم عن ثلاث النائم حتى يستيقظ وعن المجنون حتى يبرأ وعن الصبى حتى يحتلم) وهو حديث صحيح ثبت من طرق منها: ما قد رواه أبو داود رقم (٤٣٩٩) و (٤٤٠٠) و (٤٤٠١) و (٤٤٠٢) و (٤٤٠٣) من حديث على وعمر -رضى الله عنهما- مرفوعاً.

ومن حديث على -رضى الله عنه- رواه الترمذى رقم (١٤٢٣)- وابن ماجه رقم (٢٠٤٣).

ورواه أبو داود رقم (٤٣٩٨)- والنسائى (٦/١٥٦). وابن ماجه رقم (٢٠٤١)- وأحمد (٦/١٠٠ و١٠١ و١٤٤) من حديث عائشة -رضى الله عنها- مرفوعاً.

ومما يرفع اللوم عن المكلف أيضاً ما جاء فى الحديث الصحيح المرفوع إلى النبى -ﷺ- «إن الله وضع عن أمتى الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه» وقد تكلم على طرقه الشيخ ناصر فى إرواء الغليل رقم (٨٢) وقد تكلمت عن ذلك فى تحقيقى لكتاب جامع العلوم والحكم للحافظ ابن رجب فى كلامى على الحديث رقم (٣٩) من أحاديث الكتاب فهذه هى الأحوال التى لا يلام المكلف على الفعل الذى يصدر منه فيها على تفصيل لكل حال من الحالات السابقة ذكرها أهل العلم فى كتبهم وليس المحل لتفصيل ذلك.

وأما الاستغراق فى المحبة والشوق وغير ذلك، فلم يأت دليل شرعى من كتاب ربنا ولا سنة نبينا ولا أصحاب رسولنا -ﷺ- -ورضى الله عنهم- ولا عن أحد من أهل العلم لا بنقل صحيح ولا حسن ولا ضعيف على اعتبار الاستغراق فى المحبة والشوق من الأحوال التى لو حدثت للمكلف لا يلام على ما يصدر منه من أفعال.

والقول بأن شدة الشوق والاستغراق فى المحبة يجعل صاحبه فى مكان من لا يلام على ما يصدر منه هو من أبطله وأبعده عن شرع الله تعالى بل هو فتح لباب التحلل والانسلاخ من الشرع كله بدعوى الاستغراق فى المحبة وشدة الشوق.

٢١- انظر تعليق رقم (١٧) و (١٨).

٢٢- فى الأصل (أو يكمل) ولا وجه لها.

فى ذلك فقال: إنه يصيبنى خطرة فإذا وجدت ذلك استشفيت بقبر النبى - ﷺ -(٢٣).

أو يُحمل على التبرك فإنه حكى عن المنكدر أنه كان يأتى موضعاً من المسجد فى الصحن فيتمرغ فيه ويضطجع، فقيل له فى ذلك فقال: إنى رأيت رسول الله - ﷺ - فى هذا الموضع أراه قال: فى النوم والمقصود من ذلك كله الاحترام والتعظيم(٢٤).

---

٢٣ - نحن نطالب المؤلف بصحة إسناد هذه الرواية إلى محمد بن المنكدر ولن يستطيع ذلك وهذه الحكاية إن صح إسنادها عن محمد بن المنكدر، لم يصح الاستدلال بها لأسباب.

أولاً: إن الحجة إنما تكون من الكتاب الحكيم الذى أنزله الله على رسوله نوراً وهدى وتبياناً لكل شيء، أو من سنة النبى - ﷺ - الذى أرسله الله جل وعلا ليبين للناس ما نزل إليهم من ربهم، ولم يكن دليلُ أبداً مناماً يراه أحد الناس ثم يلقيه إليهم فيتعبدون به، ويأتى من فقد دليله من الكتاب والسنة ليتخذ المنام دليلاً يبنى عليه أحكامه ويسند إليه كلامه.

ثانياً: إن مثل هذا الصنيع وهو الاستشفاء بالقبر المكرم والاستسقاء به لم يفعله أحد من صحابة رسول الله - ﷺ - وهم أعلم الناس بشرع الله تعالى وأعلم الناس بسنة النبى - ﷺ - وأعمل بذلك ممن جاءوا من بعدهم. ولم يرد عن الصحابة - رضى الله عنهم - أنهم استشفوا بقبر النبى - ﷺ - بعد موته ولم يستسقوا به. وقد أصابتهم بعد النبى - ﷺ - الأمراض الكثيرة مثل طاعون عمواس الذى مات فيه كثير من الصحابة ومنهم معاذ بن جبل - رضى الله عنه - وغيره، وقد أصابت الصحابة - رضى الله عنهم - سنون الجدب ولم يستسقوا بالقبر، بل لما أرادوا الاستسقاء لما أجدبوا فى عهد أمير المؤمنين عمر بن الخطاب - رضى الله عنه - قدموا العباس عم النبى - ﷺ - ليصلى بهم صلاة الاستسقاء ويدعو لهم. ولم يذهبوا رضوان الله عليهم إلى القبر الشريف، ولم يطلبوا منه حوائجهم من جلب نفع أو دفع ضر مع حاجتهم الشديدة لهذا.

فلما لم يفعلوا شيئاً من هذا ولا استشفوا بالقبر ولا استسقوا به مع الحاجة إلى ذلك علم أن هذا الفعل لا يجوز وإن صدر ممن بعدهم كان هذا اجتهاد منه ومردود عليه لمخالفته لهدى الصحابة - رضى الله عنهم - وافتقاره إلى الدليل الشرعى الذى يبنى عليه حجته.

ولمزيد من الفائدة انظر تعليق رقم (٢٤٥ و٢٧١) وغيرها.

٢٤ - الاحترام والتعظيم هو ما اعتبره الشرع احتراماً وتعظيماً - وتعظيم النبى - ﷺ - هو فى اتباعه دون ما سواه من الأهواء والعادات والتقاليد والرؤساء - وكذلك من تعظيمه تقديم محبته على كل المحاب فمن فعل ذلك فقد عظمه واحترمه أيما تعظيم وأيما احترام ومن صرف منه شيئاً من هذا الحب ومن هذا التعظيم لغير الله ورسوله كان ذلك قدحاً فى دينه ونقصاً فى إيمانه بمقدار ما صرفه من الحب والاتباع لغيرهما.

هذا والنوم فى المكان الذى يُرى النبى - ﷺ - فيه فى النوم أو اليقظة، ليس مما يدخل فى احترامه وتعظيمه فى شيء، وإلا لكان كل من رأى النبى - ﷺ - فى موضع من المواضع ولم ينم فى ذلك الموضع محل الرؤيا، كان تاركاً لاحترام النبى - ﷺ - وتاركاً لتعظيمه أو لشيء من ذلك - وهذا قول لم يقله أحد من المسلمين فضلًا عن علمائهم =

والناس تختلف مراتبهم فى ذلك كما كانت تختلف فى حياته - ﷺ -، فناسٌ حين يرونه[٢٥] لا يملكون أنفسهم بل يبادرون إليه وناس أناة[٢٦] وتارة[٢٧] يتأخرون والكل خير.

ومن آداب الزائر أن يجتنب الانحناء عند التسليم كما فعله الأعاجم فإنه من البدع المستنكرة، ويظن من لا علم له أنه من شعار التعظيم.

وأقبح منه تقبيل الأرض للقبر فإنه من البدع المنكرة، ولم يفعله أحد من السلف الصالحين، والخير كله فى الاتباع[٢٨].

ومن خطر بباله [أن ذلك][٢٩] أبلغ فى البركة فهو من جهالته وغفلته لأن البركة إنما هى فيما وافق الشرع وأفعال السلف وأقوالهم.

والعجب كل العجب ممن أفتى بتحسينه واستشهد لذلك بالشعر وخالف أقوال السلف وأفعالهم.

ومن آدابه أيضاً أن لا يمر بقبر النبى - ﷺ - حتى يقف ويسلم عليه سواء كان مروره من داخل المسجد أم من خارجه، وأن يُكثر من قصده وزيارته مدة إقامته لأنه

= يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى فى الفتاوى (جزء ٢٧ ص ١٣٤ - ١٣٥): ومن المعلوم أن النبى - ﷺ - كان يصلى فى أسفاره فى مواضع، وكان المؤمنون يرونه فى المنام فى مواضع، وما اتخذ السلف شيئاً من ذلك مسجداً ولا مزاراً، ولو فتح هذا الباب لصار كثير من ديار المسلمين أو أكثرها مساجد ومزارات، فإنهم لا يزالون يرون النبى - ﷺ - فى المنام. وقد جاء إلى بيوتهم، ومنهم من يراه مراراً.

٢٥ - فى الأصل (يرون).

٢٦ - فى الأصل (اناءة).

٢٧ - أرى أن لفظ (وتارة) زائد والله أعلم.

٢٨ - هذا قول محكم نفيس والعمل به والاستقامة عليه أصل من أصول النجاة ومن أسباب تحصيل رضا الله تبارك وتعالى والبعد عن سخطه وعقابه. ولكن ليت المؤلف قام بهذا الأصل - فاقتصر فى كتابه هذا على الصحيح الثابت الذى فيه الخير إن اتبعناه، وليته جنب كتابه ما دون ذلك إذًا لعمل بما قال، أما وكتابه هذا قد أكثر فيه الخلط واللبس فما اتبع أصل الاتباع الذى فيه كل الخير.

والله تبارك وتعالى يقول: ﴿يأيها الذين آمنوا لِمَ تقولون مالا تفعلون كبر مقتاً عند الله أن تقولوا مالا تفعلون﴾ الصف ٢، ٣.

٢٩ - عبارة (أن ذلك) ليست فى الأصل والسياق يحتمها.

روى عن عبدالرحمن بن زيد أن أبا حازم حدثه: أن رجلاً أتاه فحدثه: أنه رأى النبى -ﷺ- يقول لأبى حاتم: أنت المار بى معرضاً لا تقف وتسلم علىَّ، فلم يدعْ أبو حازم منذ بلغ هذه الرؤيا[٣٠].

● قال القاضى عياض فى الشفاء: عن مالك: عن رسول الله -ﷺ-: «**من زار قبرى بعد موتى فكأنما زارنى فى حياتى، ومن لم يزرنى فقد جفانى**» أخرجه يحيى بن الحسن بن جعفر الحسينى فى أخبار المدينة[٣١]، ولم يتكلم عليه السبكى ومحمد هذا إن كان أبا جعفر الباقر فالسند منقطع لأنه لم يُدرك جده على بن أبى طالب، وإن كان ابن الحنفية فقد أدرك أباه علياً كرم الله وجهه.

٣٠- الوقوف بالقبر والسلام عليه كلما مر المسلم على القبر ليس من الآداب الشرعية التى يستحب للمسلم أن يراعيها، وليست من المستحبات التى يحسن بالمسلم المحافظة عليها كما يقول المؤلف. لأنه لم يكن الصحابة ولا من بعدهم يفعلون ذلك وهم أعرف وأعلم بالأدب المشروع من غيرهم.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله تعالى- (٢٧/٣٢٢-٣٢٣) (وكان المسلمون على عهده وعهد أبى بكر وعمر وعثمان وعلى يصلون فى مسجده- ويسلمون عليه فى الصلاة- وكذلك يسلمون عليه إذا دخلوا المسجد، وإذا خرجوا منه- ولا يحتاجون أن يذهبوا إلى القبر المكرم، ولا أن يتوجهوا نحو القبر ويرفعوا أصواتهم بالسلام كما يفعله بعض الحجاج- بل هذا بدعة لم يستحبها أحد من العلماء.

٣١- هذا الحديث ساقه الحافظ ابن عبدالهادى بإسناده عن المصدر المذكور وهو من طريق النعمان بن شبل حدثنا محمد بن الفضل المدينى عن جابر عن محمد بن على عن على عن على -رضى الله عنه- قال قال رسول الله -ﷺ-..... الحديث.

وقد فصل القول فى رد هذا الحديث الحافظ ابن عبدالهادى فى كتابه العظيم الصارم المنكى ص (٢٤٠) وأنا ألخص كلامه ولا أخل بشئ من مقصوده إن شاء الله تعالى. قال رحمه الله تعالى:
والجواب أن يقال هذا الحديث من الموضوعات المكذوبات على على بن أبى طالب -رضى الله عنه-.
فالنعمان بن شبل ليس بشىء ولا يعتمد عليه.

قلت: قال ابن حبان فى المجروحين (٣/٧٣) يأتى عن الثقات بالطامات وعن الأثبات بالمقلوبات، ونحو ذلك فى الميزان (٤/٢٦٥).

وقال ابن عبدالهادى رحمه الله: ومحمد بن الفضل بن عطية كذاب مشهور بالكذب ووضع الحديث.

وجابر هو الجعفى لم يكن بثقة- ومحمد بن على هو أبو جعفر الباقر، ولم يدرك جد أبيه على بن أبى طالب، فلو كان الإسناد إليه صحيحاً كانت روايته منقطعة، فكيف والإسناد إليه مظلم؟! انتهى.

● وعن عبد الملك بن محمد[٣٢] بن إبراهيم الحزكوشى عن على بن أبى طالب -كرم الله وجهه- قال: قال رسول الله -ﷺ-:

«من زار قبر بعد موتى فكأنما زارنى فى حياتى ومن لم يزر قبرى فقد جفانى»[٣٣].

قال السبكى: عبد الملك هذا نيسابورى توفى بها ودفن بها وقبره مشهور يُزار.

● وروى ابن عساكر من طريق عبد الملك بن هارون عن عنترة عن أبيه عن جده عن على بن أبى طالب -كرم الله وجهه ورضى عنه- قال: قال رسول الله -ﷺ-:

«من سأل رسول الله -ﷺ- الدرجة والوسيلة حلّت له شفاعتى يوم القيامة[٣٤] ومن زار قبر رسول الله -ﷺ- كان فى جوار رسول الله -ﷺ-».

وعبد الملك هذا فيه كلام كثير رماه به يحيى بن معين، وقال البخارى: إنه منكر الحديث، وقال أحمد: إنه ضعيف الحديث[٣٥].

٣٢- فى الأصل عبد الملك بن سعيد بن إبراهيم الحركوشى، وإنما الصواب هو أبو سعيد عبد الملك بن محمد بن إبراهيم النيسابورى الحزكوشى الواعظ ذكر هذا الحديث فى كتاب له سماه (شرف المصطفى) والتصحيح من كتاب الصارم المنكى للحافظ ابن عبد الهادى رحمه الله تعالى.

٣٣- هذا هو نفس الحديث السابق ولكن المؤلف كرره وهو فى هذا متبع لسنة السبكى فى كتابه (شفاء السقام) وم هذا إلا ليعظم حجم الكتاب وتكثير ما يوهم أنه أدلة وحجج وما هى إلا موضوعات لا يجب ذكرها إلا تنبيها علم وعلى ضعفها.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية فى مجموع الفتاوى (مجلد ٢٧ ص ٢٥): وأما الحديث الآخر قوله (من حج البيت ولم يزرنى فقد جفانى) فهذا لم يروه أحد من أهل العلم بالحديث، بل هو موضوع على رسول الله -ﷺ- ومعناه مخالف للإجماع، فإن جفاء الرسول -ﷺ- من الكبائر، بل هو كفر ونفاق، بل يجب أن يكون أحب إلينا من أهلينا وأموالنا، كما قال -ﷺ-: «والذى نفسى بيده لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده والناس أجمعين» انتهى قلت وهو حديث صحيح رواه أحمد والبخارى.

٣٤- ثبت هذا الجزء فى أحاديث صحيحة وهذا الحديث بتمامه موضوع.

٣٥- قلت: عبد الملك بن هارون بن عنترة متهم بالكذب ووضع الحديث قال ابن حبان فى كتاب المجروحين (١٣٣/٢) يروى عن أبيه روى عنه العراقيون، كان ممن يضع الحديث، لا يحل كتابة حديثه إلا على جهة الاعتبار، وهو الذى يقال له عبد الملك بن أبى عمرو حتى لا يعرف. وانظر ترجمته فى الميزان للذهبى (٦٦٦/٢) فقد نقل نحو هذا

●وعن رجلٍ عن بكر بن عبدالله قال: قال رسول الله - ﷺ -:
«من أتى المدينة زائرًا إلىّ وجبت له[٣٦] شفاعتى يوم القيامة، ومن مات فى أحد الحرمين بعث آمنًا».

أخرجه يحيى فى أخبار المدينة ولم يتكلم عليه السبكى، وفيه الرجل المبهم وبكر بن عبدالله إن كان المزنى فهو تابعى جليل فيكون مرسلاً، وإن كان بكر بن عبدالله بن الربيع الأنصارى فهو صحابى وحديثه ثبت[٣٧].

● وعن أنس - رضى الله عنه - قال، قال رسول الله - ﷺ -:
«ما من أحد يُسلم علىّ إلا ردّ الله على روحى حتى أرد عليه السلام»[٣٨]

= وزاد. وقال ابن أبى حاتم فى الجرح والتعديل (٣٧٤/٥): سألت أبى عن عبدالملك بن هارون بن عنترة فقال متروك الحديث ذاهب الحديث. ونقل أن أحمد قال ضعيف أما ابن معين فقد أطلق فيه الكذب (قال عبدالملك بن هارون بن عنترة كذاب).

فالحديث إذن لا أصل له ولا اعتداد به بل هو من الكذب المفترى الذى لا يصح نسبته إلى قائله والله أعلم.

وانظر أيضاً الصارم المنكى لابن عبدالهادى (ص ٢٤١-٢٤٢).

٣٦- فى الأصل إليه والتصحيح من المصدر.

٣٧- قلت هذا حديث لا يثبت لأنه مرسل وفيه جهالة الرجل الراوى عن بكر بن عبدالله.

قلت: وهذا الحديث رواه أبو داود الطيالسى فى مسنده رقم (١٠٩٨) منحة قال حدثنا سوار بن ميمون أبو الجراح العبدى قال حدثنى رجل من آل عمر عن عمر قال: سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: «من زار قبرى أو قال من زارنى - كنت له شفيعاً وشهيداً، ومن مات فى أحد الحرمين بعثه الله من الآمنين يوم القيامة».

وهذا إسناد ضعيف جداً لأن فى إسناده ذلك الرجل المبهم من آل عمر.

وسوار بن ميمون مجهول وقال الحافظ ابن عبدالهادى (ص ١٣٠) وقد خرجه البيهقى فى كتاب شعب الإيمان وفى كتاب السنن الكبير وقال فى كتاب السنن بعد تخريجه هذا إسناد مجهول قلت: وقد خالف أبا داود غيره فى إسناده ولفظه وسوار بن ميمون شيخه يقلبه بعض الرواة ويقول ميمون بن سوار وهو شيخ مجهول لا يعرف بعدالة ولا ضبط ولم يشتهر بحمل العلم ونقله.

وأما شيخ سوار فى هذه الرواية رواية أبى داود فإنه شيخ مبهم وهو أسوأ حالاً من المجهول. راجع الصارم المنكى لابن عبدالهادى رحمه الله تعالى فقد ذكر الحديث وطرقه ومن خرجه وتكلم على رجال إسناده كلاماً مستفيضاً فراجعه تستفد كثيراً إن شاء الله.

٣٨- حديث حسن رواه أبو داود رقم (٢٠٤١)، وأحمد (٥٢٧/٢)، والبيهقى (٢٤٥/٥) من حديث أبى هريرة - رضى الله عنه - مرفوعاً. وليس من حديث أنس - رضى الله عنه - كما ذكره المؤلف.

أخرجه أبو داود وصححه، وقد صدَّر به البيهقى باب زيارة قبر النبى - ﷺ -، واعتمد عليه جماعة من الأئمة.

قال السبكى: هو اعتماد صحيح لتضمنه فضيلة رد السلام منه - ﷺ - ولَهى أعظم فضيلة للزائر، فيالها من نعمة بالغة فنحمد الله على ذلك حق الحمد(٣٩).

---

٣٩ - قلت بل هو استدلال متنازع فيه ولا يسلم تماماً لصاحبه قال الحافظ ابن عبدالهادى رحمه الله تعالى فى ص (٢٥٩):

وأما النزاع فى دلالة الحديث فمن جهة احتمال لفظه فإن قوله: «ما من أحد يسلم علىَّ» يحتمل أن يكون المراد به عند قبره كما فهمه جماعة من الأئمة، ويحتمل أن يكون معناه على العموم، وأنه لا فرق فى ذلك بين القريب والبعيد وهذا هو ظاهر الحديث وهو الموافق للأحاديث المشهورة التى فيها «فإن تسليمكم يبلغنى أينما كنتم» و «إن صلاتكم تبلغنى حيثما كنتم» يشير بذلك - ﷺ - إلى أن ما ينالنى منكم من الصلاة والسلام يحصل مع قربكم من قبرى وبعدكم منه - فلا حاجة بكم إلى اتخاذه عيداً كما قال ولا تجعلوا قبرى عيداً وصلوا علىَّ فإن صلاتكم تبلغنى حيثما كنتم والأحاديث عنه بأن صلاتنا وسلامنا تبلغه وتعرض عليه كثيرة قد تقدم ذكر بعضها.

وقد روى أبو يعلى الموصلى عن موسى بن محمد بن حبان حدثنا أبو بكر الحنفى حدثنا عبدالله بن نافع أنبأنا العلاء بن عبدالرحمن قال سمعت الحسن ابن على بن أبى طالب قال: قال رسول الله - ﷺ - «صلوا فى بيوتكم ولا تتخذوها قبوراً ولا تتخذوا بيتى عيداً وصلوا علىَّ وسلموا فإن صلاتكم وسلامكم يبلغنى أينما كنتم».

وقد تقدم الحديث الذى رواه أبو يعلى فى مسنده أيضاً عن أبى بكر بن أبى شيبة حدثنا زيد بن الحباب حدثنا جعفر بن إبراهيم من ولد ذى الجناحين حدثنا على بن عمر عن أبيه عن على بن حسين أنه رأى رجلاً يجىء إلى فرجة كانت عند قبر النبى - ﷺ - فيدخل فيها فيدعو، فنهاه فقال: ألا أحدثكم حديثاً سمعته من أبى عن جدى عن رسول الله - ﷺ - قال: «لا تتخذوا قبرى عيداً ولا بيوتكم قبوراً فإن تسليمكم يبلغنى أينما كنتم»، وقد روى هذين الحديثين من طريق أبى يعلى الموصلى الحافظ أبو عبدالله محمد بن عبدالواحد وشرطه فيه أحسن من شرط الحاكم فى صحيحه، وقال سعيد فى سننه حدثنا حبان بن على حدثنى محمد بن عجلان عن أبى سعيد مولى المهرى قال: قال رسول الله - ﷺ -: «لا تتخذوا بيتى عيداً ولا بيوتكم قبوراً وصلوا علىَّ حيثما كنتم فإن صلاتكم تبلغنى».

وروى عبدالرزاق فى مصنفه عن الثورى عن ابن عجلان عن رجل يقال له سهيل عن الحسن بن الحسن بن على أنه رأى قوماً عند القبر فنهاهم. وقال إن النبى - ﷺ - قال: «لا تتخذوا قبرى عيداً. ولا تتخذوا بيوتكم قبوراً وصلوا علىَّ حيثما كنتم فإن صلاتكم تبلغنى».

وقال سعيد حدثنا عبدالعزيز بن محمد أخبرنى سهيل بن أبى سهيل قال رآنى الحسن بن الحسن بن على بن أبى طالب عند القبر فنادانى وهو فى بيت فاطمة يتعشى فقال هلم إلى العشاء فقلت: لا أريده. فقال: مالى رأيتك عند القبر؟ فقلت سلمت على النبى - ﷺ - فقال: إذا دخلت المسجد فسلم ثم قال: إن رسول الله - ﷺ - قال: «لا تتخذوا بيتى عيدًا ولا تتخذوا بيوتكم قبورًا، لعن الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد وصلوا علىَّ فإن صلاتكم تبلغنى» ما أنتم ومن بالأندلس إلا سواء.

وروى أحمد «**ما من أحد يُسلم عليّ عند قبري**» الحديث، فإن ثبت[٤٠] فهو صريح في تخصيص هذه الفضيلة بالمسلم عند القبر لأنه أشار بالمواجهة بالخطاب ابتداءً وجواباً، ففيه فضيلة زائدة على الرد على الغائب مع أن السلام عليه -ﷺ- على نوعين:

الأول: ما يقصد به الدعاء منّا بالتسليم عليه من الله سواء كان بلفظ الغيبة أو الخطاب كقول القائل: «صلى الله عليه وسلم»، «والسلام عليك يارسول الله»، وسواء كان المتلفظ به غائباً أو حاضرًا، وهذا الذي قيل اختصاصه به -ﷺ- عن الأمة حتى لا يسلم على غيره إلا تبعاً، كالصلاة عليه -ﷺ-.

فانظر إلى هذه السنة وكيف مخرجها من أهل المدينة وأهل البيت -رضي الله عنهم- من رواية علي بن أبي طالب وابنه الحسن وابن ابنيه علي بن الحسين زين العابدين والحسن بن الحسن شيخ بني هاشم في زمانه الذين لهم من رسول الله -ﷺ- قرب النسب وقرب الدار.

وهذان المرسلان مرسل أبي سعيد المهري أحد ثقات التابعين ومرسل الحسن بن الحسن من هذين الوجهين المختلفين يدلان على ثبوت الحديث لاسيما وقد احتج من أرسله به، وذلك يقتضي ثبوته عنده لو لم يكن روى من وجوه مسندة غير هذين فكيف وقد جاء مسنداً من غير وجه.

قال أبو داود في سننه: حدثنا أحمد بن صالح قال: قرأت على عبدالله بن نافع أخبرني ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله -ﷺ-: «لا تجعلوا بيوتكم قبوراً ولا تجعلوا قبري عيداً وصلوا عليَّ فإن صلاتكم تبلغني حيثما كنتم».

-ﷺ تسليماً- وقال الشيخ وهذا إسناد حسن فإن رواته كلهم ثقات مشاهير لكن عبدالله بن نافع الصائغ الفقيه المدني صاحب مالك فيه لين لا يقدح في حديثه. قال يحيى بن معين هو ثقة وحسبك بابن معين موثقاً. وقال أبو زرعة لا بأس به. وقال أبو حاتم الرازي ليس بالحافظ هو لين تعرف من حفظه وتنكر فإن هذه العبارات منهم تنزل حديثه من مرتبة الصحيح إلى مرتبة الحسن، إذ لا خلاف في فقهه وإن الغالب عليه الضبط لكن قد يغلط أحياناً. ثم إن هذا الحديث مما يعرف من حفظه ليس مما ينكر لأنه سنة مدنية وهو محتاج إليها في فقهه ومثل هذا يضبطه الفقيه- وللحديث شواهد من غير طريقه، فإن هذا الحديث روى عن النبي -ﷺ- من جهات أخرى فما بقي منكراً، وكل جملة من هذا الحديث رويت عن النبي -ﷺ- بأسانيد معروفة- انتهى.

٤٠ - قلت لم تثبت زيادة [عند قبري] في حديث أبي هريرة -رضي الله عنه- في مسند أحمد رحمه الله تعالى.

وقال الحافظ ابن عبدالهادي في الصارم (ص ٢٤٩) رواه أحمد وليس فيه (عند قبري)- وما أضيف إليه من هذه الزيادة فهو على سبيل التفسير منه، لا أنه مذكور في روايته. انتهى.

الثانى : ما يقصد به التحية كسلام الزائر إذا وصل إلى قبره -ﷺ- وهو غير مختص به -ﷺ- بل يعم كل المسلمين وهو مستدع لوجوب الرد على المسلم عليه سواء كان المسلم بنفسه أو رسوله أو خطه، فيقول: للسلام: عليك السلام أو سلام عليك أو عليه السلام، ويستحب أن يزيد: ورحمة السامع وبركاته[٤١]، وما أشبه ذلك، وأما رده -ﷺ- على المسلم عليه بنفسه فيالها من فضيلة عظيمة ونعمة وافرة جسيمة، وهذا المسلم على النبى -ﷺ- يمتاز بالقرب والخطاب أعظم ما يكون منه بغيره فقد حرم من لم يرزق هذه الفضيلة.

وقد فسر به الحديث المقبرى حيث قال فى قوله -ﷺ- «**ما من أحد يُسلم على**» إلا ردَّ الله عليه روحه -ﷺ- حتى يرد عليه، فما أجل هذا الزائر وما أعلى رتبته، وما أعظم شأنه لأنه قد أزال الله كربته.

وأما حديث «**أتانى ملك فقال: يامحمد أما يرضيك أن لا يصلى عليك أحد من أمتك إلا صليت عليه عشرا، ولا يسلم عليك إلا سلمت عليه عشرا**»[٤٢] فالظاهر أنه فى السلام بالنوع الأول.

وعن ابن مسعود -رضى الله عنه- قال: قال رسول الله -ﷺ-: «**إن لله ملائكة سياحين فى الأرض يبلغونى من أمتى السلام**» أخرجه النسائى مرفوعاً[٤٣].

---

٤١ - الاستحباب تكليف شرعى لا يثبت إلا بدليل، وليس ثمة دليل يستحب أن يقول المسلم على رسول الله -ﷺ- (ورحمة السامع وبركاته).

٤٢ - حديث صحيح لغيره - رواه النسائى (٣/٥٠) - وأحمد (٤/٣٠)، والحاكم (٢/٤٢٠) من حديث أبى طلحة -رضى الله عنه- مرفوعاً.
وقال الحاكم صحيح الإسناد ووافقه الذهبى. وفى إسناد الحديث سليمان مولى الحسن بن على لم يرو عنه سوى ثابت البنانى - وقال ابن أبى حاتم فى الجرح والتعديل (٤/١٥٢) لم يرو عنه سوى ثابت. وقال الحافظ فى التقريب مجهول.

وله طريق آخر عن أبى طلحة -رضى الله عنه- رواه أحمد (٤/٢٩) وإسناده ضعيف فيه أبو معشر واسمه نجيح ابن عبدالرحمن وهو ضعيف. وفيه كذلك إسحق بن كعب بن عجرة وهو مجهول.

لكن للحديث شاهد آخر من حديث أنس بن مالك ومالك بن أوس الحدثان -رضى الله عنهما- مرفوعاً رواه البخارى فى الأدب المفرد رقم (٦٤٢) وفى الإسناد سلمة بن وردان وهو ضعيف من قبل حفظه فالإسناد حسن بالطريقين وهذا الشاهد والله أعلم.

وجاءت أحاديث أخرى فى أن ملكاً يعرض علىَّ صلاة الأمة وسلامها. وهذا فى حق الغائبين، وأما الحاضر عند القبر فهل يكون ذلك أو يسمع -ﷺ- بلا واسطة، قال بعض العلماء: يسمعه بلا واسطة لأن ورد فيه حديثان:

أحدهما: صح عنه -ﷺ- أنه قال:

«من صلى علىَّ عند قبرى سمعته، ومن صلى علىَّ نائياً[٤٤] بُلِّغته»

رواه جماعة عن أبى هريرة مرفوعاً، وفيه راوٍ ضعيف[٤٥].

وروى عن نافع عن ابن عمر -رضى الله عنهما- قال: قال رسول الله -ﷺ-:

«من صلى على عند قبرى رددت عليه ومن صلى على فى مكان آخر بُلِّغته» أخرجه ابن حمدان من طريق أبى البحترى وهو ضعيف[٤٦].

---

٤٤ - كلمة (نائياً) سقطت من الأصل.

٤٥ - هذا الراوى الضعيف هو محمد بن مروان السدى وهو متهم بالكذب ووضع الحديث - انظر ترجمته فى الميزان للذهبى (٣٢/٤) والمجروحين لابن حبان (٢٨٦/٢) - والجرح والتعديل لابن أبى حاتم (٨٦/٨) والحديث موضوع وقد ساق هذا الحديث الحافظ ابن عبدالهادى فى كتابه الصارم المنكى (ص ٢٨٣) وتكلم عليه بإسهاب وذكر طرقه وتكلم على رواته بما لا مزيد بعده، وكذلك تكلم عليه الشيخ محمد ناصر الدين الألبانى فى السلسلة الضعيفة رقم (٢٠٣).

٤٦ - هذا الحديث موضوع نقل الحافظ ابن عبدالهادى فى كتابه الصارم المنكى فى الرد على السبكى (ص ٢٩٠) إسناد هذا الحديث عن مصدره فقال: قال أبو محمد عبدالرحمن بن أحمد بن عبدالرحمن بن المزربان الجلاب حدثنا أبو بكر بن عياش عن أبى البخترى عن عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال: قال رسول الله -ﷺ- فساقه ثم علق ابن عبدالهادى على هذا الحديث فقال: هذا حديث موضوع لا أصل له من حديث عبيدالله عن نافع عن ابن عمر.

وأبو البخترى هو وهب القاضى وهو كذاب يضع الحديث باتفاق أهل المعرفة بالحديث. وانظر ترجمته فى الجرح والتعديل لابن أبى حاتم (٢٥/٩ - ٢٦) حيث نقل عن أحمد أنه قال كان كذاباً يضع الحديث وفى رواية قال أكذب الناس وكذلك نقل عن أبيه وعن يحيى بن معين وغيرهم أنهم أطلقوا فيه الكذب.

ثانيهما: عن أبي هريرة -رضى الله عنه- قال: قال رسول الله -ﷺ-:
«من صلى على عند قبرى وَكَّل الله بها ملكاً يبلغنى وكُفى أَمرَ آخرته وكنت له شهيداً وشفيعاً».
وهذا أضعف من الأول(٤٧).

وفى رواية **«ما من عبد يسلم عليّ عند قبرى إلا وكل الله بها ملكاً يبلغنى وكُفى أمر آخرته ودنياه وكنت له شهيداً وشفيعاً يوم القيامة»**(٤٨).

فإن ثبت الأول فكفى بذلك شرفاً وإلا فهو مرجو فينبغى الحرص عليه(٤٩).
وسيأتى ما يدل على أنه -ﷺ- يسمع من يصلى عليه عند قبره ويرد عليه السلام عالماً.

---

٤٧ - قلت ليس ضعيفًا فحسب وإنما هو موضوع مكذوب على رسول الله -ﷺ-.

وقد ذكر الحافظ ابن عبدالهادى -رحمه الله تعالى- إسناده فقال فى كتابه الصارم المنكى فى الرد على السبكى: رواه البيهقى فى كتاب شعب الإيمان فقال: أخبرنا أبو عبدالله الحافظ حدثنا أبو عبدالله الصفار إملاءً حدثنا محمد بن موسى البصرى حدثنا عبدالملك بن قريب حدثنا محمد بن مروان وهو يتيم لبنى السدى لقيته ببغداد عن الأعمش عن أبى صالح عن أبى هريرة -رضى الله عنه- قال: قال رسول الله -ﷺ-: فساق الحديث.

ثم نقل ابن عبدالهادى إسناداً آخر للحديث مداره على السدى والحديث موضوع لأن فى إسناده محمد بن مروان السدى وكان كذاباً يضع الحديث وقد ذكرنا ذلك عن أهل العلم فيما مضى من التعليقات انظر تعليق رقم (٤٥).

وفى الإسناد أيضاً محمد بن موسى قال الحافظ ابن عبدالهادى هو محمد بن يونس بن موسى بن سليمان ابن عبيد الكديمى وهو متهم بالكذب ووضع الحديث- قلت: انظر ترجمته فى المجروحين لابن حبان (٣١٢/٢ - ٣١٣) والميزان للذهبى (٧٤/٤)- وابن عدى فى الكامل (٢٩٢/٦).

٤٨ - انظر الصارم المنكى ص (٢٨٦) وانظر التعليق السابق فإسناد الروايتين واحد.

٤٩ - قلت: كيف يكون مرجواً والحديث ليس ضعيفاً فحسب وإنما هو موضوع مكذوب على رسول الله -ﷺ-. ثم فيه مناقضة صريحة لأحاديث كثيرة ثابتة صحيحة ثبتت عن النبى -ﷺ- فمن ذلك ما ثبت عن النبى -ﷺ- من طرق أنه قال: «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاث مساجد المسجد الحرام ومسجدى هذا والمسجد الأقصى».

وشد الرحال وإعمال المطى إلى قبر النبى -ﷺ- ليس مما ورد الحث عليه فى النصوص الشرعية- وكون المصلى عليه -ﷺ- عند قبره ينال هذه المنزلة، بأن يكفى أمر دنياه وأخراه، وكان النبى -ﷺ- شفيعاً له يوم القيامة وشهيداً لكانت هذه المصلحة وهذه المنقبة وتلك الفضيلة مما ينبغى الحرص عليها والسعى لتحصيلها ولو من أبعد الأقطار حتى يصل إلى القبر الشريف ويصلى على النبى -ﷺ- عنده فينال ما ترتب على ذلك من المصالح المذكورة فى الحديث الموضوع. =

بحضوره عند قبره، وكفى هذا فضلاً وشرفاً، فحقيق أن ينفق عليه ملك الدنيا حتى يصل إليه -ﷺ- ولو من الأماكن البعيدة جداً ومن أقطار الأرض[٥٠] كما قال الله تعالى:

﴿لمثل هذا فليعمل العاملون﴾[٥١].

وروى عن ابن عباس -رضى الله عنهما- قال: قال رسول الله -ﷺ-: **«ما من أحد يمر بقبر أخيه المؤمن كان يعرفه فى الدنيا فيُسلم عليه إلا عرفه وردَّ عليه السلام»**[٥٢] ضعيف.

أخرجه عبدالحق فى الأحكام الصغرى وقال: إسناده صحيح، وأخرجه ابن عبدالبر وصححه، كما نقل ابن تيمية لكن بلفظ.

«ما من رجل يمر بقبر الرجل كان يعرفه فى الدنيا فيُسلم عليه إلا ردّ الله عليه روحه حتى يرد عليه السلام»[٥٢].

= ثم إن هذا الحديث الموضوع المكذوب على النبى -ﷺ- يناقض الحديث الصحيح الثابت عن النبى -ﷺ- من طرق «لا تتخذوا قبرى عيداً» ومعلوم أن زيارة قبر النبى -ﷺ- والصلاة عليه -ﷺ- عند قبره، إذا كان يتحصل من ورائها كفاية أمر الدنيا والآخرة وحصول الشهادة له والشفاعة له من النبى -ﷺ-، فإن القبر يصبح من أجل الأعياد وأعظمها قدراً واحتفالاً.

وأى عيد يكون أعظم من مكان يكفى فيه المرء أمر دنياه وأخراه ويحصل له شفاعة النبى -ﷺ-.

فهذا الحديث موضوع من جهة إسناده ومتنه فهو يجعل القبر عيداً بل من أفضل الأعياد وأعظمها وثبت أن النبى -ﷺ- قال: «ولا تتخذوا قبرى عيداً».

فهو يحث على أن نتقرب إلى الله ورسوله بما ثبت النهى عنه والتحذير منه.

٥٠ - انظر التعليق السابق.

٥١ - سورة الصافات / ٦١.

٥٢ - قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله تعالى- فى كتاب اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم:

وقد روى حديث صححه ابن عبدالبر أنه قال: «ما من رجل يمر بقبر الرجل كان يعرفه فى الدنيا فيسلم عليه إلا رد الله عليه روحه حتى يرد عليه السلام» - ولم يقل أحد أن هذا الرد يقتضى استمرار الروح فى الجسد ولا قال إنه يستلزم إثبات حياة نظير الحياة المعهودة. =

وعن عائشة -رضى الله عنها- قالت: قال رسول الله -ﷺ-:
«ما من رجل يزور قبر أخيه فيجلس عنده إلا استأنس به حتى يقوم»
أخرجه عبد الحق فى كتاب العاقبة(٥٣).

وعن أبى هريرة -رضى الله عنه- قال: قال رسول الله -ﷺ-:
«إذا مر الرجل بقبر يعرفه فسلم عليه ردَّ عليه السلام وعرفه، وإذا مرَّ بقبر لا يعرفه ردّ عليه السلام»(٥٤)

= قلت:(١) وقد ذكره ابن الجوزى فى الموضوعات رقم (١٥٢٣) وقال هذا حديث لا يصح وقد أجمعوا على تضعيف ابن زيد (قلت هو ابن أسلم) قال ابن حبان: كان يقلب الأخبار وهو لا يعلم حتى كثر ذلك فى روايته من رفع المراسيل وإسناد الموقوف.

وقال الحافظ أبو محمد عبد الحق الأشبيلى فى كتاب العاقبة ذكر أبو عمر بن عبد البر من حديث ابن عباس قال: قال رسول الله -ﷺ-: «ما من أحد يمر بقبر أخيه المؤمن كان يعرفه فى الدنيا فيسلم عليه إلا عرفه ورد عليه السلام» وهو صحيح الإسناد.

قلت(٢): قال المعلق على العلل المتناهية (٩١١/٢) وتصحيحه ممن صححه فيه نظر فإن شيخ ابن عبد البر لم أجد من وثقه وذكره الحميدى فى جذوة المقتبس (ص ٢٧٧) فقال: كان رجلاً صالحاً يضرب به المثل فى الزهد انتهى. وحال أحاديث الزهاد معروف لاسيما فى مثل هذه المسائل، وأما شيخته فاطمة فلا تعرف ولا ذكر لها فى كتب الرجال وأما عبيد بن عمير فالظاهر أنه مولى بن عباس وهو مجهول كما فى التقريب (ص ٣٤٧) والميزان (ص ٢١ ج ٣) فالحديث لا يصلح للاحتجاج به والله أعلم.

قال عبد الحق ويروى من حديث أبى هريرة موقوفاً «فإن لم يعرفه رد عليه السلام» ويروى من حديث عائشة «ما من رجل يزور قبر أخيه فيجلس عنده إلا استأنس به حتى يقوم».

ونقل هذا الكلام الحافظ ابن عبد الهادى فى كتاب الصارم المنكى فى الرد على السبكى (ص ٢٩٦) إلا رقم (١و٢) فمن تعليقى أنا. ونقل ابن عبد الهادى عن ابن أبى الدنيا الحديث الموقوف على أبى هريرة «إذا مر الرجل بقبر يعرفه فسلم عليه رد عليه السلام وعرفه، وإذا مر بقبر لا يعرفه فسلم عليه رد عليه السلام» وهذا الموقوف من رواية زيد بن أسلم عن أبى هريرة- وكثير من أهل العلم على أن رواية زيد بن أسلم عن أبى هريرة مرسلة منهم يحيى بن معين وغيره.

وينقل ابن عبد الهادى أيضاً أن عبد الرزاق روى هذا الموقوف على أبى هريرة من طريق زيد بن أسلم عن أبى هريرة. ولكن شيخ عبد الرزاق يحيى بن العلاء الرازى لا يحتج بروايته.

ونقل ابن عبد الهادى عن ابن أبى الدنيا بإسناده عن عائشة قالت قال رسول الله -ﷺ-: «ما من رجل يزور قبر أخيه إلا استأنس به ورد عليه حتى يقوم»- وقال ابن عبد الهادى وهذا إسناد ضعيف جداً فإن فيه عبد الله بن زياد ابن سمعان أحد المتروكين (انظر الصارم ص ٢٩٦-٢٩٧).

٥٣، ٥٤- انظر التعليق السابق.

والآثار الواردة فى هذا المعنى كثيرة جداً لا يمكن حصرها[٥٥].

وقال ابن تيمية رحمه الله: إن الشهداء بل كل المؤمنين إذا زارهم المسلم وسلم عليهم عرفوا به وردّوا عليه السلام، حتى إن بعض من نور الله بصيرته يسمع ردهم، فإذا كان هذا فى آحاد المؤمنين فكيف بسيد الأولين والآخرين والأنبياء والمرسلين صلوات الله وسلامه عليهم وعليه أجمعين.

فإنه -ﷺ- يرد السلام والتحية ويكرم الزائر كل الإكرام، وهو معين من قصده من الأنام صلى الله عليه وزاده أفضل الصلاة وأزكى السلام[٥٦].

وروى البارزى فى توثيق عُرى[٥٧] الإيمان عن سليمان بن سحيم قال: رأيت رسول الله -ﷺ- فى النومة فقلت: يارسول الله هؤلاء الذين يأتونك فيسلمون عليك، أتفقه سلامهم، قال: نعم ورد عليهم[٥٨].

وروى ابن النجار عن إبراهيم بن يسار قال: حججت فى بعض السنين، فجئت المدينة فقدمت إلى قبر رسول الله -ﷺ- فسلمت عليه فسمعت من داخل الحجرة قائلاً يقول: عليك السلام[٥٩].

وقد نُقل مثل ذلك عن جماعة من الأولياء الصالحين فما بالك بسيّد الأولين والآخرين[٥٩].

٥٥- كان فى الأصل (لا يكفى) وهو خطأ.

٥٦- الكلام حتى قوله (أجمعين) لابن تيمية رحمه الله، وباق الكلام هو للمؤلف. ولا أدرى ماذا يقصد المؤلف بقوله وهو معين من قصده من الأنام فإن الأنام إنما يقصدون الله وحده هذا هو الواجب عليهم. ويحرم عليهم قصد غير الله فى السؤال والطلب.

٥٧- فى الأصل (غيرى).

٥٨- المنامات لا يحتج بها فى الشرع انظر تعليق رقم (٢٤٥).

٥٩- لم يرد دليل شرعى على أن النبى -ﷺ- يرد السلام بصوت مرتفع على من يلقى عليه السلام بعد موته ولانجزم أن من يرد السلام على من يسلم عليه -ﷺ- عند قبره بصوت مرتفع لا نجزم أنه هو النبى -ﷺ- أو أن هذا صوته فإن هذا من الغيب الذى لا يعلمه إلا الله ولا يجزم فيه إلا بنص من القرآن أو السنة. ولم يثبت أن أحداً من الصحابة -رضى الله عنهم- جميعاً سلم على رسول الله -ﷺ- وسمع رداً من القبر فقال إن الذى رد هو الرسول -ﷺ-، لم يثبت ذلك عن أحد منهم. وقد فشى الكذب فيمن بعد الصحابة فأصبح كثير منهم يكذب ويدعى أشياء لم تحصل أو يتخيل أن أحداً رد عليه من داخل القبر ولو ثبت هذا الرد لما كان فيه حجة ولا تشريع.

ولا شك فى أنه - ﷺ - حى فى قبره يُرزق ، ويعلم من يقف عنده ويسلم عليه ويطلب منه(٦٠) وكذا سائر الأنبياء عليهم الصلاة والسلام أحياء فى قبورهم أكمل من حياة الشهداء التى أخبر الله بها فى كتابه العزيز ، ونبينا - ﷺ - سيّد الشهداء وأعمالهم فى ميزانه ، وناهيك بهذا شرفاً - ﷺ - ، وزاده فضلاً وشرفاً وكرماً لديه .

---

٦٠ - على هذه العبارة تعقيبات عديدة :

الأول : [أنه - ﷺ - حيٌّ فى قبره يرزق]

اعلم أن الحياة التى ثبتت بالنص الشرعى الصحيح للأنبياء والشهداء إنما هى حياة برزخية من نوع خاص وليست حياة من جنس الحياة المعتادة . ومن ظن أن حياة البرزخ التى يعيشها الأنبياء والشهداء هى مطابقة للحياة الدنيا التى يعيشها بنو آدم قبل الموت كان ظنه فاسداً وترتب على هذا الظن أموراً أخرى فاسدة مثل كونهم يأكلون ويشربون ويتغوطون ويتنفسون وغير ذلك من الأمور التى لم يأت بها نص يعتمد عليه وللتفصيل فى ذلك انظر تعليق رقم (٦٢ و ٨٠) .

التعقيب الثانى [هو أنه - ﷺ - يُطلب منه]

أما إنه - ﷺ - يطلب منه شىء بعد موته فهذا لم يدل عليه نص شرعى من كتاب أو سنة ولم يفعله أحد من الصحابة - رضى الله عنهم - أجمعين بل هذا من جنس الشرك الذى حذر النبى - ﷺ - منه والله سبحانه وتعالى يقول ﴿ولا تدع من دون الله مالا ينفعك ولا يضرك فإن فعلت فإنك إذن من الظالمين﴾ سورة يونس/١٠٦ .

وقال - ﷺ - فى الحديث الصحيح الذى رواه الترمذى وأحمد وغيرهما عن ابن عباس - رضى الله عنهما - «إذا سألت فاسأل الله وإذا استعنت فاستعن بالله» .

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى فى الفتاوى (جـ ٢٧ / ص ٧٢) «وأما من يأتى إلى قبر نبى أو صالح ، أو من يعتقد فيه أنه قبر نبى أو رجل صالح وليس كذلك ويسأله ويستنجده فهذا على ثلاث درجات :

أحدها : أن يسأله حاجته مثل أن يسأله أن يزيل مرضه أو مرض دوابّه ، أو يقضى دينه ، أو ينتقم من عدوه أو يعافى نفسه وأهله ودوابه ، ونحو ذلك مما لا يقدر عليه إلا الله عز وجل فهذا شرك صريح ، يجب أن يستتاب صاحبه فإن تاب وإلا قتل وإن قال أنا أسأله لكونه أقرب إلى الله منى ليشفع لى فى هذه الأمور ، لأننى أتوسل إلى الله به كما يتوسل إلى السلطان بخواصّه وأعوانه فهذا من أفعال المشركين والنصارى ، فإنهم يزعمون إن أحبارهم ورهبانهم شفعاء يستشفعون بهم فى مطالبهم . وكذلك أخبر الله عن المشركين أنهم قالوا : ﴿ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى﴾ إلى أن قال رحمه الله تعالى [جـ ٢٧/ ص ٧٤] .

وقول كثير من أهل الضلال : هذا أقرب إلى الله منى ، وأنا بعيد من الله ولا يمكننى أن أدعوه إلا بهذه الواسطة ونحو ذلك من أقوال المشركين ، فإن الله تعالى يقول : ﴿وإذا سألك عبادى عنى فإنى قريب أجيب دعوة الداع إذا دعانِ﴾ سورة البقرة /١٨٦ . وقد روى أن الصحابة قالوا : يارسول الله ربنا قريب فنناجيه أم بعيد فنناديه؟ فأنزل الله هذه الآية .

وفى الصحيح أنهم كانوا فى سفر وكانوا يرفعون أصواتهم بالتكبير فقال النبى - ﷺ - : «يأيها الناس أربعوا على أنفسكم فإنكم لا تدعون أصماً ولا غائباً بل تدعون سميعاً قريباً . إن الذين تدعونه أقرب إلى أحدكم من عنق راحلته» =

● وقد قال -ﷺ- :

«علمى بعد وفاتى كعلمى فى حياتى»

رواه الحافظ المنذرى(٦١).

●عن أنس -رضى الله عنه- قال: قال رسول الله -ﷺ- :

«الأنبياء أحياء فى قبورهم يصلون»

أخرجه ابن عدى فى كامله وأبو يعلى برجال ثقات والبيهقى وصححه(٦٢).

= وقد أمر الله تعالى العباد كلهم بالصلاة له ومناجاته وأمر كل منهم أن يقولوا: ﴿إياك نعبد وإياك نستعين﴾ سورة الفاتحة / ٥. وقد أخبر عن المشركين أنهم قالوا: ﴿ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى﴾ سورة الزمر/٣ انتهى.

قلت: واتخاذ الأنبياء والصالحين أو من نسميهم بالأولياء وسطاء إلى الله تعالى لكونهم أقرب قياساً على الملوك الذين لا يستطيع الفرد الوصول إليهم إلا توسط لهم بالخاصة والمقربين من الحاشية والأتباع - هذا الفهم هو فهم فاسد لأن فيه قياس الخالق على المخلوق وتشبيهه به فإن الله سبحانه وتعالى ﴿ليس كمثله شىء وهو السميع البصير﴾ سورة الشورى/١١.

ثم إن الملك لا يعلم كل أحوال رعيته فرداً فرداً وإذا علم أحوالهم لم يستطع أن يلبيها لهم لعجزه عن ذلك وأما الله سبحانه وتعالى فهو عالم بأحوال عباده على الإجمال والتفصيل ولا تخفى عليه خافية ويعلم خائنة الأعين وما تخفى الصدور. وهو مع علمه يستطيع أن يحقق لهم ما يحتاجون جله ودقه إن شاء ذلك سبحانه ولكنه يدبر الكون بحكمته وبما يصلح عباده.

وأمر آخر وهو أن الملك البشرى إن كان أفراد الرعية لا يستطيعون أن يصلوا إليه إلا اتخذوا له الوسائط لكان ملكاً ظالماً جائراً والله سبحانه وتعالى منزه عن ذلك.

٦١- لم أقف عليه والمصدر ليس تحت يدى.

٦٢- حديث صححه الشيخ الألبانى حفظه الله تعالى فى السلسلة الصحيحة رقم (٦٢١) وتكلم عليه بما لا مزيد بعده فجزاه الله خيراً. ثم علق حفظه الله تعالى بالتعليق الآتى:

ثم اعلم أن الحياة التى أثبتها هذا الحديث للأنبياء عليهم الصلاة والسلام إنما هى حياة برزخية وليست من حياة الدنيا فى شىء، ولذلك وجب الإيمان بها دون ضرب الأمثال لها ومحاولة تكييفها وتشبيهها بما هو المعروف عندنا فى حياة الدنيا، هذا هو الموقف الذى يجب أن يتخذه المؤمن فى هذا الصدد، الإيمان بما جاء فى الحديث دون الزيادة عليه بالأقيسة والآراء كما يفعل أهل البدع الذين وصل الأمر ببعضهم، إلى إدعاء أن حياته فى قبره حياة حقيقية ؟! قال: يأكل ويشرب ويجامع نساءه ؟؟ وإنما هى حياة برزخية لا يعلم حقيقتها إلا الله سبحانه وتعالى. انتهى.

●وعن أنس –رضى الله عنه– قال: قال رسول الله –ﷺ–: «**إن الأنبياء لا يتركون فى قبورهم بعد أربعين ليلة ولكنهم يصلون بين يدى الله حتى ينفخ فى الصور**»(٦٣).

أخرجه ابن أبى ليلى(٦٤) وهو بطىء الحفظ جداً، وقال البيهقى إن صح بهذا اللفظ فالمراد والله أعلم لا يتركون لا يصلون إلا هذا المقدار ثم يكونون مصلِّين فيما بين يدى الله.

ولِحياة الأنبياء بعد موتهم شواهد من الأحاديث الصحيحة، ثم ذكر حديث «**مررت بموسى وهو قائم يُصلى فى قبره**»(٦٥) وغيره من الأحاديث كلقاء الأنبياء وصلاته –ﷺ– بهم(٦٦)، وحديث الصحيحين «**كان موسى بجانب العرش فلا أدرى أكان فيمن صُعق فأفاق قبلى أم كان ممن استثنى الله عز وجل**»(٦٧).

٦٣– قال الشيخ الألبانى فى السلسلة الضعيفة رقم (٢٠٢) **حديث موضوع** أخرجه البيهقى فى كتاب حياة الأنبياء (ص ٤) وقد ذكر علله ففى إسناده أحمد بن على الحسنوى وهو متهم ومحمد بن العباس لم يجد له ترجمة وكذا شيخه إسماعيل بن طلحة بن يزيد وعبدالرحمن بن أبى ليلى وهو سيء الحفظ جداً.

٦٤– فى الأصل (ابن ليلة).

٦٥– **حديث صحيح** رواه مسلم رقم (٢٣٧٥). والنسائى (٣/٢١٥ و٢١٦)، وأحمد (٣/١٤٤ و٢٤٨) من حديث أنس بن مالك –رضى الله عنه– مرفوعاً.

٦٦– يقصد لقاء النبى –ﷺ– بالأنبياء ليلة الإسراء والمعراج وصلاته بهم فى بيت المقدس ولقائه ببعضهم فى السماء أثناء رحلته الشريفة التى أوحى الله إلى نبيه وعبده ما أوحى وكان مما أوحى وفرض الصلوات الخمس وقد ثبتت فى ذلك أحاديث كثيرة صحيحة منها ما هو فى الصحيحين أو فى أحدهما وكثير منها فى غير الصحيحين. انظر فى ذلك تفسير ابن كثير مجلد (٣) سورة الإسراء تفسير قوله تعالى ﴿سبحان الذى أسرى بعبده ليلاً من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى الذى باركنا حوله﴾ سورة الإسراء /١.

٦٧– **حديث صحيح** رواه البخارى رقم (٢٤١١) وفى غير موضع من الصحيح ومسلم رقم (٢٣٧٣)، وأحمد (٢/٢٦٤) من حديث أبى هريرة –رضى الله عنه– مرفوعاً.

* ورواه البخارى أيضاً رقم (٢٤١٢) وفى غير موضع من الصحيح، ومسلم رقم (٢٣٧٤)، وأحمد (٣/٤١) من حديث أبى سعيد الخدرى –رضى الله عنه– مرفوعاً.

قال البيهقى : وهذا إنما يصح على أن الله يَردُّ على الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم أرواحهم فهم أحياء عند ربهم كالشهداء بل [هم] أولى فإذا نفخ فى الصور النفخة الأولى صعقوا فيمن صعق ثم لا يكون ذلك موتاً فى حقهم بجميع معانيه إلا فى ذهاب الاستشعار(٦٨) فى تلك الحالة ، ويقال إن الشهداء ممن استثنى الله بقوله ﴿**إلا من شاء الله**﴾(٦٩) .

قال : روينا فى ذلك خبراً مرفوعاً وهو حديث أوس بن أوس -رضى الله عنه- قال : قال رسول الله -ﷺ- :
«أفضل أيامكم يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه قبض وفيه النفخة وفيه الصعقة فأكثروا على من الصلاة فيه وإن صلاتكم معروضة علىّ ، قالوا : وكيف تعرض عليك ، وقد أرمت -أى يقولون : بليت- فقال : إن الله تعالى حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء»(٧٠) .

أخرجه أبو داود وابن ماجة وابن حبان فى صحيحه والحاكم ، وذكر البيهقى له شواهد منها أن رسول الله -ﷺ- قال :
«إن لله ملائكة سياحين يبلغونى عن أمتى السلام»(٧١) .

ومنها ما رواه أبو الدرداء -رضى الله عنه- قال : قال رسول الله -ﷺ- :
«أكثروا الصلاة علىّ يوم الجمعة فإنه مشهود تشهده الملائكة ، وإنّ أحداً لن يصلى

٦٨- كان فى الأصل (إلا فى ذهاب الاستنشار) وهو تحريف واضح .

٦٩- سورة الزمر /٦٨- وقد ذكر ابن كثير فى تفسيره (٦٨/٤) حديثاً رواه أبو يعلى الموصلى فى مسنده أن المستثنين فى قوله تعالى : ﴿إلا من شاء الله﴾ هم الشهداء وذكر ابن كثير أن فى إسناد الحديث راوٍ مجهول .

٧٠- **حديث صحيح** رواه أبو داود (١٠٤٧) ، والنسائى (٩١/٣) ، وابن ماجه (١٦٣٦) ، وأحمد (٨/٤) من حديث أوس بن أوس الثقفى -رضى الله عنه- مرفوعاً وانظر لمزيد من الإفادة كتاب الصارم المنكى لابن عبدالهادى رحمه الله تعالى من (ص ٢٧١) وحتى نهاية البحث .

٧١- **حديث صحيح** رواه أحمد (٣٨٧/١ و٤٤١ و٤٥٢) ، والنسائى (٤٣/٣) وغيرهما من حديث ابن مسعود -رضى الله عنه- مرفوعاً ٧٢ .

عليّ إلا عُرضت على صلاته حتى يفرغ منها، قال: قلت وبعد الموت. قال: وبعد الموت إن الله حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء عليهم الصلاة والسلام» أخرجه ابن ماجة(٧٢).

ثم قال: فنبى الله -ﷺ- حى فى قبره يُرزق، ومنها ما ورد عنه -ﷺ- أنه قال:

«حياتى خير لكم تحدثون ويحدث لكم ووفاتى خير لكم تعرض على أعمالكم فما رأيت من خير حمدت الله عليه وما رأيت من شر استغفرت الله لكم»(٧٣).

قال أبو منصور: قال المتكلمون من المحققين من أصحابنا إن نبينا محمداً -ﷺ- حى بعد وفاته وإنه يُسَرُّ بطاعات أمته، وإن الأنبياء لا يبلون.

وقال ابن حيان: إنه -ﷺ- يسمع ويعلم، وقوفك(٧٤) بين يديه -ﷺ- وزاده فضلاً وشرفاً وكرماً لديه.

وقال البيهقى: الأنبياء عليهم الصلاة والسلام بعدما قبضوا ردت إليهم أرواحهم فهم أحياء عند ربهم كالشهداء بل أجل قدراً، وقد رأى نبينا -ﷺ- ليلة المعراج جماعة منهم، ويؤيد ذلك حديث عيسى بن مريم وهو أن رسول الله -ﷺ- قال: **«إن عيسى بن مريم مار بالمدينة حاجاً أو معتمراً وإن سلم عليّ لأردَّنَّ عليه»**(٧٥).

٧٢- رواه ابن ماجه رقم (١٦٣٧) من حديث زيد بن أيمن عن عبادة بن نسى عن أبى الدرداء وهذا إسناد منقطع فى موضعين بين زيد بن أيمن وعبادة قاله البخارى، وبين عبادة وأبى الدرداء قاله العلاء.

٧٣- **حديث ضعيف** تكلم عليه الشيخ محمد ناصر الألبانى وطول فأفاد جزاه الله خيرًا (انظر السلسلة الضعيفة رقم (٩٧٥)).

٧٤- فى الأصل (وقومك) وهو خطأ لا وجه له.

٧٥- فى الأصل (الأردن عليه) وهو خطأ.

والحديث لم أقف عليه وحديث نزول عيسى فى آخر الزمان فى زمن الدجال حديث صحيح ثابت من طرق وليس فى الطرق التى وقفت عليها أنه سيمر حاجاً أو معتمراً. وقد ثبت أن رسول الله -ﷺ- أوصى من يدرك عيسى عليه السلام أن يقرئه السلام من رسول الله -ﷺ-. فقد روى الحاكم بإسناد حسن عن أنس بن مالك -رضى الله عنه- أن رسول الله -ﷺ- قال: «من أدرك منكم عيسى ابن مريم فليقرئه منى السلام» انظر صحيح الجامع رقم (٦٠٠١).

فإن قيل مر فى الحديث أو الفصل أن رسول الله -ﷺ- قال : «ما من أحد يسلم على إلا ردّ الله علىّ روحى حتى أردّ عليه السلام»[٧٦].

يفهم منه عدم استمرار الحياة وأن الروح تعود ثم تذهب يُجاب عنه من وجوه منها :

أن البيهقى استدل به على حياة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام وإنما أراد والله أعلم إلا وقد ردّ الله وأن تكون روحه الشريفة مشتغلة بشهود الحضرة الإلهٰية ، والملأ الأعلى عن هذا العالم لتدارك رد السلام[٧٧].

ومنها أن رد روحه الشريفة انبعاث روحانى وتنزل إلى دوائر البشر به من الاستغراق فى الحضرة العلية حتى يرد على المسلم وهذا مما يدل على أنه له عنده من به[٧٨] -ﷺ-.

ومنها أن بعضهم قال إن الخطاب على قدر فهم المخاطبين فى أن الخارج من الدنيا لابد من عود الرّوح إلى الجثة حتى يسمع ويجيب فكأنه قال : أنا أحضر وأجيب ذلك تمام الإجابة واسمعه تمام السماع مع دلالته على رد الروح عند سلام أول مسلم ، وقبض الروح بعد هذا لم يرد ، ولا قائل بتكرر ذلك إذ هو يفضى إلى توالى موتات لا تنحصر مع أنا نعتقد ثبوت الإدراكات كالعلم[٧٩] والسماع لسائر الموتى فضلاً عن الأنبياء ونقطع بعود الحياة لكل ميت فى قبره كما ثبت فى السنة ولم يثبت أنه يموت بعد ذلك موتة ثانية بل ثبت نعيم القبر وعذابه وإدراك ذلك من الأغراض المشروطة بالحياة لكن قال أهل الحق : إنه يكفى حياة جزء يقع به الإدراك فلا يتوقف على البقية كما زعم المعتزلة.

---

٧٦ - انظر تعليق رقم (٣٨).

٧٧ - هذا هو نص العبارة التى فى الأصل الذى بيدى وقد وقع فيها نقص وتمامها كما فى الصارم المنكى للحافظ ابن عبدالهادى رحمه الله تعالى (ص ٢٩٣) نقلاً عن كتاب البيهقى كما يلى :
ويحتمل أن يكون الرد معنوياً وأن تكون روحه الشريفة مشتغلة بشهود الحضرة الإلهية والملأ الأعلى عن هذا العالم لتدرك سلام من يسلم عليه ويرد عليه انتهى.

٧٨ - هكذا هو الأصل ولعل السياق هكذا (أنه له علم به) أى بسلام من يسلم عليه.

٧٩ - المقصود بالعلم ليس العلم مطلقاً وإنما هو العلم بمن يسلم عليه ويستغفر له وسيأتى التفصيل فى ذلك إن شاء الله تعالى.

وأما أدلة حياة الأنبياء فمقتضاها حياة الأبدان كحال الدنيا مع الاستغناء عن الغذاء ومع قوة النفوذ فى العالم وإدراك مالم يدرك فى هذا البرزخ لأنهم صلوات الله وسلامه عليهم أعظم مرتبة من الشهداء، وقد قال الله فيهم إنهم أحياء عند ربهم يُرزقون، فكيف بحال الأنبياء وعظم شأنهم، ولا يخفى هذا على أدنى متأمل، فإذا كانوا بهذا المقدار فهم يعلمون بمن يتمثل بين يديهم فى هذه الدار(٨٠).

٨٠- قال الحافظ أبو عبدالله محمد بن أحمد بن عبدالهادى الشهير بابن عبدالهادى فى مؤلفه العظيم الصارم المنكى (ص ٢٩٧) فى الرد على تأويل البيهقى لقوله -ﷺ- «إلا رد الله علىَّ روحى» قال: وفى الجملة فإن رد الروح على الميت فى البرزخ ورد السلام على من يسلم عليه لا يستلزم الحياة التى يظنها بعض الغالطين، وإن كانت نوع حياة برزخية.

وقول من زعم أنها نظير الحياة المعهودة مخالف للمنقول والمعقول ويلزم منه مفارقة الروح للرفيق الأعلى وحصولها تحت التراب قرناً بعد قرن- والبدن حى مدرك سميع بصير تحت أطباق التراب والحجارة ولوازم هذا الباطلة مما لا يخفى على العقلاء. وبهذا يعلم بطلان تأويل قوله «إلا رد الله علىَّ روحى» بأن معناه إلا وقد رد الله علىَّ روحى وأن ذلك الرد مستمر، وأحياه الله قبل يوم النشور، وأقره تحت التراب واللبن فياليت شعرى؟؟ هل فارقت روحه الكريمة الرفيق الأعلى واتخذت بيتاً تحت الأرض مع البدن أم فى الحال الواحد هى فى المكانين؟؟

وهذا التأويل المنقول عن البيهقى فى الحديث قد تلقاه عنه جماعة من المتأخرين والتزموا لأجل اعتقادهم له أموراً ظاهرة البطلان والله الموفق للصواب.

ثم قال -رحمه الله تعالى-:
أما الجواب الثانى وهو أن الرد معنوى بمعنى أن الروح مشتغلة بالحضرة الإلهية الشريفة والملأ الأعلى عن هذا العالم، فإذا سلم المسلم عليه التفت إليه لرد سلامه فهذا الجواب فيه نوع من الحق لكن صاحبه قصر فيه غاية التقصير مع أنه لا يصح على أصل شيوخه ومتبوعيه فى علم الكلام، فإن الروح ليست عندهم ذاتاً قائمة بنفسها منفصلة عن البدن حتى تكون فى الملأ الأعلى والبدن فى القبر بل هى عندهم عرض من أعراض البدن كحياته وقدرته وسمعه وبصره وسائر صفاته. وحياة البدن مشروطة بها وموته قطع هذه الصفة عنه، وزعم كثير منهم أن العرض لا يبقى زمانين، فعلى هذا لاتزال الأرواح متجددة فتعدم روح وتحدث أخرى بدلها وهذا قول باينوا فيه سائر العقلاء، كما خالفوا به المعلوم يقيناً من أدلة الشرع، إنما يجىء هذا على قول جمهور العقلاء سواهم.

* وقول أهل السنة من الفقهاء والمحدثين وغيرهم أن الروح ذات قائمة بنفسها لها صفات تقوم بها، وأنها تفارق لبدن وتصعد وتنزل وتقبض وتنعم وتعذب، وتدخل وتخرج وتذهب وتجىء وتسأل ويقبضها الملك ويعرج بها إلى السماء وتشيعها ملائكة السموات إن كانت طيبة، وإن كانت خبيثة طرحت طرحاً. وإنها تحس وتدرك وتأكل وتشرب فى البرزخ من الجنة كما دلت عليه السنة الصحيحة فى أرواح الشهداء خصوصاً وأرواح المؤمنين عموماً. ومع هذا فلها شأن آخر غير شأن البدن فإنها تكون فى الملأ الأعلى فوق السموات وقد تعلقت بالبدن تعلقاً يقتضى رد السلام على من سلم عليه وهى فى مستقرها فى عليين مع الرفيق الأعلى. =

....

= وقد مر النبى -ﷺ- ليلة الإسراء على موسى قائماً يصلى فى قبره. ثم رآه فى السماء السادسة ولا ريب أن موسى لم يرفع من قبره تلك الليلة لا هو ولا غيره من الأنبياء الذين رآهم فى السموات بل لم تزل تلك منازلهم من السموات. إنما رآهم النبى -ﷺ- ليلة الإسراء فى منازلهم التى كانوا فيها من حين رفعهم الله سبحانه إليها ولم تكن صلاة موسى فى قبره بموجبة مفارقة روحه للسماء السادسة وحلولها فى القبر. بل هى فى مستقرها ولها تعلق بالبدن قوى حتى حمله على الصلاة فإذا كان النائم تقوى نفسه وفعلها فى حال نومه حتى تحرك البدن وتقيمه وتؤثر فيه فما الظن بأرواح الأنبياء. وقد ثبت فى الصحيح أن (أرواح الشهداء فى حواصل طير خضراء تأكل من ثمار الجنة وتشرب من أنهارها، وتسرح فيها حيث شاءت ثم تأوى إلى قناديل معلقة تحت العرش). وهذا شأنها حتى يبعثها الله سبحانه إلى أجسادها، ومع هذا فإذا زارهم المسلم وسلم عليهم وعرفوا به ردوا عليه السلام.

ونسمة المؤمن كذلك مع كونها طائراً تعلق فى شجر الجنة ترد على صاحبها وتشعر به إذا سلم عليه المسلم. إلى أن قال -رحمه الله تعالى- فى (ص ٣٠١).

وقال ابن مردويه فى تفسيره حدثنا عبدالله بن محمد حدثنا جعفر بن محمد حدثنا عمرو بن عثمان حدثنا بقية قال حدثنى صفوان بن عمرو قال حدثنى سليم بن عامر أن عمر بن الخطاب قال: أتعجب من رؤيا الرجل أنه يبيت فيرى الشىء لم يخطر له على بال، فتكون رؤياه كأخذ باليد، ويرى الرجل رؤيا فلا تكون رؤياه شيئاً؟؟
قال: فقال علىٌ: أفلا أخبرك بذلك ياأمير المؤمنين؟؟ لأن الله يقول ﴿الله يتوفى الأنفس حين موتها والتى لم تمت فى منامها. فيمسك التى قضى عليها الموت ويرسل الأخرى إلى أجل مسمى﴾ فالله تبارك وتعالى يتوفى الأنفس كلها فما رأت وهى عنده فى السماء فهى الرؤيا الصادقة، وما رأت إذا أرسلت فى أجسادها تلقتها الشياطين فى الهواء فكذبتها وأخبرتها بالأباطيل فكذبت فيها- فعجب عمر من قوله.

وقد رواه ابن منده أيضاً فى كتاب الروح والنفس من رواية بقية بن الوليد حدثنا صفوان بن عمرو عن سليم بن عامر الحضرمى قال عمر بن الخطاب: عجبت لرؤيا الرجل يرى الشىء لم يخطر له على بال فيكون كأخذه باليد ويرى الشىء فلا يكون شيئاً؟

فقال على بن أبى طالب -رضى الله عنه-: ياأمير المؤمنين يقول الله عز وجل ﴿الله يتوفى الأنفس حين موتها والتى لم تمت فى منامها فيمسك التى قضى عليها الموت ويرسل الأخرى إلى أجل مسمى﴾ سورة الزمر /٤٢.

قال: والأرواح يعرج بها فى منامها فما رأت وهى فى السماء فهو الحق وإذا ردت إلى أجسادها وتلقتها الشياطين فى الهواء وكذبتها فما رأت من ذلك الباطل. قال: فجعل عمر يتعجب من قول على.

قال ابن منده: هذا خبر مشهور عن صفوان بن عمر وغيره، وروى عن أبى الدرداء.

فهذه روح النائم متعلقة ببدنه وهى فى السماء تحت العرش وترد إلى البدن فى أقصر وقت- فروح النائم مستقرها فى البدن تصعد حتى تبلغ السماء وترى ما هنالك ولم تفارق البدن فراقاً كلياً- وعكسه أرواح الأنبياء والصديقين مستقرها فى عليين وترد إلى البدن أحياناً ولم تفارق مستقرها.

* ومن لم ينشرح صدره لفهم هذا فلا يبادر إلى رده وإنكاره بغير علم فإن للأرواح شأناً آخر غير شأن الأبدان. وقد صح عن النبى - ﷺ - أنه قال: « أقرب ما يكون العبد إلى ربه وهو ساجد » وهو فى صحيح مسلم =

وقال صاحب الدر المنظم أن النبى - ﷺ - لما مات ترك فى أمته رحمة لهم روى عنه - ﷺ - أنه قال:

«**ما من نبى دفن إلا وقد رفع بعد ثلاث غيرى فإنى سألت الله أن أكون بينكم إلى يوم القيامة**»(٨١) انتهى.

وقال الحافظ بن حجر: إن حديث «**أنا أكرم على ربى من أن يتركنى فى قبرى بعد ثلاث**» ذكره الغزالى ولا أصل له.

= وهذا قرب الروح نفسها من الرب ولم تفارق البدن. والرب تعالى فوق سمواته على عرشه ولا يلتفت إلى كثافة طبع الجهمى وغلظ قلبه ورقة إيمانه ومبادرته إلى تكذيب ما لم يحط بعلمه، فالروح تقرب حقيقة بنفسها فى حال السجود من ربها تبارك وتعالى، لاسيما فى النصف الأخير من الليل حين يجتمع القربان، إذ أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد وأقرب ما يكون الرب من عبده فى جوف الليل حين ينزل إلى السماء الدنيا ويدنو من عباده. فتحس الروح بقربها حقيقة من ربها سبحانه ومع هذا فهى فى بدنها وهو سبحانه فوق سمٰواته على عرشه وقد دنا من عباده ونزل إلى السماء الدنيا. فإن علوه سبحانه على خلقه أمر ذاتى له معلوم بالعقل والفطرة وإجماع الرسل، فلا يكون فوقه شىء البتة. ومع هذا فيدنو عشية عرفة من أهل الموقف وينزل إلى سماء الدنيا. وهذا الذى ذكرناه من دنو الرب تبارك وتعالى من عباده مع كونه عالياً على خلقه.

هذا هو قول كثير من المحققين من أهل السنة، وقالوا وإذا كان شأن الأرواح ما ذكرنا وهى مخلوقة محصورة متحيزة فكيف بالخالق الذى يحيط ولا يحاط به.

واعلم أن السلف الصالح ومن سلك سبيلهم من الخلف متفقون على إثبات نزول الرب تبارك وتعالى كل ليلة إلى سماء الدنيا وكذلك هم مجمعون على إثبات الإتيان والمجيء وسائر ما ورد من الصفات فى الكتاب والسنة من غير تحريف ولا تعطيل ولا تكييف ولم يثبت عن أحد من أهل السنة أنه تأول شيئاً من ذلك. انتهى.

قلت: وهذا الذى قاله كلام متين فى بابه جداً والموفق من وفقه الله تعالى.

* تنبيه تخريج الآيات والأحاديث من عملنا وليس بالأصل المنقول عنه.

٨١ - **حديث موضوع** أخرجه ابن حبان فى المجروحين (٢٣٦/١) وأبو نعيم فى الحلية (٣٣٣/٨) كلاهما من حديث الحسن بن يحيى ثنا سعيد بن عبدالعزيز عن يزيد بن أبى مالك عن أنس بن مالك مرفوعاً به وقال أبو نعيم غريب من حديث يزيد لم نكتبه إلا من حديث الخشنى).

وقال ابن حبان بعد أن ذكر هذا الحديث وحديثا آخر معه قال: وهذان الخبران جميعاً باطلان موضوعان إلا قوله: مررت بموسى فرأيته قائماً يصلى فى قبره ذكرت معناه فى المسند الصحيح عند ذكرى قصة الإسراء) انتهى.

قلت والحسن بن يحيى هذا متروك انظر ترجمته فى التهذيب لابن حجر والميزان للذهبى (٥٢٤/١) والمجروحين لابن حبان (٢٣٥/١).

وقد حكم عليه الشيخ ناصر الألبانى بالوضع فى السلسلة الضعيفة رقم (٢٠١).

وروى عبدالرزاق أن سعيد بن المسيب رأى قوماً يسلمون على النبى -ﷺ- فقال: ما مكث نبى فى الأرض أكثر من أربعين يوماً[٨٢].

ثم روى أيضاً حديثاً عنه -ﷺ- أنه قال:
«مررت بموسى ليلة أسرى بى وهو قائم يصلى فى قبره»[٨٣].

وكأن عبدالرزاق قصد ردّ ما روى سعيد بن المسيب وهو رد صحيح وعلى تقدير لو صح قول ابن المسيب لم يقدح فى مشروعيته زيارة قبر الشريف لشرفه وتعظيمه وعلو شأنه بنسبه إليه -ﷺ- وعلاقته به لا ينقطع أبداً.

وقال بعضهم: إن ابن المسيب لم ينكر التسليم وإنما أفاد تلك الفائدة مع أنا قد قطعنا بوضع النبى -ﷺ- فى قبره الشريف والأصل استمراره فنستمر على ذلك حتى يقوم دليل قاطع بخلافه مع إنه جاء[٨٤] عن غير ابن المسيب ما يقتضى الاستمرار فإنه قد ورد عن عثمان بن عفان -رضى الله عنه- أنه لم حُصر أشار بعض الصحابة عليه بأن يلحق بالشام فقال: لن أفارق دار هجرتى ومجاورة رسول الله -ﷺ- فيها، وهذا يفهم أنه -ﷺ- فى المدينة وفى قبره إلى يوم يحكم الله وهو خير الحاكمين.

وقصة سعيد بن المسيب فى سماعه الأذان والإقامة من القبر الشريف أيام الحرة مشهورة وهى أوفى دليل على استمراره فى قبره -ﷺ-[٨٥]، وهذه القصة ترد حديثه الأول وقد قدمنا ما فيه.

٨٢- رواه عبدالرزاق فى المصنف (٣/٥٧٦) رقم (٦٧٢٥) من طريق الثورى عن أبى المقدام عن ابن المسيب. وأبو المقدام اسمه هشام بن زياد وهو متروك قاله النسائى وقال ابن حبان يروى الموضوعات عن الثقات وقال البخارى كانوا يتكلمون فيه، وجرحه غير واحد انظر التهذيب (ج/١١) والميزان (٤/٢٩٨) ترجمة رقم (٩٢٢٣).

٨٣- **حديث صحيح** وقد سبق تخريجه انظر رقم (٦٥).

٨٤- فى الأصل (جابر) وهو خطأ.

٨٥- قلت: ليس فيها دليل -والحمد لله- على ما قصده المؤلف وذلك لأسباب:
أولاً: أن هذا الأثر رواه الدارمى رقم (٩٣) من طريق سعيد بن عبدالعزيز عن سعيد بن المسيب ولم أجد من صرح بسماع سعيد من سعيد بعد البحث فى كتب التراجم والرجال الميسورة لى. ثم إن سعيد بن عبدالعزيز مختلط ولا أدرى هل سمع منه الراوى قبل الاختلاط أو بعده.

ثانياً: أنه ليس فى الأثر عند الدارمى ذكر آذان ولا إقامة ولكن الذى عنده أنه سمع همهمة من القبر. =

وقد زعم بعض الرواة أنه لم يمكث فى قبره إلا أربعين نهاراً[٨٦] وليس كذلك وقد قدمنا الردّ والأحاديث الواردة بنقيض يزعم الراوى[٨٧] والله أعلم.

= ثالثاً: أنه لو فرض سماع آذان أو إقامة من القبر الشريف فإنه لم يثبت أنه – ﷺ – هو الذى كان يؤذن أو يقيم، وهو وإن كان – ﷺ – حياً عند ربه فإن حياته – ﷺ – ليست نظير الحياة المعهودة فى حياتنا فإن هذا اعتقاد باطل ولوازمه تبع له فى البطلان انظر فى ذلك تعليق رقم (٦٠ و٦٢ و٨٠).

٨٦ – انظر تعليق رقم (٨٣).

٨٧ – هكذا العبارة فى الأصل والخلل واضح فيها ولم أهتد إلى ما هو الصواب ولا حول ولا قوة إلا بالله.

الباب الثانى

فى تأكد مشروعية الزيارة وقربها من درجة الوجوب وشد الرحل إليها وإلى المسجد النبوى الذى حوى المطلوب(٨٨)، وأذكر فيه نذر الزيارة والاستيجار إليها الذى هو المحبوب.

قال السبكى رحمه الله تعالى: إن الزيارة قربة إلى الله تعالى مطلوب فعلها بالكتاب والسنة والإجماع والقياس(٨٩).

---

٨٨ – هذا كلام عرىٌّ عن الدليل مجرد عن الحجة والبرهان، فإن شد الرحال وإعمال المطى والسفر إلى قبر من القبور بمجرد دون غيره من المصالح الدينية والدنيوية، لم يأت دليل واحد يبيحه فضلاً على أن يستحبه أو يقربه من درجة الوجوب، بل إن النبى – ﷺ – يقول: «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاث مساجد المسجد الحرام ومسجدى هذا والمسجد الأقصى» وهو **حديث صحيح**.

وفى العبارة بعض الحق ألا وهو شد الرحال إلى المسجد النبوى الشريف لما فى الصلاة فيه من تضعيف الأجر عن غيره من الأماكن ثم إذا وصل المسلم إلى المسجد الشريف شرع له أن يسلم على رسول الله – ﷺ – وصاحبيه. وشرع له استحباباً – أيضاً – زيارة قبور البقيع وغيرها من قبور أهل المدينة. وشرع له كذلك الذهاب إلى مسجد قباء للصلاة فيه لما ثبت فى الصحيحين وغيرهما عن ابن عمر – رضى الله عنهما – أن رسول الله – ﷺ – كان يأتى مسجد قباء كل سبت ماشياً وراكباً. وسيأتى إن شاء الله تفصيل ذلك. فانظر تعليق رقم (١٢٨).

٨٩ – قلت: ليس مع المؤلف رحمه الله تعالى فى هذه المسألة شىء من الكتاب ولا السنة ولا إجماع ولا القياس كما سنبين لك إن شاء الله تعالى. وسترى بإذن الله تعالى أن كلام المؤلف هذا مجرد دعاوى عارية عن الدليل وهاك البيان وهو من وجوه:

الوجه الأول: أن القربة هو ما جعله الله ورسوله قربة إما بأمره أو بإخباره أنها قربة. وإما بالثناء على فاعلها – وإما بجعل الفعل سبباً لثواب يتعلق عليه أو تكفير سيئات أو غير ذلك من الوجوه التى يستدل بها على كون الفعل محبوباً مقرباً إليه – ولم يثبت شىء من هذا بوجه صحيح ثابت فى كون شد الرحل وإعمال المطى لمجرد زيارة قبره – ﷺ – دون مسجده من القرب التى يثيب الله عليها أو يغفر بسببها ذنوب أو خطايا.

الوجه الثانى: وهو فصل فى كيف تتفاضل الأعمال وقاعدة تحصيل أنفع الخيرين ودفع أسوأ الشرين.

واعلم أنه لا يكفى كون مجرد الفعل محبوباً لله ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم فى كون هذا الفعل قربة، وإنما يكون قربة إذا لم يستلزم جلب أمر مبغوض مكروه له، أو تفويت أمر هو أحب إليه من ذلك الفعل – وأما إذا استلزم ذلك فلا يكون قربة – وهذا كما آن إعطاء غير المؤلفة قلوبهم من فقراء المسلمين وذوى الحاجات منهم وإن كان محبوبا لله =

......

= فإنه لا يكون قربة إذا تضمن فوات ما هو أحب إليه من إعطاء من يحصل بعطيته قوة فى الإسلام وأهله وإن كان قوياً غنيا غير مستحق.

وكذلك التخلى لنوافل العبادات إنما يكون قربة إذا لم يستلزم تعطيل الجهاد الذى هو أحب إلى الله سبحانه من تلك النوافل وحينئذ لا يكون قربة فى تلك الحال وإن كانت قربة فى غيرها.

وكذلك الصلاة فى وقت النهى إنما لم تكن قربة لاستلزامها ما يبغضه الله سبحانه ويكرهه من التشبه ظاهراً بأعدائه الذين يسجدون للشمس فى ذلك الوقت فها هنا أمران يمنعان كون الفعل قربة **الأول** استلزامه لأمر مبغوض مكروه. **والثانى** تفويته لأمر محبوب، هو أحب إلى الله من ذلك الفعل. ومن تأمل هذا الوضع حق التأمل أطلعه على سر الشريعة ومراتب الأعمال، وتفاوتها فى الحب والبغض والضر والنفع بحسب قوة فهمه وإدراكه ومدى توفيق الله له. بل مبنى الشريعة على هذه القاعدة وهى تحصيل خير الخيرين وتفويت أدناهما وتعطيل شر الشرين باحتمال أدناهما. بل مصالح الدنيا كلها قائمة على هذا الأصل وتأمل نهى النبى -ﷺ- أولاً عن زيارة القبور سداً لذريعة الشرك وإن فاتت مصلحة الزيارة. ثم لما استقر التوحيد فى قلوبهم وتمكن منها غاية التمكن أذن فى القدر النافع من الزيارة وحرم ما هو داع إلى غيره. فحرم اتخاذ المساجد وإيقاد السرج عليها والصلاة إليها فحرم جعلها قبلة ومسجداً، ونهى عن اتخاذ قبره الكريم عيداً، وسأل ربه تعالى ألا يجعل قبره وثناً يعبد. وقد استجاب له ربه تعالى بأن حال بين قبره وبين المشركين بما لم يبق معه لهم وصول إلى عبادة قبره- وأمر الأمة بالصلاة عليه حيثما كانوا عقيب «**لا تتخذوا قبرى عيداً**» فقال «وصلوا علىّ حيثما كنتم فإن صلاتكم تبلغنى». فهو -ﷺ- أحرص الناس على تحصيل القرب لأمته وقطع أسباب أضدادها عنهم، وإنما دخل الداخل على من ضعفت بصيرته فى الدين وكانت بضاعته فى العلم مزجاة، فلم يتسع صدره للجمع بين الأمرين ولم يتفطن لارتباط أحدهما بالآخر، وهذا القدر بعينه هو الذى ضاقت عنه عقول الخوارج، وقصرت عنه أفهامهم حتى قال قائلهم له -فى قسمته لبعض الأموال- اعدل فإنك لم تعدل- فإنه لما لحظ مصلحة تفويت التسوية ولم يلتفت إلى مصلحة الإيثار وما يترتب على فواته من المفاسد قال ما قال. فهؤلاء سلف لكل متمعقل متمعلم على ما جاء به الرسول -ﷺ- بعقله ورأيه أو قياسه أو ذوقه- والمقصود أن كون الفعل قربة ملحوظ فيه الأمران.

الوجه الثالث فى الجواب هو أن يقال كيف يتقرب إلى وإلى الرسول -ﷺ- بعين ما نهى عنه وحذر الأمة منه بقوله «لا تتخذوا قبرى عيداً» ومعلوم أن جعل الزيارة من أفضل القرب مستلزم لجعل القبر من أجل الأعياد وهذا ضد ما حذر منه الأمة ونهاهم عنه- وهو تقرب إليه بما يسخطه ويبغضه.

الوجه الرابع فى الجواب: أما قوله بأن الزيارة قربة بالكتاب والسنة والإجماع والقياس فهو استدلال باطل مدحوض وليس معه واحد منها فضلاً على أن يكون استدلاله بها جميعاً.

بل الكتاب والسنة على عكس فهمه ومراده كما يتضح من نصوصهما.

* أما استدلاله بالكتاب بقوله تعالى **﴿ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاؤوك﴾** الآية. فالكلام عليها فى مقامين الأول عدم دلالتها على مقصوده ومطلوبه. والثانى بيان دلالتها على نقيض ما أراده. وإنما يتبين الأمران بفهم الآية وما أريد بها وسيقت له وما فهمه منها أعلم الأمة بالقرآن ومعانيه وهم سلف الأمة ومن سلك سبيلهم. حيث لم يفهم من هذه الآية أحد من السلف والخلف إلا المجيء إليه فى حياته ليستغفر لهم. وقد ذم الله تعالى من تخلف عن هذا المجيء إذ

......

= ظلم نفسه وأخبر أنه من المنافقين فقال تعالى : ﴿ وإذا قيل لهم تعالوا يستغفر لكم رسول الله لووا رؤوسهم ورأيتهم يصدون وهم مستكبرون﴾ سورة المنافقون /٥ .

وكذلك هذه الآية فى المنافق الذى رضى بحكم كعب بن الأشرف وغيره من الطواغيت دون حكم رسول الله - ﷺ - ، فظلم نفسه بهذا أعظم الظلم ، ثم لم يأت إلى رسول الله - ﷺ - ليستغفر له . فإن المجىء إليه حال حياته ليستغفر له توبة وتنصل من الذنب . وهذه كانت عادة الصحابة معه - ﷺ - أن أحدهم متى صدر منه ما يقتضى التوبة جاء إليه فقال يارسول الله فعلت كذا وكذا فاستغفر لى ، وكان هذا فرقاً بينهم وبين المنافقين - فلما استأثر الله عز وجل بنبيه - ﷺ - ونقله من بين أظهرهم إلى دار كرامته ، لم يكن أحد منهم قط يأتى إلى قبره ويقول يارسول الله فعلت كذا وكذا فاستغفر لى ، ومن نقل هذا عن أحد منهم فقد جاهر بالكذب والبهت .

* أفترى أن الصحابة والتابعين وهم خير القرون على الإطلاق عطلوا هذا الواجب الذى ذم الله سبحانه وتعالى من تخلف عنه وجعل هذا التخلف عنه من أمارات النفاق ، ووفق لفعل هذا الواجب من لا توبة له من الناس ولا يعد فى أهل العلم؟؟ وكيف أغفل هذا الواجب أئمة الإسلام وهداة الأنام من أهل الحديث والفقه والتفسير ومن لهم لسان صدق فى الأمة فلم يدعوا إليه ولم يرشدوا إليه ولم يفعله أحد منهم!؟ بل المنقول الثابت عنهم بخلاف ذلك وعلى نقيضه !!

* وياللعجب أكان ظلم الأمة لنفسها ونبيها حيٌّ بين أظهرها موجوداً ، وقد دعيت فيه إلى المجىء إليه ليستغفر لها وذم من تخلف عن هذا المجىء ، فلما توفى - ﷺ - ارتفع ظلمها لأنفسها بحيث لا يحتاج أحد منهم إلى المجىء إليه ليستغفر له؟؟ وهذا يبين أن هذا التأويل الذى تأول به المؤلف هذه الآية تأويل باطل قطعاً . ولو كان حقاً لسبقونا إليه علماً وعملاً وإرشاداً ونصيحة . ولا يجوز إحداث تأويل فى آية أو فى سنة لم يكن على عهد السلف ولا عرفوه ولا بينوه للأمة ، فإن هذا يتضمن أنهم جهلوا الحق فى هذا وضلوا عنه ثم اهتدى إليه هذا المصنف المتأخر ومن سبقه ومن تبعه على دربه وفهمه ، فكيف إذا كان التأويل يخالف تأويلهم؟؟

* ومما يدل على بطلان تأويله قطعاً أنه لا يشك مسلم أن من دعى إلى رسول الله - ﷺ - ليستغفر له وهو حى - ﷺ - فأعرض عن المجىء وأباه مع قدرته عليه كان مذموماً غاية الذم مغموصاً فى النفاق من أخمص قدميه إلى مفرق رأسه . وليس كذلك من دعى إلى قبره ليستغفر له . ومن سوى بين الأمرين وبين الدعوتين فقد جاهر بالباطل وقال على الله وكلامه ورسوله وأمناء دينه غير الحق فعليه إثم المفترين وكان قوله ساقطاً لا يلتفت إليه وحسابه على الله .

والوجه الثانى فى الرد على استدلاله بالآية الكريمة وهو إثبات دلالة الآية على خلاف مقصوده وعلى خلاف تأويله ، وذلك أنه سبحانه وتعالى صدرها بقوله **﴿وما أرسلنا من رسول إلا ليطاع بإذن الله ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاءوك﴾** الآية وهذا يدل على أن مجيئهم إليه ليستغفر لهم إذ ظلموا أنفسهم طاعة له ولهذا ذم من تخلف عن هذه الطاعة ، ولم يقل مسلم أن على من ظلم نفسه بعد موته - ﷺ - أن يذهب إلى قبره ويسأله أن يستغفر له ولو كان هذا طاعة له لكان خير القرون قد عصوا هذه الطاعة وعطلوها ووفق لها هؤلاء الغلاة العصاة .

وهذا بخلاف قوله سبحانه وتعالى **﴿فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم﴾** الآية رقم ٦٥ من سورة النساء ، فإنه نفى الإيمان عمن لم يحكمه وتحكيمه هو تحكيم ما جاء به حياً وميتاً . ففى حياته كان هو الحاكم بينهم بالوحى وبعد وفاته نوابه وخلفاؤه . =

أما الكتاب فقوله تعالى ﴿ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم﴾ الآية[٩٠] فإنها دالة على الحث على المجيء إلى رسول الله -ﷺ- وعلى الاستغفار عنده، واستغفاره -ﷺ- لهم، وهذه رتبة لا تنقطع بموته -ﷺ-.

وقد خص استغفاره بجميع المؤمنين لقوله تعالى:
﴿واستغفر لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات﴾[٩١].

فإذا وجد مجيئهم واستغفارهم كملت الأمور الموجبة لتوبة الله ورحمته لهم فقوله تعالى ﴿واستغفر لهم﴾ معطوف على قوله تعالى ﴿جاءوك﴾ فلا يقتضى أن استغفار الرسول بعد استغفارهم لأنه ليس بشرط فيه. ولم يقل سبحانه وتعالى واستغفرت لهم وعدل عنه إلى الظاهر على طريقة الالتفات تفخيماً لشأن الرسول -ﷺ- وتعظيماً لاستغفاره، ويبينها على أنها شفاعة من اسمه الرسول من الله بمكان ولأنه يستغفر بعد الموت لما سبق أنه حي فى قبره وأنه يستغفر لأمته بعد الموت عند عرض أعمالهم عليه ولما نعلم من كمال رحمته أنه -ﷺ- لا يترك ذلك لمن جاء مستغفراً ربه، ولأن الآية عامة

= يوضح ذلك أنه قال «لا تجعلوا قبرى عيداً» ولو كان يشرع لكل مذنب أن يأتى قبره ليستغفر له لكان القبر أعظم أعياد المذنبين وهذا مضادة صريحة لدينه وما جاء به. فالآية تدل على وجوب طاعته والعمل بما جاء به والابتعاد عما نهى عنه، ومما نهى عنه اتخاذ قبره عيداً -ﷺ-. فمن قال بالذهاب إليه بعد موته للاستغفار للمذنبين فإنه يجعل قبره من أعظم الأعياد وهذا مخالف لشرعه ودينه كما قد ذكرنا.

* أما قول المصنف ومن سبقه أن العلماء فهموا من الآية العموم فى الحالتين فى حياته وبعد موته، فيجاب عن ذلك بأن نقول من فهم هذا من سلف الأمة وأئمة الإسلام. فاذكر لنا عن رجل من الصحابة أو التابعين أو أتباع التابعين أو الأئمة الأربعة أو غيرهم من الأئمة وأهل الحديث والتفسير أنه فهم العموم بالمعنى المذكور، أو عمل به أو أرشد إليه، فدعواه على العلماء بطريق العموم دعوة باطلة ظاهرة البطلان أما حكاية العتبى التى ذكرها بعض الفقهاء والمحدثين، فإنها ليست صحيحة ولا ثابتة إلى العتبى. ولو كانت فهى حكاية والأحكام الشرعية لا تثبت بمثل هذا الاستدلال. فهذا الأمر لو كان مشروعاً لم نكن لنستدل له بحكاية عن العتبى أو غيره، وإنما بأدلة الكتاب والسنة وسيرة الصحابة ومن تبعهم وسيأتى نقض هذه الحكاية من أصلها إسناداً واستدلالاً إن شاء الله تعالى.

٩٠- سورة النساء/٦٤.

٩١- سورة محمد/١٩.

لحالتى الموت والحياة كما فهمها العلماء -رضى الله عنهم-[٩٢] واستحبوا لمن جاء إلى القبر الشريف أن يتلو هذه الآية ويستغفر الله تعالى.

حكى أن أبا شجاع محمد بن الحسين وزير المقتدى بالله لما قربت وفاته وحال ارتحاله من الدنيا حمل إلى مسجد النبى -ﷺ- فوقف عند الحضرة وبكى وقال: يارسول الله قال الله تعالى: ﴿**ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاءوك**﴾ ألا وقد جئتك معترفاً بذنوبى وجرائمى أرجو شفاعتك وبكى ورجع وتوفى.

وفى ذلك (فإنه له)[٩٣] قصة عظيمة رواها جماعة من الأئمة من جميع المذاهب الأربعة فى مناسكهم واستحسنوها ورواها من آداب الزيارة ورواها بأسانيد إلى محمد بن حرب الهلالى قال: أتيت قبر النبى -ﷺ- فزرته وجلست بحذائه فجاء أعرابى فزار -ﷺ- ثم قال: ياخير الرسل إن الله أنزل عليك كتاباً صادقاً قال فيه ﴿**ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاءوك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله تواباً رحيماً**﴾ وإنى جئتك مستغفراً وبك من ذنوبى متشفعاً بك إلى ربى ثم بكى وأنشأ يقول:

ياخير من دفنت بالبقاع أعظمه

إلى آخر البيتين ثم استغفر وانصرف، قال محمد بن حرب: فرقدت فرأيت النبى -ﷺ- وهو يقول: الحق الرجل وبشره بأن الله غفر له، فاستيقظت فخرجت أطلبه فلم أجده.

وفى رواية أن أعرابياً جاء يوضع على بعيره فأناخه وعقله ثم دخل إلى القبر الشريف فسلم سلاماً حسناً ودعا دعاء جميلاً ثم قال: بأبى وأمى يارسول الله إن الله خصّك بوحيه وأنزل عليك كتاباً جمع لك فيه علم الأولين والآخرين وقال تعالى فيه:

٩٢- انظر تعليق رقم (٨٩) لاسيما الوجه الرابع فى الجواب ونضيف عليه أن ادعاء المصنف أن العلماء استحبوا لمن جاء إلى القبر الشريف أن يتلو هذه الآية فنقول إن الاستحباب تكليف شرعى يحتاج إلى دليل من الشرع من كتاب أو سنة أو عمل الصحابة لاسيما وهذه المسألة ليست من المسائل التى جدت بعد عهد الصحابة والتابعين. وإنما هى قائمة منذ انتقل رسول الله -ﷺ- إلى الرفيق الأعلى ولما لم يثبت أدلة من النوع الذى ذكرنا لم يكن لأحد أن يقول عن أمر ما باستحباب أو كراهة وإلا كان قولاً عارياً عن الدليل فلا يقف عنده.

٩٣- ما بين القوسين لا أعلم له وجهاً وأثبته كما هو فى الأصل وإن كان السياق يستغنى عنه.

﴿ولو أنهم إن ظلموا أنفسهم جاءوك﴾ الآية، وقد أتيتك مقراً بالذنوب مستشفعاً بك إلى ربك وهو ما وعد، ثم التفت إلى القبر فقال: ياخير من دفنت بالقاع أعظمه - الأبيات.

ثم ركب راحلته قال الراوى: وما أشك إن شاء الله إلا أنه راح بالمغفرة(٩٤).

وروى عن علي بن أبي طالب كرم الله وجهه أنه قال: قدم علينا أعرابي بعد أن دفنا رسول الله -ﷺ- بثلاثة أيام فرمى بنفسه إلى قبر النبي -ﷺ- وحثى من ترابه على رأسه وقال: يارسول الله قلت فسمعنا قولك ووعيت عن الله سبحانه وتعالى ما

٩٤- قال الحافظ ابن عبدالهادى رحمه الله تعالى فى كتابه العظيم الصارم المنكى ص (٣٣٨) وما بعدها.

«وهذه الحكاية التى ذكرها بعضهم يرويها عن العتبى بلا إسناد وبعضهم يرويها عن محمد بن حرب الهلالى. وبعضهم يرويها عن محمد بن حرب عن أبى الحسن الزعفرانى عن الأعرابى.

وقد ذكرها البيهقى فى كتاب شعب الإيمان بإسناد مظلم عن محمد بن روح بن يزيد البصرى حدثنى أبو حرب الهلالى قال حج أعرابى، فلما جاء إلى باب مسجد رسول الله -ﷺ-، وأناخ راحلته فعقلها ثم دخل المسجد حتى القبر ثم ذكر نحو ما تقدم، وقد وضع لها بعض الكذابين إسناداً إلى على بن أبى طالب -رضى الله عنه- كما سيأتى ذكره. وفى الجملة ليست هذه الحكاية المذكورة عن الأعرابى مما يقوم به حجة وإسناده وظلم مختلف ولفظها مختلف أيضاً ولو كانت ثابتة لم يكن فيها حجة على مطلوب المعترض ولا يصلح الاحتجاج بمثل هذه الحكاية ولا الاعتماد على مثلها عند أهل العلم وبالله التوفيق.

وقال -رحمه الله تعالى فى مكان سابق- واحتجوا بهذه الحكاية التى لا يثبت بها حكم شرعى لاسيما فى مثل هذا الأمر الذى لو كان مشروعاً مندوباً لكان الصحابة والتابعون أعلم به وأعمل به من غيرهم بل قضاء الله حاجه مثل هذا الأعرابى وأمثاله لها أسباب قد بسطت فى غير هذا الموضع، وليس كل من قضيت حاجته بسبب يقتضى أن يكون السبب مشروعاً مأموراً به فقد كان رسول الله -ﷺ- يسئل فى حياته المسألة فيعطيها لا يرد سائلاً وتكون المسألة محرمة فى حق السائل حتى قال (إنى لا أعطى أحدهم العطية فيخرج يتأبطها ناراً) قالوا يارسول الله فلم تعطهم؟ قال (يأبون إلا أن يسألونى ويأبى الله لى البخل) رواه أحمد (٤/٣ و١٦) من حديث أبى سعيد **وإسناده صحيح**.

وقد يفعل الرجل العمل الذى يعتقده صالحاً، ولا يكون عالماً أنه منهى عنه فيثاب على حسن قصده ويعفى عنه لعدم علمه وهذا باب واسع وعامة العبادات المبتدعة المنهى عنها قد يفعلها بعض الناس يحصل له نوع من الفائدة وذلك لا يدل على أنها مشروعة ولو لم تكن مفسدتها أغلب من مصلحتها لما نهى عنها ثم الفاعل قد يكون متأولاً أو مخطئاً مجتهداً أو مقلداً فيغفر له خطؤه ويثاب على ما يفعله من الخير المشروع كالمجتهد المخطىء وقد بسط هذا فى غير هذا الموضع انتهى.

* تنبيه: تخريج الآيات والأحاديث من عملنا وليس فى المصدر.

وعينا عنك وكان فيما أنزل عليك ﴿ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاءوك فاستغفروا الله﴾ الآية، وقد ظلمت نفسي وجئتك تستغفر لى ذنوبى فنودى من القبر إنه قد غفر لك – انتهى[٩٥].

وأما السـنة :

فما سبق من الأحاديث الواردة فى الزيارة لقبره – ﷺ –[٩٦] وقد جاء فى السنة الصحيحة المتفق عليها أيضاً الأمر بزيارة القبور وقبر النبى – ﷺ – سيد القبور وهو داخل فى عموم ذلك بل أولى[٩٧].

---

٩٥ – إسناد هذه الحكاية كما أوردها ابن عبدالهادى فى كتابه الصارم المنكى نقلاً عن كتاب السبكى الذى ينقل عنه المصنف إسنادها هكذا:

روى أبو الحسن على بن إبراهيم بن عبدالله بن عبدالرحمن الكرخى عن على بن محمد بن على حدثنا أحمد بن محمد بن الهيثم الطائى قال حدثنى أبى عند أبيه عن سلمة بن كهيل عن أبى صادق عن على بن أبى طالب – رضى الله عنه – قال قدم علينا أعرابى .. فساق الحكاية.

وقال الحافظ ابن عبدالهادى رحمه الله تعالى (ص ٤٣٠) والجواب أن هذا خبر منكر موضوع وأثر مختلق مصنوع لا يصلح الاعتماد عليه ولا يحسن المصير إليه وإسناده ظلمات بعضها فوق بعض – والهيثم جد أحمد بن محمد بن الهيثم أظنه ابن عدى الطائى فإن يكن هو فهو متروك وإلا فمجهول، وقد ولد الهيثم بن عدى بالكوفة ونشأ بها وأدرك زمان سلمة بن كهيل فيما قيل، ثم انتقل إلى بغداد فسكنها. قال عباس الدورى سمعت يحيى بن معين يقول الهيثم بن عدى كوفى ليس بثقة كان يكذب وكذلك قال العجلى وأبو داود – وقال أبو حاتم الرازى والنسائى والدولابى والأزدى متروك. انتهى باختصار.

قلت فسقط الخبر وسقط كل بناء أسس عليه من أصله وانظر ترجمة الهيثم فى الميزان (٣٢٤/٤) للذهبى. وفى الجرح والتعديل (٨٥/٩). وفى المجروحين لابن حبان (٩٢/٣ و٩٣).

ثم لو صح الخبر لما كان فيه دليل لأنه ليس كتاباً ولا سنة ولا ندرى من نادى من داخل القبر فقال قد غفر لك.

٩٦ – قلت لم يثبت أى حديث فى الحث على زيارة قبر النبى – ﷺ – بخصوصه وقد حققنا ذلك فى بابه من هذا الكتاب فانظره.

٩٧ – قلت قد وردت السنة بإباحة زيارة القبور عامة والحث على ذلك ولكن نهت السنة عن شد الرحال إليها – وقبر النبى – ﷺ – سيد القبور فإن كان الاستدلال بالقياس على قبور المؤمنين نقول إنه يستحب زيارة قبر النبى – ﷺ – إذا كان بدون شد رحل إليه – فيقصد المسافر السفر إلى مسجده – ﷺ – ثم إذا كان فى المسجد وإذا وصل هناك كان له أن يسلم على النبى – ﷺ – وهذا السلام ليس زيارة وإن سماه فاعله زيارة وذلك لأن من وصل إلى المسجد وأراد أن يصل إلى القبر الشريف لن يتمكن من الوصول إليه كما يصل إلى قبر غيره من الناس. فالمسلم لا يستطيع أن يفعل أكثر من السلام عليه – ﷺ –. =

....

= ونحن ننقل كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى فى هذه المسألة بتصرف يسير وانظر نص كلامه فى الفتاوى (جـ ٢٧ / ص ٣٨٧).

وأما الكلام على ما جاء فى عموم زيارة قبور المؤمنين فللعلماء فى ذلك ثلاثة أقوال:

الأول التحريم والثانى الإباحة والثالث الاستحباب، والأقوال الثلاثة صحيحة باعتبار ما يحصل فى كل نوع من الأفعال والمقصود من كل منها فإن الزيارة إذا تضمنت أمرًا محرماً من شرك أو كذب أو نياحة وقول هجر فهى محرمة بالإجماع كزيارة المشركين بالله والساخطين لحكم الله فإن هؤلاء زيارتهم محرمة. فإنه لا يقبل دين إلا الإسلام وهو الاستسلام للخالق وأمره، فنسلم لما قدره الله وقضاه، ونسلم لما يأمر به ويحبه، وهذا نفعله وندعو إليه وذلك نسلمه له ونتوكل فيه عليه. فنرتضى بالله رباً وبالإسلام ديناً وبمحمد نبياً.

والنوع الثانى من زيارة القبور هى زيارتها لمجرد الحزن على الميت لقرابته أو صداقته فهذه مباحة كما يباح البكاء على الميت بلا ندب ولا نياحة كما زار النبى - ﷺ - قبر أمه فبكى وأبكى من حوله وقال (زوروا القبور فإنها تذكركم الآخرة) فهذه الزيارة كان ينهى عنها لما كانوا يصنعون من المنكر، فلما عرفوا الإسلام أذن فيها لأن فيها مصلحة وهو تذكر الموت - وكثير من الناس إذا رأى قريبه وهو مقبور ذكر الموت واستعد للآخرة، وقد يحصل منه جزع فيتعارض الأمران ونفس الجنس مباح إن قصد به طاعة كان طاعة وإن عمل معصية كان معصية.

والنوع الثالث: فهو زيارة القبور للدعاء لها كالصلاة على الجنازة فهذا هو المستحب الذى دلت السنة الصحيحة على استحبابه لأن النبى - ﷺ - فعله وكان يعلم أصحابه ما يقولون إذا زاروا القبور - وأما زيارة قباء فيستحب لمن أتى المدينة أن يأتى قباء فيصلى فى مسجدها، وكذلك يستحب له عند الجمهور أن يأتى البقيع وشهداء أحد كما كان النبى - ﷺ - يفعل. فزيارة القبور للدعاء للميت من جنس الصلاة على الجنائز يقصد فيها الدعاء لهم، لا يقصد فيها أن يدعى مخلوقاً من دون الله ولا يجوز أن تتخذ مساجد ولا تقصد لكون الدعاء عندها أو بها أفضل من الدعاء فى البيوت والمساجد.

والصلاة على الجنائز أفضل باتفاق المسلمين من الدعاء للموتى عند قبورهم وهذا مشروع بل هو فرض كفاية متفق عليه بينهم. ولو جاء إنسان إلى سرير الميت ويدعوه من دون الله ويستغيث به كان هذا شركاً محرماً بإجماع المسلمين ولو ندبه وناح لكان أيضاً محرماً وهو دون الأول.

فمن احتج بزيارة النبى - ﷺ - لأهل البقيع وأهل أحد على الزيارة التى يفعلها أهل الشرك وأهل النياحة، فهو أعظم ضلالاً ممن يحتج بصلاته على الجنازة أنه يجوز أن يشرك بالميت ويدعى من دون الله ويندب ويناح عليه. كما يفعل ذلك من يستدل بهذا الذى فعل الرسول وهو عبادة لله وطاعة له يثاب الفاعل وينفع المدعو له ويرضى به الرب، على أنه يجوز أن يفعل ما هو شرك بالله وإيذاء للميت وظلم من العبد لنفسه كزيارة المشركين وأهل الجزع الذين لا يخلصون لله الدين ولا يسلمون لما حكم الله به سبحانه وتعالى فكل زيارة تتضمن الشرك أو دعاء غير الله وترك إخلاص الدين لله فهى منهى عنها. وهذه الثانية أعظم إثماً من الأولى والقبور لا يجوز أن يصلى إليها بل ولا عندها بل ذلك مما نهى عنه النبى - ﷺ - فقال «لا تصلوا إلى القبور ولا تجلسوا عليها» رواه مسلم فى صحيحه. =

وأما الإجماع:

فقال القاضى عياض رحمه الله زيارة قبر النبى - ﷺ - سنة بين المسلمين مجتمع عليها وفضيلة مرغب فيها وأجمع العلماء على استحباب زيارة القبور للرجال(٩٨) واختلفوا فى النساء كما حكاه النواوى، بل أجمع بعض الظاهرية بوجوبها وقد امتاز القبر الشريف

= فزيارة القبور على وجهين، وجه نهى عنه رسول الله - ﷺ - واتفق العلماء على أنه غير مشروع وهو أن يتخذها مساجد ويتخذها وثناً ويتخذها عيداً فلا يجوز أن تقصد للصلاة الشرعية ولا أن تعبد كما تعبد الأوثان ولا أن تتخذ عيداً يجتمع إليها فى وقت معين كما يجتمع المسلمون فى عرفة ومنى.

ونخلص من هذا البحث أن زيارة القبور زيارة شرعية دون أن يشد لها الرحال ودون أن يسافر لها ولا تتضمن الزيارة للقبور غلو فيهم ولا دعاء لهم وإنما الدعاء لهم وتذكر الآخرة ومثل هذه الزيارة مشروعة ولا حرج إن شاء الله تعالى.

٩٨ - نقول أين نقل هذا الإجماع المزعوم، ومن من أهل العلم المعتبرين من سلف الأمة وخلفها قال بأنه يجوز السفر وشد الرحال لمجرد زيارة قبر من القبور أياً كان هذا القبر، فليس فى المسألة إجماع على صورتها هذه، وغاية ما فى كلام العلماء كالقاضى عياض وغيره قولهم إن زيارة قبر النبى - ﷺ - سنة مجمع عليها. والاستدلال بمثل قول القاضى عياض على أن الإجماع قد انعقد على السفر وشد الرحال من أجل زيارة القبور، فإنما هو استدلال فى خلط وتمويه وتلبيس على المسلمين لاسيما عوامهم الذين لا يستطيعون حمل كلام العلماء على المحامل التى أرادوا لكلامهم أن يحمل عليها، وبيان ذلك أن القاضى عياض مع أنه قال هذا الكلام اختار المنع من السفر لمجرد زيارة القبور. وذلك فى فهم حديث «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاث مساجد...» الحديث فيعلم من الإجماع الذى حكاه من أن الزيارة سنة مجمع عليها أنه يقصد بذلك الزيارة الشرعية التى ليس فيها شد رحل ولا سفر إلى مجرد زيارة قبره - ﷺ -، وإنما هى السفر إلى مسجده - ﷺ - والصلاة فيه ثم إذا كان هناك سلّم على رسول الله - ﷺ - فلو كان الإجماع الذى حكاه القاضى عياض على السفر لمجرد زيارة القبر لم يكن هو نفسه يختار المنع من السفر لمجرد زيارة أى قبر من القبور. قال شيخ الإسلام رحمه الله تعالى فى كتابه الرد على الأخنائى (ص ١٦٧) والقاضى عياض مع مالك وجمهور أصحابه يقولون إن السفر إلى غير المساجد الثلاثة محرم كقبور الأنبياء. فقول القاضى عياض أن زيارة قبره سنة مجمع عليها وفضيلة مرغب فيها، المراد به الزيارة الشرعية كما ذكره مالك وأصحابه من أنه يسافر إلى مسجده ثم يسلم عليه ويصلى عليه كما ذكروه فى كتبهم انتهى.

فالإنسان إذا أتى المسجد مسجد النبى - ﷺ - استحب له أن يفعل فيه ما يشرع له من الصلاة والسلام على الرسول، والتسليم والثناء عليه ونشر فضائله ومناقبه وسنته وما يوجب محبته وتعظيمه والإيمان به وطاعته وهذا هو المقصود من الزيارة الشرعية والسفر إلى مسجده للصلاة فيه وما يتبع ذلك مستحب بالنص والإجماع.

* أما قوله [وأجمع العلماء على استحباب زيارة القبور للرجال..] فنقول ليس فى المسألة إجماع متحقق وليس بحاصل وذلك لثبوت الخلاف عن بعض المجتهدين. =

بالأدلة الخاصة كما سبق[٩٩] وقال السبكى رحمه الله : لا فرق فى زيارته -ﷺ- بين الرجال والنساء، وقال الجمال الريمى : يستثنى من محل الخلاف قبر النبى -ﷺ- لقولهم فى الحج يستحب لكل من حج أن يزور قبر النبى -ﷺ-[١٠٠] (ويقال معاياة قبور يستحب زيارتها لأنساب الاتفاق ما هى)[١٠١] وذكر ذلك الدينهورى الكبير وأضاف إليه قبور الأولياء والصالحين والشهداء. انتهى.

= قال الحافظ ابن حجر -رحمه الله تعالى- فى فتح البارى (١٧٧/٣) وهو يشرح الحديث رقم (١٢٨٣) من صحيح البخارى :

قال النووى تبعاً للعبدى والحازمى وغيرهما، اتفقوا على أن زيارة القبور للرجال جائزة. كذا أطلقوا وفيه نظر.

لأن ابن أبى شيبة وغيره روى عن ابن سيرين وإبراهيم النخعى والشعبى الكراهة مطلقاً، حتى قال الشعبى : لولا نهى النبى -ﷺ- لزرت قبر ابنتى. فلعل من أطلق أراد بالاتفاق ما استقر عليه الأمر بعد هؤلاء- وكأن هؤلاء لم يبلغهم الناسخ والله أعلم. انتهى.

وقال الحافظ ابن عبدالهادى رحمه الله تعالى فى الصارم (ص ٤٤).

الوجه الثالث : أنه ليس فى المسألة إجماع لتحقيق ثبوت الخلاف فيها عن بعض المجتهدين.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى فى الفتاوى (ج ٢٧ / ص ٣٧٥) (وتنازع المسلمون فى زياره القبور، فقال طائفة من السلف إن ذلك كله عنه لم ينسخ -ثم نقل عن بعض التابعين ما نقله ابن حجر رحمه الله تعالى فى النقل السابق- ثم اختار شيخ الإسلام الاستحباب مع جمهور العلماء.

قلت: والنقل عن الشعبى رواه عبدالرزاق فى مصنفه (٥٦٩/٣) **وإسناده ضعيف فيه مجالد بن سعيد وهو ضعيف.**

والنقل عن إبراهيم النخعى أنه قال كانوا يكرهون زيارة القبور رواه عبدالرزاق **وإسناده صحيح.**

٩٩- قلت لم يثبت دليل واحد صحيح يعتمد عليه فى استحباب زيارة قبر النبى -ﷺ- بخصوصه وقد بينا ذلك فى موضعه.

١٠٠- قلت من قال ذلك من أهل العلم الذين يقتدى بهم فإن مقصده الزيارة الشرعية وهى السفر إلى مسجده -ﷺ- لأنه مما تشد إليه الرحال بنص حديث رسول الله -ﷺ- ثم إذا كان فى المسجد شرع له السلام على رسول الله -ﷺ-. ولم يقل أحد من علماء المسلمين باستحباب شد الرحال لزيارة قبر من القبور ولا قال أحد منهم باستحباب شد الرحال إلى زيارة قبر النبى -ﷺ- دون مسجده الذى أسس على التقوى. ومن قال باستحباب الزيارة فقصده المسجد ابتداءً. ومن قصد زيارة القبر الزيارة المعتادة فإنه لا يستطيع الوصول إليه كما يوصل إلى قبر غيره ولولا ذلك لاتخذ عيداً يجتمع عنده كما يجتمع فى الحج الأكبر يوم عرفة وكما يجتمع فى منى ولكن الله سبحانه وتعالى استجاب دعوة نبيه -ﷺ- عندما قال «اللهم لا تجعل قبر وثناً يعبد» وقوله «لا تتخذوا قبرى عيداً».

١٠١- هكذا بالأصل ولم أدر ما وجه الصواب فيه.

وأما بالقياس:

فعلى ما ثبت من زيارته -ﷺ- لأهل البقيع وشهداء أحد وإذا استحب زيارة قبور هؤلاء فزيارة قبره -ﷺ- أولى لما له من الحق ووجوب التعظيم، وليست زيارته إلا لتعظيمه والتبرك به لينالنا الرحمة بصلاتنا وسلامنا عليه -ﷺ- عند قبره بحضرة الملائكة الحافّين بقبره -ﷺ-، ولينالنا بركة الدعاء المشروع عند قبره -ﷺ-(١٠٢).

---

١٠٢ - الجواب عن هذه الفقرة سيكون من وجوه:

أولاً: أما قوله إن زيارة قبر النبى -ﷺ- قربة قياساً على زيارته لقبور البقيع وشهداء أحد هو من أفسد القياس لما بين الزيارتين من الفرق المبين، وذلك أن زيارة قبر غيره -ﷺ- لا يترتب عليها مفسدة فى الغالب ويؤمن من الغلو فيه وإطرائه ورفع قدره إلى درجة المعبود وإذا حدث هذا فى قبر من القبور منع من زيارته.

وأما زيارة قبره -ﷺ- بعد موته وشد الرحل إليه يترتب على ذلك مفاسد محققة من الغلو فيه ورفع درجته إلى درجة المعبود ودعائه من دون الله وهذا يمنع من قيام هذا القياس وإنتاجه.

وكيف يقاس هذا الأمر الذى فيه مفسدة على الزيارة التى لا يتعلق بها مفسدة البتة. بل هى مصلحة محضة كيف يقاس عليها الزيارة التى يخشى بها أعظم الفتنة وتتخذ وسيلة إلى ما يبغضه المزور ويكرهه ويمقته ويمقت فاعله- حتى لو كانت الزيارة من أفضل القربات وكانت ذريعة ووسيلة إلى ما يكرهه المزور ويبغضه لنهى عنها طاعة له وتعظيماً ومحبة وتوقيراً، وسعياً فى محابه، كما نهى عن الصلاة التى هى قربة إلى الله فى الأوقات المخصوصة لما يستلزمه من حصول ما يكرهه الله ويبغضه، ولم يكن فى ذلك إخلال بتعظيم الله بل هذا عين تعظيمه وإجلاله وطاعته فتأمل هذا الموضع حق التأمل فإنه سر الفرق بين عباد القبور وأهل التوحيد.

ثانياً: أن السفر لمجرد زيارة القبور وشد الرحال إليها دون قصد آخر منهى عنه «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاث مساجد المسجد الحرام ومسجدى هذا والمسجد الأقصى» وزيارة قبره -ﷺ- يستلزم من البعيد عنه شد الرحل إليه وهذا منهى عنه بنص حديث النبى -ﷺ-.

وأما زيارته -ﷺ- لقبور البقيع ولشهداء أحد لم يكن يستلزم منه سفراً فهذا مشروع- فكيف يقاس المنهى عنه المحذر منه على ما فعله -ﷺ- من عمل مشروع؟!

ثالثاً: أما قوله إن زيارتنا له سبب لأن تنال الرحمة بصلاتنا وسلامنا عليه. فيقال كأن الرحمة لا تأتى إلا بالصلاة والسلام عليه -ﷺ- عند قبره وهذا مما لا يقوله المؤلف ولا غيره ولا أحد من المسلمين بل إن الثواب والرحمة تتحصل إن شاء الله بالصلاة والسلام عليه..

رابعاً: وهو الجواب عن قوله «فزيارة قبره -ﷺ- أولى لما له من الحق ووجوب التعظيم وليست زيارته إلا لتعظيمه...» والجواب عن هذا هو فصل فى (النهى عن تعظيم القبور بما يؤدى إلى الشرك).

......

= اعلم أن النصوص التى صحت عنه -ﷺ- فى النهى عن تعظيم القبور بكل نوع يؤدى إلى الشرك ووسائله من الصلاة عندها وإليها واتخاذها مساجد وإيقاد السرج عليها وشد الرحال إليها وجعلها أعياداً يجتمع لها كما يجتمع للعيد ونحو ذلك- هذه نصوص صحيحة صريحة محكمة فيما دلت عليه وقبور المعظمين مقصودة بذلك النص والعلة ولا ريب أن هذا من أعظم المحاذير وهو أصل أسباب الشرك والفتنة.

فكيف يناقض هذا ويعارض بإطلاق (زوروا القبور) وبأحاديث لا يصح شيء منها البتة فى زيارة قبره، ولا يثبت منها خبر واحد، ونحن نشهد الله تعالى بأنه لم يقل شيئاً منها، كما نشهد الله أنه قال تلك النصوص الصحيحة الصريحة، وهؤلاء هم فرسان الحديث وأئمة النقل، ومن إليهم المرجع فى الصحيح والسقيم من الآثار- وقد ذكرنا أنهم لم يصححوا من تلك الأحاديث الواردة فى زيارة قبره -ﷺ- خبرًا واحداً ولم يحتجوا منها بحديث واحد، بل ضعفوا جميع ما ورد فى ذلك وطعنوا فيه وبينوا سبب ضعفه وحكم عليه جماعة منهم بالكذب والوضع.

* وقد ذكرنا غير مرة أن على بن الحسين زين العابدين الذى هو أفضل أهل بيته وأعلمهم فى وقته ردّ ذلك الرجل الذى كان يجيء إلى فرجة كانت عند القبر فيدخل فيها ويدعو واحتج عليه بما سمعه من أبيه عن جده على بن أبى طالب -رضى الله عنه- عن النبى -ﷺ- أنه قال: «لا تتخذوا قبرى عيداً ولا بيوتكم قبوراً فإن تسليمكم يبلغنى أينما كنتم».

وكذلك ابن عمه حسن بن حسن بن على شيخ أهل بيته كره أن يقصد الرجل القبر للسلام عليه ونحوه عند غير دخول المسجد، ورأى أن ذلك من اتخاذه عيداً، وقال للرجل الذى رآه عند القبر مالى رأيتك عند القبر فقال سلمت على النبى -ﷺ- فقال له إنى سمعت النبى -ﷺ- يقول: «لا تتخذوا بيتى عيدًا ولا تتخذوا بيوتكم مقابر لعن الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد وصلوا علىّ فإن صلاتكم تبلغنى حيثما كنتم» وما أنتم ومن بالأندلس إلا سواء

وكذلك سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف الزهرى أحد الأئمة الأعلام وقاضى المدينة فى عصر التابعين ذكر عنه ابنه إبراهيم أنه كان لا يأتى القبر قط وكان يكره إتيانه.

أفيظن بهؤلاء السادة الأعلام أنهم خالفوا الإجماع، وتركوا تعظيم صاحب القبر، وتنقصوا به فهذا لعمر الله هو الكلام الذى تقشعر منه الجلود وليس مع عباد القبور من الإجماع إلا ما رأوا عليه العوام والطغام فى العصور التى قل فيها العلم والدين وضعفت فيها السنن -وصار المعروف منكر والمنكر معروفاً من اتخاذ القبر عيداً والحج إليه منسكاً للوقوف والدعاء كما يفعل عند موقف الحج بعرفة ومزدلفة وعند الجمرات وحول الكعبة.

ولا ريب أن هذا وأمثاله فى قلوب عباد القبور لا ينكرونه ولا ينهون عنه بل يدعون إليه ويرغبون فيه ويحضون عليه ظانين أنه من تعظيم الرسول -ﷺ- والقيام بحقوقه، وإن من لم يوافقهم على ذلك أو خالفهم فيه، فهو عندهم منتقص تارك للتعظيم الواجب- وهذا قلب لدين الإسلام وتغيير له ولولا أن الله سبحانه ضمن لهذا الدين أن لاتزال طائفة من الأمة قائمة به لا يضرهم من خذلهم، ولا من خالفهم إلى قيام الساعة، لجرى عليه ما جرى على دين أهل الكتاب قبله وكل ذلك باتباع المتشابه ومالا يصح من الحديث، وترك النصوص المحكمة الصريحة الصحيحة فإنا لله وإنا إلية راجعون من قوم هذا حالهم. [انتهى بتصرف واختصار من كتاب الصارم المنكى لابن عبدالهادى (ص/٤٦٢) وما قبلها].

والجزء الأخير من الجواب هو عن قوله ولينالنا بركة الدعاء المشروع عند قبره -ﷺ- فنقول وبالله تعالى التوفيق:
=

......

= إن الخصوصية التي تثبت لأفضلية الدعاء فى مكان ما أو وقت ما وكذلك الصلاة فى وقت ما إنما تثبت بنص من كتاب أو سنة أو فعل الصحابة - رضى الله عنهم - بما يعرف أنه فهم للشرع لا اجتهاد لأحدهم ولم يثبت للدعاء عند قبر النبى - ﷺ - خصوصيته على غيره من الأماكن، ولم يثبت دليل يجعل الدعاء عند القبر أفضل من الدعاء فى أى مكان آخر وسواء فى ذلك الدعاء للنبى - ﷺ - من الصلاة والسلام عليه - ﷺ - أو الدعاء لغيره.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى (جزء ١٢٢/٢٧) وقد تواتر عن الصحابة أنهم كانوا إذا نزلت بهم الشدائد - كحالهم فى الجدب والاستسقاء وعند القتال والاستنصار - يدعون الله ويستغيثونه فى المساجد والبيوت ولم يكونوا يقصدون الدعاء عند قبر النبى - ﷺ - ولا غيره من قبور الأنبياء والصالحين - بل قد ثبت فى الصحيح أن عمر بن الخطاب قال: اللهم إنا كنا إذا أجدبنا توسلنا إليك بنبينا فتسقنا، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا. فيسقون. فتوسلوا بالعباس - كما كانوا يتوسلون، وهم إنما كانوا يتوسلون بدعائه وشفاعته وهكذا توسلوا بدعاء العباس وشفاعته - ولم يقصدوا الدعاء عند قبر النبى - ﷺ - ولا أقسموا على الله بشيء من مخلوقاته. بل توسلوا إليه بما شرعه من السوائل، وهى الأعمال الصالحة ودعاء المؤمنين، كما يتوسل العبد إلى الله بالإيمان بنبيه وبمحبته وبموالاته، والصلاة عليه والسلام، وكما يتوسلون فى حياته بدعائه وشفاعته - كذلك يتوسل الخلق فى الآخرة بدعائه وشفاعته.

ويتوسل بدعاء الصالحين كما قال النبى - ﷺ - «هل تنصرون وترزقون إلا بضعفائكم» وهو **حديث صحيح رواه البخارى**.

ومن المعلوم بالاضطرار أن الدعاء عند القبور لو كان أفضل من الدعاء عند غيرها، وأحب إلى الله، لكان السلف أعلم بذلك من الخلف وكانوا أسرع إليه، فإنهم كانوا أعلم بما يحبه الله ويرضاه وأسبق إلى طاعته ورضاه - ولكان النبى - ﷺ - يبين ذلك ويرغب فيه، فإنه أمر بكل معروف، ونهى عن كل منكر، وما ترك شيئاً يقرب إلى الجنة إلا وقد حدث أمته به - ولا شيئاً يبعدهم عن النار إلا وقد حذر أمته منه، وترك أمته على المحجة البيضاء ليلها كنهارها، ولا ينزوى عنها بعده إلا هالك.

فكيف وقد نهى عن هذا الجنس وحسم مادته بلعنه ونهيه عن اتخاذ القبور مساجد؟! فنهى عن الصلاة لله مستقبلاً لها وإن كان المصلى لا يعبد الموتى ولا يدعوهم - كما نهى عن الصلاة وقت طلوع الشمس ووقت الغروب لأنها وقت سجود المشركين للشمس وإن كان المصلى لا يسجد إلا لله، سداً للذريعة - فكيف إذا تحققت المفسدة بأن صار العبد يدعو الميت ويدعو به، كما إذا تحققت المفسدة بالسجود للشمس وقت الطلوع ووقت الغروب.

وقد كان أصل عبادة الأوثان من تعظيم القبور كما قال تعالى ﴿وقالوا لا تذرن آلهتكم ولا تذرن وداً ولا سواع ويغوث ويعوق ونسرا﴾ سورة نوح / ٢٣ قال السلف كابن عباس وغيره كان هؤلاء قوماً صالحين فى قوم نوح فلما ماتوا عكفوا على قبورهم ثم صوروا تماثيلهم، ثم عبدوهم انتهى وقال رحمه الله تعالى (جـ ٢٧ / ص ١١٥).

القول بأن الدعاء عند قبور الأنبياء، والصالحين له خصوصية قول ليس له أصل فى كتاب الله ولا فى سنة رسوله ولا قاله أحد من الصحابة، ولا التابعين لهم بإحسان ولا أحد من أئمة المسلمين المشهورين بالإمامة فى الدين كمالك والثورى والأوزاعى والليث بن سعد وأبى حنيفة، والشافعى وأحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه وأبى عبيدة. ولا مشايخهم الذين يقتدى بهم، كالفضيل بن عياض، وإبراهيم بن أدهم، وأبى سليمان الدارانى وأمثالهم. انتهى.

والزيارة قد تكون لمجرد تذكر الآخرة وهو مستحب لخبر «زوروا القبور فإنها تذكركم الآخرة»[103]، وقد تكون للدعاء لأهل القبور كما ثبت فى زيارة البقيع، وقد تكون للتبرك بأهلها[104] إذا كانوا من أهل الصلاح وقد تكون لأداء حق أهل القبور لأنه روى عنه -ﷺ- أنه قال: «**آنس ما يكون الميت فى قبره إذا زاره من كان يحبه فى دار الدنيا**»[105].

وسبق نحوه عن ابن عباس، وروى الأتشهرى: إنه من زار قبر أبويه أو أحدهما كل جمعة كُتب باراً وإن كان فى الدنيا عاقاً[106].

قال السبكى رحمه الله تعالى: فزيارة قبر النبى -ﷺ- منها هذه المعانى كلها بل أزيد لأنه لا يقوم غير مقامها بخلافها فى عمره.

---

١٠٣ - **حديث صحيح** رواه أبو داود رقم (٣٢٣٥)، وأحمد (٣٥٥/٥) من حديث بريدة بن الحصيب الأسلمى -رضى الله عنه- مرفوعاً.
ورواه أحمد (٤٤١/٢)، وابن ماجه رقم (١٥٦٩) من حديث أبى هريرة -رضى الله عنه- مرفوعاً.

١٠٤ - ليس هناك دليل على مشروعية زيارة القبول للتبرك. والتبرك هذا مصطلح واسع فضفاض لا يدرى ما هى حدوده وكل الأفعال التى نهى الشرع عنها من دعاء الموتى والتوسل بهم والغلو فيهم ورفعهم فوق منزلتهم التى يستحقون كل هذه الأشياء وغيرها يمكن أن يدخلها العوام والجهال تحت لفظ التبرك. فها هنا أمران الأول عدم ورود الدليل الشرعى الذى يعتمد عليه فى جواز هذا الأمر والثانى عدم انضباط هذا المصطلح.

١٠٥ - انظر تعليق رقم (٥٤).
ولم أقف على مصدر الحديث.

١٠٦ - كان نص الحديث فى الأصل هكذا «من زار قبر أبويه فى كل جمعة أو أحدهما» الحديث، وقد صححناه من المصدر.

والحديث رواه الطبرانى رقم (٩٣٥) فى الصغير من طريق محمد بن النعمان بن عبدالرحمن حدثنا يحيى بن العلاء البجلى الرازى عن عبدالكريم بن أمية عن مجاهد عن أبى هريرة -رضى الله عنه- مرفوعاً به وقال الطبرانى لا يروى عن أبى هريرة إلا هذا الإسناد تفرد به النعمان بن شبل.

قلت: هذا الحديث موضوع محمد بن عبدالرحمن مجهول قاله العقيلى وقال: يحيى متروك.
انظر ترجمتها فى الميزان (٥٦/٤) وعبدالكريم بن أمية هو ابن المخارق ضعيف وانظر سلسلة الأحاديث الضعيفة رقم (٤٨).

وقال ابن عمران المالكى : إنما كره مالك أن يقال زيارة قبر النبى - ﷺ - لأن الزيارة من شاء فعلها ومن شاء تركها ، وزيارة قبر النبى - ﷺ - واجبة ، يعنى من السنن الواجبة بمعنى المؤكدة(١٠٧) .

واختار القاضى عياض : كراهة مالك رحمه الله لذلك لإضافة الزيارة إلى القبر وأنه لو قال زرنا النبى - ﷺ - لم يكره لحديث :
« **اللهم لا تجعل قبرى وثنا يعبد . اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد** »(١٠٨) فمنع إضافة هذا اللفظ إلى القبر سداً للذريعة قال السبكى : لكن يرد(١٠٩) عليه حديث : من زار قبرى - الحديث المتقدم إلا إن كان لم يبلغ مالكاً أو لعله يقول المحذور فى قول غيره - ﷺ - مع أن ابن رشد نقل عن مالك وأكره ما يقول

---

١٠٧ - إنما تكون الزيارة مشروعة ومستحبة إذا توفر فيها أمور :
أولاً : أن تكون الزيارة بغير شد رحل وإذا شد الرحل وحصل سفر فيقصد المسافر مسجد رسول الله - ﷺ - لا قبره - ﷺ - لأن النبى - ﷺ - نهى عن شد الرحال إلا إلى ثلاث مساجد المسجد الحرام ومسجده - ﷺ - والمسجد الأقصى . ثم إذا وصل إلى المدينة وإلى المسجد النبوى سلم على رسول الله - ﷺ - وزار قبره ودعى له بعلو درجته .

ثانياً : ألا يحدث فى الزيارة الغلو فى النبى - ﷺ - ورفعه عن قدره ومنزلته وهى أنه أفضل الرسل وأفضل مخلوق وهو من أطوع عباد الله لله وأرفعهم عنده منزلة ودرجة إلى آخر هذه الأشياء والصفات التى هو - ﷺ - أهل لها بأبى هو وأمى . لكن لا يدعى ولا يستغاث به ولا يطلب منه تفريج كرب أو دفع ضر أو جلب نفع أو شفاء مريض أو نحو ذلك مما هو من حقوق الله سبحانه وتعالى .

فإن كانت الزيارة على غير الوجه الذى ذكرت فليست بسنة إنما السنة هى طاعة الله ورسوله . وطاعة الله ورسوله هى ما دلت عليه الأدلة الشرعية ، والأدلة الشرعية دلت على صفة السفر إلى المدينة وإلى المسجد النبوى كما قد أوضحت لك فيما سبق ، فمن فعل ذلك فقد أصاب السنة وإلا فلا . والله الموفق .

١٠٨ - **حديث صحيح** رواه البخارى ومسلم من حديث عائشة وأم سلمة وغيرهما - رضى الله عنهما - .

١٠٩ - كان هنا بياض بالأصل فزدنا قوله (لكن يَرِد) بفتح ثم كسر وهذه الزيادة نقلها الحافظ ابن عبد الهادى عن كتاب السبكى .

الناس زرت النبى -ﷺ-، وأعظم بذلك أن يكون النبى -ﷺ- يُزار[١١٠] وقال: إنما كره مالك هذا لأمر وجهه أن كلمة أعلا من كلمة، فلما كانت الزيارة تستعمل فى الموتى وقد وقع فيه من الكراهة ما وقع، كره مالك أن يذكر مثل ذلك[١١١] فى النبى -ﷺ-.

وقيل: كراهة لأن المعنى قبره -ﷺ- وإنما هو رغبة فى الثواب.
قال السبكى: وهذا الأخير هو المختار.

ثم قال: والمختار عندنا أنه لا يكره إطلاق هذا اللفظ أصلا، ويستدل على مشروعيته. شد الرحال إلى الزيارة وإلى المسجد النبوى بقوله تعالى: ﴿ولو أنهم إذ

---

١١٠ - نقول كره مالك رحمه الله تعالى قول القائل زرت قبر النبى -ﷺ- لأنه -رضى الله عنه- يعلم أنه لم يثبت فى هذا الباب حديث عن الرسول -ﷺ- وإنما كل ما يذكر فى هذا الباب ضعيف ضعف لا ينجبر أو موضوع مكذوب لا يصح نسبته إلى النبى -ﷺ- ولا يصح ذكره إلا على سبيل القدح فيه.

ونقل ابن تيمية وغيره عن القاضى عياض كما سيأتى أن مالك كره ذلك (أى إطلاق قول القائل زرت... إلخ) لأنه لم يرد فى السنة الصحيحة استعمال هذا اللفظ فى حق النبى -ﷺ- -وما ورد فيه هذا اللفظ فى قبر النبى -ﷺ- خاصة من أحاديث هى ما بين الضعيف والموضوع.

ولكن التعلل بأن مالك ربما لم يصله هذه الأحاديث التى فى قبر النبى -ﷺ- فهذا مردود من أوجه عدة أوضحها أمران الأول أن الزيارة محلها المدينة ومالك من أعلم الأئمة بعمل أهل المدينة وحديثهم ومالك عاصر التابعين الذين عاشوا مع الصحابة وأخذوا عنهم، فإذا كان مالك إمام المدينة لا يعرف أحاديث فى مسألة فقهية محل القيام بها فى المدينة وفى المسجد الذى يلقى فيه العلم فإنك لن تجد عند غيره حديثاً صحيحاً فى هذه المسألة إلا أن يشاء الله تعالى.

الأمر الثانى أن من الأحاديث التى يحتج بها المخالفون المجيزون لزيارة قبر النبى -ﷺ- وشد الرحل إليه وإن كان ذلك من أجل القبر وليس المسجد من هذه الأحاديث ما يرونه من طريق مالك من ذلك ما رواه ابن حبان فى المجروحين فى ترجمة النعمان بن شبل (٣/٧٣)- وابن عدى فى الكامل ونقله عنه الذهبى فى الميزان (٤/٢٦٥) من طريق مالك عن نافع عن ابن عمر -رضى الله عنهما- «من حج ولم يزرنى فقد جفانى»- فلو كان الخبر صحيحاً يعتمد عليه لكان مالك أعلم الناس به إذ هو من روايته- لكن لكونه غير صحيح ولا ثابت لا عنه ولا عن غيره وكان مالك يقيد نفسه ويلزمها باستخدام الألفاظ الشرعية الواردة كره قول القائل زرت قبر النبى -ﷺ- لعدم صحة ما يروى فى هذا.

١١١ - كانت صورة هذه الفقرة فى الأصل كما يأتى (ما كره مالك هذا الأمر وجه أن كلمة أعلا من كلمة، فلما كانت الزيارة تستعمل فى الموتى وقع فيه من الكراهة وقع كره مالك أن يذكر مثل ذلك) وهذا كلام غير مفهوم فهماً واضحاً.

ظلموا أنفسهم﴾ الآية على ما سبق تقريره لشموله المجيء من قرب ومن بعد[112]، ولعموم «**من زار قبرى وجبت له شفاعتى**» ولحديث «**من جاءنى زائراً**»[113] الحديث.

وإذا ثبت أن الزيارة قربة فالسفر إليها كذلك[114].

وقد ثبت خروج النبى -ﷺ- من المدينة لزيارة قبور الشهداء وإذا جاء الخروج للقريب جاز للبعيد[115].

فإذا كان هذا ثابت فالخروج له -ﷺ- ولقبره أولى. وقد انعقد الإجماع على ذلك لإطباق السلف والخلف عليه[116].

وكذا يستدل بفعل بلال بن رباح مؤذن الرسول -ﷺ- -رضى الله تعالى عنه- فقد ثبت أن بلالاً سافر من الشام إلى زيارة قبر النبى -ﷺ- بالمدينة المشرفة كما رواه ابن عساكر بسند جيد[117].

---

١١٢ - سبق تفصيل الكلام على هذه الآية والرد على هذا الفهم وبيان الفهم الصحيح للآية الكريمة انظر تعليق رقم (٨٩ و٩٠).

وأما السفر إلى المسجد وشد الرحال إليه فثابت بما هو أصرح من ذلك وهو حديث «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاث مساجد المسجد الحرام ومسجدى هذا والمسجد الأقصى».

١١٣ - كان فى الأصل «ما جاءنى زائراً» وهذا خطأ وصوبناه من المصدر والحديث موضوع انظر تعليق رقم (٣٣ و٣٤).

١١٤ - انظر تعليق رقم (١٠٥) وفيه تعلم أن الزيارة إنما تكون قربة إذا كانت على الوجه المشروع.

١١٥ - انظر تعليق رقم (٩٧ و١٠١).

١١٦ - انظر تعليق رقم (٩٨) ففيه الجواب والإفادة حول هذا الإجماع.

١١٧ - قال الحافظ ابن عبدالهادى -رحمه الله تعالى- فى الصارم المنكى فى الرد على السبكى (ص ٣١٤)- وكتاب السبكى الذى يرد عليه الحافظ ابن عبدالهادى هو أصل ومرجع كتاب تحفة الزوار الذى نرد عليه الآن.

قال ابن عبدالهادى وهو يرد على قول السبكى أن إسناد هذه الحكاية جيد: (هذا النقل بتصرف).

والجواب أن يقال هذا الأثر المذكور عن بلال ليس بصحيح عنه، ولو كان صحيحاً عنه لم يكن فيه دليل على محل النزاع- وقول المعترض أن إسناده جيد خطأ منه. بل هو أثر غريب منكر وإسناده مجهول وفيه انقطاع- وقد تفرد به محمد بن الفيض الغسانى عن إبراهيم بن محمد بن سليمان بن بلال عن أبيه عن جده. =

....

= وإبراهيم بن محمد بن سليمان هذا، شيخ لم يعرف بثقة وأمانة، ولا ضبط ولا عدالة بل هو مجهول غير معروف بالنقل ولا مشهور بالرواية. ولم يرو عنه غير محمد بن الفيض. روى عنه هذا الأثر المنكر – وقد رحل كثير من الحفاظ إلى دمشق منهم أبو زرعة وأبو حاتم الرازيان ومحمد بن مسلم بن وارة ويعقوب ابن سفيان الفسوى وغيرهم من الحفاظ. وكان هذا الشيخ موجوداً فى ذلك الوقت ولم يرو عنه أحد منهم وهو من ولد أبى الدرداء، فلو كان من أهل الحديث أو كان عنده علم أو رواية لرووا عنه وسمعوا منه.

قلت: وقال الذهبى فى الميزان (٦٤/١) وقد ذكر إبراهيم هذا قال: فيه جهالة حدث عنه محمد بن الفيض.

إلى أن قال ابن عبدالهادى: فعلم من ذلك أن إبراهيم هذا ليس بمحل للرواية عنه ونحن نطالب هذا المعترض الذى يتكلم بلا علم فنقول له لم قلت أن هذا الأثر الذى تفرد به إبراهيم بن محمد إسناده جيد ومن قال هذا قبلك ومن وثق إبراهيم بن محمد أو احتج بروايته أو أثنى عليه.

* ثم قال ابن عبدالهادى أما محمد بن سليمان بن بلال والد إبراهيم فإنه شيخ قليل الحديث لم يشتهر من حاله ما يوجب قبول إخباره وقد ذكره البخارى فى تاريخه وذكر له حديثاً يرويه عن أمه عن جدتها رواه هشام بن عمار وهو الذى أشار إليه أبو حاتم.

وأما أبوه سليمان بن بلال فإنه رجل غير معروف بل هو مجهول الحال قليل الرواية لم يشتهر بحمل العلم ونقله ولم يوثقه أحد من الأئمة فيما علمناه ولم يذكر له البخارى ترجمة فى كتابه وكذلك ابن أبى حاتم ولا يعرف له سماع من أم الدرداء.

قلت: وقال الحافظ ابن حجر فى لسان الميزان.

ترجم له ابن عساكر ثم ساق من روايته عن أبيه عن جده عن أم الدرداء عن أبى الدرداء فى قصة رحيل بلال إلى الشام وفى قصة مجيئه إلى المدينة وأذانه بها وارتجاج المدينة بالبكاء لأجل ذلك وهى قصة بينة الوضع قال: وقد ذكره الحاكم أبو أحمد فى الكنى وقال كناه لنا محمد.

* أما من جهة دلالة هذه الحكاية على موضع النزاع فيقول الحافظ ابن عبدالهادى (ص ٣٢١): (بتصرف).

ولو كانت هذه الحكاية ثابتة صحيحة لم يكن فيها حجة على محل النزاع فإن الذى فيه أن بلالاً ركب راحلته وقصد المدينة، وقاصد المدينة قد يقصد المسجد وحده وقد يقصد القبر وحده وقد يقصدهما جميعاً – وليس فى الخبر أنه قصد مجرد القبر.

ثم قال –رحمه الله تعالى– بعد ذلك (بتصرف).

فليس فيما روى عن بلال حجة على جواز شد الرحال إلى قبر من القبور من أجل القبر فقط لا غير. فإن بلالاً يحتمل أن يكون قصد الصلاة فى المسجد وزيارة القبر معاً ولا يعلم أنه قصد مجرد القبر ولم يقصد المسجد إلا بإخباره عن نفسه بذلك – فإن القصد محله القلب ولا سبيل لنا إلى الإطلاع عليه إلا بخبر من قام به – وبلال لم يخبر عن نفسه أنه قصد مجرد زيارة القبور – وإنما فى الأثر المروى عنه أنه ركب راحلته وقصد المدينة وليس فى ذلك دليل على أنه جرد النية للقبر فقط. =

وروى عن أبى الدرداء –رضى الله تعالى عنه– قال : لما رحل عمر بن الخطاب –رضى الله تعالى عنه– بعد فتح بيت المقدس سأله بلال –رضى الله تعالى عنه– أن يقبره بالشام، فقيل ثم إن بلالاً رأى النبى –ﷺ– فى منامه وهو يقول ما هذه الجفوة يابلال، أما آن لك أن تزورنى يابلال ؟! فانتبه حزيناً وجلا خائفاً فركب راحلته وقصد المدينة فأتى قبر النبى –ﷺ– فجعل يبكى عنده ويمرغ وجهه عليه، فأقبل الحسن والحسين –رضى الله تعالى عنهما– فجعل يضمهما ويقبلهما، فقالا له : يابلال نشتهى نسمع آذانك الذى كنت تؤذن به لرسول الله –ﷺ– فى المسجد ففعل، وعَلَا على سطح المسجد فوقف موقفه الذى كان يقف فيه، فلما أن قال : الله أكبر الله أكبر، ارتجت المدينة فلما أن قال : أشهد أن لا إله إلا الله ازدادت رجتها، فلما أن قال : أشهد

---

* ولو فرض أنه لم يقصد إلا القبر فقط ولم يقصد الصلاة فى المسجد كان ذلك على سبيل الاجتهاد منه، وكان ممن يحتج لفعله وقد علم أن النبى –ﷺ– قال : «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاث مساجد المسجد الحرام ومسجدى هذا والمسجد الأقصى– ولم ينقل عن أحد من أصحاب النبى –ﷺ– لا من الخلفاء الراشدين ولا من غيرهم مثل هذا الذى روى عن بلال– وقد قال الله تعالى : ﴿فإن تنازعتم فى شىء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلاً﴾ سورة النساء /٥٩.

والذى يظهر أن ما نقل عن بلال ىى هذا ليس بصحيح بل بعض ألفاظ الخبر يشهد ببطلانه عنه– وقد ثبت عن عبدالله بن عمر –رضى الله عنهما– «أنه كان إذا قدم من سفر أتى قبر النبى –ﷺ– فقال السلام عليك يارسول الله السلام عليك ياأبا بكر، السلام عليك ياأبتاه» وهذا صحيح ثابت عن ابن عمر بل هو مجمع على صحته عنه– وليس فيه شد رحل ولا إعمال مطى ومع هذا فقد قال ابن ابن أخيه الإمام الحافظ الفقيه أحد الأعلام أبو عثمان عبيدالله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمرى المدنى ما نعلم أحداً من أصحاب النبى –ﷺ– فعل ذلك إلا ابن عمر هكذا ذكره عبدالرزاق فى مصنفه عن معمر عن عبيدالله بن عمر وقد كان عبيدالله من سادات أهل المدينة وأشراف قريش فضلاً وعلماً وعبادة وحفظاً وإتقاناً بل هو أحفظ آل عمر فى زمانه وأثبتهم وأعلمهم– وقد قال ما قال فيما كان من ابن عمر يفعله مع أن مالكاً وغيره من العلماء صاروا إلى ما روى عن ابن عمر فى ذلك، فإذا كان هذا قول عبيدالله بن عمر فيما روى عن ابن عمر فى ذلك، مع أنه أقرب بكثير مما روى عن بلال فإن الذى فيه مجرد السلام عند القدوم من سفر وليس فيه شد رحل ولا إعمال مطى ولا غير ذلك مما روى عن بلال من فعله المتضمن شد الرحال وإعمال المطى وغير ذلك مما لم ينقل عن غيره من أصحاب النبى –ﷺ– والتابعين لهم بإحسان– والله أعلم انتهى.

قلت : وفعل بلال –رضى الله عنه– لو كان قد حدث وهو أشهر من فعل ابن عمر لنقل بإسناد أجود من هذا الإسناد الساقط، فإنه ليس فى فعل ابن عمر أمر أدعى إلى نقل من فعل بلال بل الدواعى إلى نقل خبر بلال أوفر ومع ذلك نقل فعل ابن عمر بالإسناد الصحيح إليه وأما فعل بلال فأجود إسناد له ضعيف ساقط لا يحتج به بل قال الحافظ ابن حجر فى لسان الميزان أن القصة بينة الوضع أو كما قال وقد نقلنا قوله رحمه الله تعالى.

أن محمداً رسول الله ، خرجن الغوانى من خدورهن وقالوا : أبعث رسول الله - ﷺ - ، فما رؤى يوماً أكثر باكياً ولا باكية بالمدينة بعد رسول الله - ﷺ - من ذلك اليوم ، كذا أخرجه ابن عساكر(١١٨) .

قال الحافظ عبدالغنى وغيره : فى ترجمة بلال : إنه لم يؤذن لأحد بعد النبى - ﷺ - فيما روى إلا مرة واحدة فى مقدمه إلى المدينة لزيارة قبر النبى - ﷺ - لأنه طلب الصحابة ذلك فأذن ولم يتم الآذان ، وقيل إنه أذن لأبى بكر فى خلافته ... انتهى .

قال السبكى : وليس اعتمادنا فى الأخذ بذلك فى دليل السفر للزيارة على رؤيا المنام فقط بل على فعل بلال سيما فى خلافة عمر بن الخطاب - رضى الله تعالى عنه - ، والصحابة متوافرون ، ولا يخفى عنهم هذه القصة ولم يقل أحد منهم فى ذلك شيئاً ، ورواية بلال - رضى الله تعالى عنه - مؤكدة كل ذلك فقد تلخص لنا من هذه القصة دلالة على شد الرحال إلى الزيارة وعلى جواز مس القبر الشريف وعلى التبرك بالتزامه ، فإن فعل بلال ذلك بحضرة أكابر الصحابة ، وسكوتهم عليه أوفى دليل على جواز هذه(١١٩) الأمور ومما استفاض عن ابن عبدالعزيز أنه كان يرد البريدى أى يرسل الرسول من الشام ، يقول له : سلم لى على رسول الله - ﷺ - ، وذلك فى صدر من صدر التابعين ، وممن ذكر عنه مثل هذا الإمام أبو بكر فى مناسكه . قال : وكان عمر بن عبدالعزيز يبعث بالرسول قاصداً من الشام إلى المدينة ليقرأ على النبى - ﷺ - السلام ثم يرجع(١٢٠) انتهى .

---

١١٨ - انظر التعليق السابق .

١١٩ - انظر التعليق رقم ١١٥ والقصة لم يصح إسنادها ولو صح لما كان فيها دليل .

١٢٠ - راجع كتاب الصارم المنكى للحافظ ابن عبدالهادى حيث ذكر أسانيد متعددة لخبر إرسال عمر بن عبدالعزيز وهى كلها ضعيفة لا يحتج بها وقد تكلم الحافظ عليها وبين ما فيها من ضعف ص ٣٢٥-٣٢٨ .

ثم قال : الوجه الثالث أنه لو ثبت عن عمر بن عبدالعزيز - رضى الله عنه - أنه كان يرد البريد من الشام قاصداً المدينة لمجرد الزيارة والسلام كان فعله فى ذلك من جملة المجتهدين ، ومن المعلوم أنه - رضى الله عنه - أحد الخلفاء الراشدين ومن كبار الأئمة المجتهدين - فإذا قال قولاً باجتهاده وفعل فعلاً برأيه فإن قام دليله وظهرت حجته تعين المصير إليه والاعتماد عليه وإلا فهو ممن يحتج لقوله ويستدل لفعله وقد قال الله تعالى : ﴿ فإن تنازعتم فى شىء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلاً ﴾ سورة النساء /٥٩ .

فافهم إنه ليس له مقصد إلا الزيارة فقط وشد الرحل إليها، وافهم أيضاً قبول النيابة فيها.

ويستدل أيضاً بفعل عمر بن الخطاب -رضى الله تعالى عنه- فإنه لما صالح -رضى الله عنه- أهل بيت المقدس وقدم عليه كعب الأحبار وأسلم وفرح عمر بإسلامه قال له: هل لك أن تسير معى إلى المدينة وتزور قبر النبى -ﷺ- وتتمتع بزيارته، فقال: نعم ياأمير المؤمنين أنا أفعل ذلك، فلما قدم عمر بن الخطاب -رضى الله تعالى عنه- المدينة أول ما بدأ بالمسجد وسلم على رسول الله -ﷺ-، وهذا أيضاً يفهم أنه قصد المسجد والسلام على النبى -ﷺ- يؤذن بأن شد الرحل كذلك مطلوب، وفعل عمر -رضى الله تعالى عنه- له أقوى الآن وأوفى دليل أيضاً، لأن إتيان المدينة عندهم أمر لا يكون وفيه دليل على سنة الزيارة وتأكدها(١٢١).

واختلف السلف فى أن الأفضل البداءة بالمدينة قبل مكة أو بمكة قبل المدينة، وأن من اختار البداءة بالمدينة علقمة والأسود وعمرو بن ميمون من التابعين ولعل سببه عنده كما قال السبكى: إيثار الزيارة لأن الله بدأ بها فى قوله تعالى: ﴿**وقل رب أدخلنى مدخل صدق وأخرجنى مخرج صدق**﴾(١٢٢) فمدخل صدق هى المدينة، ومخرجه مكة، مع أن القياس البداءة: بالمخرج كما هو الواقع، يقال: إن التقديم للاهتمام وفيه كفاية فى التعظيم.

وممن اختار البداءة بمكة ثم إتيان المدينة والقبر الشريف الإمام أبى حنيفة.

١٢١- لم يذكر المؤلف له إسناداً ولا مصدراً لكى نعرف مدى صحته وحتى نعرف هل يصلح للاستدلال أم لا فإنه ليس كل خبر ينقل يثبت.

١٢٢- سورة الإسراء /٨٠.

نعم السلف كانوا حريصين على إتيان المدينة إما قبل الحج أو بعده وهذا شيء لا ينكر ولكن المدينة تؤتى بداءة من أجل المسجد النبوى ثم إذا كان المسلم فى المسجد أو قصدها من أجل المسجد زار قبر النبى ﷺ وسلم عليه وعلى أبى بكر وعمر -رضى الله عنهما- فمن السلف من كان يقصدها لأجل المسجد أو لأجل المسجد والزيارة معاً وكان بعضهم يفضل البدء بمكة قبل الحج من أجل أن يحرم من الميقات الذى كان يحرم منه النبى -ﷺ- ولم ينقل عن أحد من أهل العلم أنه شد الرحل وسافر إلى المدينة ليس لشيء إلا لقبر النبى -ﷺ-.

فلا خلاف إذن فى فضل مسجد المدينة واستحباب إتيانها قبل وبعدالحج وفى كل وقت- وكذلك زيارة قبر النبى -ﷺ- دون شد رحل إليه فهذا كله بمنأى عن موطن النزاع الذى يسوق المؤلف الكلام ليستدل به عليه.

روى عنه أنه قال: (الأحسن للحاج أن يبدأ بمكة فإذا قضى فسكن بالمدينة وإن بدأ بها جاز فيأتي من قبر رسول الله -ﷺ- فيقول بين القبر والقبلة: كما تقدم)(١٢٣).

وأما حديث «**لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد**» فمعناه لا تشد الرحال إلى مسجد إلا إلى المساجد الثلاثة(١٢٤)، إذ شد الرحال إلى عرفة لقضاء النسك فإنه واجب

---

١٢٣ - هذه العبارة غير واضحة المعنى ولابد أن يكون فيها تحريف وتصحيف ونقص.

ولعل صوابها هكذا (وروى عنه أنه قال: الأحسن للحاج أن يبدأ بمكة فإذا قضى نسكه مر بالمدينة، وإن بدأ بها جاز- فيأتي إلى قبر رسول الله -ﷺ- فيقوم بين القبر وبين القبلة كما تقدم).

١٢٤ - أما عن فهم الصحابة لهذا الحديث فنقول وبالله التوفيق وعليه الإعانة والتكلان لقد فهم الصحابة -رضى الله عنهم- أجمعين من قوله -ﷺ- «لا تشد الرحال إلا لثلاث مساجد...» الحديث فهموا أن النبى -ﷺ- نهى عن السفر إلى مكان من الأماكن التماساً لفضيلته غير هذه المساجد الثلاث المذكورة فى الحديث.

وفهموا من ذلك أن النهى إذا ورد عن السفر لأفضل الأماكن وهى خير بقاع الأرض- وأحب البلاد إلى الله سبحانه وتعالى كما قال النبى -ﷺ- أحب البلاد إلى الله مساجدها وأبغض البلاد إلى الله أسواقها **وهو حديث صحيح رواه مسلم** فإذا ورد النهى عن السفر وشد الرحال إلى أفضل الأماكن وأحبها إلى الله كان ذلك دليلاً على أن ما دونها أولى بالنهى عن السفر إليه وشد الرحل وإعمال المطى من باب ذكر الأعلى تنبيهاً على ما دونه .

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله تعالى- فى كتاب الرد على الإخنائى (ص ١٧٢).

(ولهذا فهم الصحابة أن من نهيه أن يسافر إلى غير المساجد الثلاثة أن السفر إلى طور سيناء داخل فى النهى وإن لم يكن مسجداً كما جاء عن بصر بن أبى بصرة وأبى سعيد وابن عمر وغيرهم وحديث بصرة معروف فى السنن والموطأ قال لأبى هريرة وقد أقبل من الطور لو أدركتك قبل أن تخرج إليه لما خرجت سمعت رسول الله -ﷺ- يقول: «لا تعمل المطى إلا إلى ثلاثة مساجد مسجد الحرام ومسجدى هذا والمسجد الأقصى».

وأما ابن عمر فروى أبو زيد عمر بن شبه النميرى فى كتاب أخبار المدينة حدثنا ابن أبى الوزير حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن طلق عن قزعة قال أتيت ابن عمر فقلت إنى أريد الطور فقال «إنما تشد الرحال إلى ثلاثة مساجد المسجد الحرام ومسجد المدينة والمسجد الأقصى فدع عنك الطور فلا تأته»- رواه أحمد بن حنبل فى مسنده وهذا النهى من بصرة بن أبى بصرة وابن عمر ثم موافقه أبى هريرة يدل على أنهم فهموا من حديث النبى -ﷺ- النهى فلذلك نهوا عنه لم يحملوا على مجرد نفى الفضيلة- وكذلك أبو سعيد الخدرى وهو راويه أيضاً وحديثه مخرج فى الصحيحين، فروى أبو زيد حدثنا هشام بن عبدالملك حدثنا عبدالحميد بن بهرام حدثنا شهر بن حوشب قال سمعت وذكر عنده الصلاة فى الطور فقال قال رسول الله -ﷺ- «لا ينبغى للمطى أن تشد رحالها إلى مسجد تبتغى فيه الصلاة غير المسجد الحرام ومسجدى هذا والمسجد الأقصى» فأبو سعيد جعل الطور مما نهى عن شد الرحال إليه مع أن اللفظ الذى ذكره إنما فيه النهى عن شدها إلى المساجد فدل على أنه علم أن غير المساجد أولى بالنهى، والطور إنما يسافر من يسافر إليه لفضيلة البقعة وأن الله سماها الوادى المقدس والبقعة المباركة وكلم الله موسى هناك وما علمت المسلمين بنوا هناك مسجداً فإذا نهى الصحابة عن السفر إلى تلك البقعة وفيها مسجد فإذا لم يكن فيها مسجد كان النهى عنها أقوى وهذا ظاهر لا يخفى.

بالإجماع، وكذا الجهاد[١٢٥] من دار الكفر بشرطه، وأجمعوا على شد الرحال إلى التجارة ومصالح الدنيا.

= فالصحابة الذين سمعوا الحديث من النبى -ﷺ- فهموا منه النهى وفهموا منه تناوله لغير المساجد وهم أعلم بما سمعوه وبسط هذا له موضع آخر. انتهى.

قلت: أما احتجاج المحتج بجواز شد الرحال إلى غير الثلاثة مساجد بأنه تشد الرحال إلى عرفة لقضاء النسك فليس هذا بقول أحد من أهل العلم ولا بقول عارف بالشرع وأدلته- إذ كيف يقيس ما ثبت بالتواتر أنه من شعائر الإسلام وأركانه وهو الحج وأداء المناسك بمكة والوقوف بعرفة الذى هو من أعظم أركان الحج وشروطه لقول النبى -ﷺ- فى الحديث الصحيح (الحج عرفة) كيف يقيس هذا الذى ثبت بالنص القولى والعملى عن النبى -ﷺ- على ما نهى عنه النبى -ﷺ- بقوله «لا تشد الرحال». إن ما ثبت فيه النص الشرعى بالسفر إليه كعرفة يخرج من النص العام الناهى عن السفر إلى غير المساجد الثلاث.

وأما إباحة المعترض السفر إلى غير المساجد الثلاث بأنه أبيح السفر إلى التجارة وتحصيل مصالح الدنيا الأخرى، أو تحصيل مصالحة من مصالح الشرع الأخرى غير العبادة والصلاة كطلب العلم والسفر إليه والسفر فراراً من دار الكفر إلى دار الإسلام والسفر إلى الجهاد والمرابطة فى الثغور ونحو ذلك من المصالح فالإجابة عن ذلك من وجوه: أولها أن السفر لتحصيل المنافع الدنيوية المباحة قد ثبتت السنة العملية بإقرار الناس على ذلك وكان الصحابة يسافرون للتجارة وغير ذلك من مصالح الدنيا والنبى -ﷺ- بين أظهرهم يراهم ويعلم أحوالهم ويقرهم على ذلك.

وما يقال فى السفر لتحصيل منافع الدنيا ومصالحها يقال بالنسبة للسفر من أجل تحصيل المنافع الشرعية المطلوبة مثل تحصيل العلم وصلة الأرحام والجهاد والمرابطة ونحو ذلك فإنه إما ثبت بالنص القولى أو بإقرار النبى -ﷺ- الصحابة على السفر والسعى وشد الرحال وإعمال المطى لتحصيل هذه المصالح.

ثانيها: أن السفر لهذه الأمكنة ليس لفضيلتها فى ذاتها وإنما لفضيلة عارضة، فمن كان يسافر لأجل التجارة إلى مكان ما ثم علم أن هناك مكاناً آخر هو أروج وأكثر ربحاً لذهب إليه- ومثله من يسافر إلى مكان ما لكى يصل رحمه أو يزور قريبه أو صديقه ونحو ذلك وكذلك من يسافر لطلب العلم عند عالم من العلماء فى مكان ما، فإنه لا يسافر إلى المكان لذاته وإنما لوجود هذا العالم فى ذلك المكان ولو انتقل العالم إلى مكان آخر أو مات أو نحو ذلك وتعطلت المصلحة التى من أجلها يقصد المكان لتوجه طالب العلم إلى المكان الذى تقضى فيه حاجته.

ثالثاً: أن الصحابة -رضى الله عنهم- فهموا حديث «لا تشد الرحال ...» الحديث على أن هذه الأمور تشد إليها الرحال ولا تدخل فى النهى بينما المساجد والبقع والمغارات والآثار التى تنسب إلى الأنبياء وغيرها من الأماكن التى تقصد لذاتها فهم الصحابة أن السفر إليها مما يدخل فى النهى الوارد فى الحديث الشريف ويتضح ذلك بمراجعة النقل السابق الذى نقلناه عن شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى.

فالاحتجاج بالسفر لتحصيل المصالح العارضة فى الأماكن البعيدة وكونه مباحاً جائزاً أو مستحباً أو واجباً على إباحة السفر إلى القبور والآثار فإن احتجاجه من أوهى الاحتجاجات واستدلاله من أبطل الاستدلالات وقياسه من أفسد أنواع القياس.

١٢٥ - كذا فى الأصل والصواب الذى يقتضيه السياق وكذا الهجرة من دار الكفر بشرطها.

وذكر عند أبي سعيد الخدرى الصلاة فى الطور : فقال قال رسول الله -ﷺ- : **«لا ينبغى للمطى أن تشد رحالها إلى مسجد ينبغى فيه الصلاة غير المسجد الحرام ومسجدى هذا والمسجد الأقصى»**(١٢٦).

فهذا الحديث صريح فيما ذكرناه على آن فى شد الرحال لما سوى هذه المساجد الثلاثة مذاهب :

نقل إمام الحرمين عن شيخه: إنه أفتى بالمنع فى شد الرحال لما سوى هذه المساجد، وربما كان يقول يُكره أو يَحرم.

وقال الشيخ أبو على لا يحرم ولا يكره وإنما أبان النبى -ﷺ- أن القربة المقصودة فى قصد المساجد الثلاثة وما عداها ليس قربة.

قال السبكى : إن قصد بذلك التعظيم فالحق ما قاله الشيخ أبو محمد لأنه تعظيم لما لم يعظمه الشرع، وإن لم يقصد مع عينه آمراً آخرًا فهذا قريب من العبث فيترجح ما قاله الشيخ أبو على.

وذهب الداوودى إلى أن ما قرب إلى هذه المساجد الفاضلة فلا بأس بإتيانه ماشياً وراكباً، استدلالاً بمسجد قباء، لأن شد الرحال لا يكون لما قرب غالباً.

وقال القاضى عياض: إنه إنما يمنع إعمال المطى للناذر، ومذهبنا ومذهب الجمهور إنه لا يصح نذر ما سوى المساجد الثلاثة.

---

١٢٦ - **الحديث صحيح** وقال الشيخ الألبانى أما زيادة (إلى مسجد ينبغى فيه الصلاة) فهى زيارة منكرة ولا أصل لها فى شيء من الطرق عن أبى سعيد ولا عن غيره. وهذه الزيادة من طريق عبدالحميد بن بهرام عن شهر بن حوشب وكلاهما يتكلم فيه- فأما شهر فقد رواه بما يوافق رواية الثقات من غير طريق عبدالحميد بن بهرام عنه لذا رجح الشيخ ناصر أن تكون هذه الزيادة من جهة عبدالحميد وليس من جهة شهر. (راجع إرواء الغليل حديث رقم ٧٧٣ فقد أفاد ما ذكرنا ونقلناه عنه بمعناه).

قلت : والحديث أخرجه أحمد بالنص الذى أورده المؤلف فى مسنده (٦٤/٣) واحتجاج الصحابى بالحديث على من أراد الذهاب إلى الطور وإن قول النبى -ﷺ- «لا تشد الرحال...» الحديث ليس مقصوراً على المساجد فقط يرد على المؤلف الذى يحاول جاهداً إخراج السفر إلى القبور من عموم النهى ولكن لا سبيل له إلى ذلك.

ومذهب الليث صح ذلك مطلقاً، وقال بعضهم يلزم من هذا شد الرحل إلى مالم يكن يشد له رحل كمسجد قباء.

وروى مالك عن عبدالله بن حزم عن ابن عباس -رضى الله عنه- سئل عن من جعل على نفسه مشياً إلى مسجد قباء وهو بالمدينة فألزمه ذلك وأمره به. وهذا موافق لمذهب الإمام الشافعى لأنه قربة.

وقال السيد الجليل السمهودى: إنه ورد فى الحديث لما يقتضى الحث على إتيان مسجد قباء وأن الصلاة فيه تعدل عمرة(١٢٧)، وأنه -ﷺ- كان يأتيه راكباً وماشياً(١٢٨) وأن ذلك يقتضى مشروعية شد الرحل إليه، وصحة نذر الصلاة فيه، ولعل عدم ذكره مع المساجد الثلاثة اكتفاء بما خصه به -ﷺ-، ولكونه مسجده أيضاً، ولأن شد الرحل لما اختص به البعيد عادة لم ينص على مسجد قباء فيه، ونص على مسجد المدينة لأنه أفضل من مسجد قباء فلذا اقتصر فى الحديث عليه.

يحتمل أن يكون المراد من الحديث لا تشد الرحال إلى مسجد لابتغاء مضاعفة الصلاة فيه إلا إلى المساجد الثلاثة فلا ينافى ذلك شد الرحل إلى مسجد آخر له فضيلة غير المضاعفة كمسجد قباء.

قال السبكى: وهذا كله فى قصد المكان لعينه أو قصد عبادة يمكن فى غيره بغير نذر لغرض فيه كالزيارة ونحوها، فلا يقول أحد فيه بتحريم ولا كراهة مع أن السفر بقصد زيارة النبى -ﷺ- غايته مسجد المدينة لأن الزيارة إنما تكون فيه لحلول القبر

---

١٢٧ - **حديث صحيح لغيره** رواه الترمذى رقم (٣٢٤) وابن ماجه رقم (١٤١١)، والحاكم (٤٨٧/١) من حديث أسيد بن ظهير - **وإسناده ضعيف** فيه أبو الأبرد واسمه زياد على ما ذكره ابن حجر فى التقريب وهو مقبول كما ذكر. لكن للحديث شاهد من حديث سهيل بن حنيف بإسناد صحيح رواه النسائى (٣٧/٢)، وابن ماجه (١٤١٢)، وللحديث شواهد أخرى يصح بها.

١٢٨ - ثبت هذا فى حديث صحيح رواه البخارى رقم (١١٩) وفى غير موضع من الصحيح، ومسلم برقم (١٣٩٩)، وأحمد (٤/٢-٥، ٥٧، ٥٨) وفى مواضع أخرى من المسند من حديث ابن عمر -رضى الله عنهما- مرفوعاً.

الشريف فيه الآن[١٢٩]، وغرض الزائر التبرك بالحلول فى ذلك المحل العظيم، والصلاة والتسليم على من بذلك القبر الشريف وتعظيم من فيه كما لو كان حياً بالحياة المألوفة فيسافر ويشد الرحل إليه وليس القصد تعظيم بقعة القبر لعينها[١٣٠].

وقال الماوردى من الشافعية عند ذكر من يلى أمر الحج: فإذا قضى الناس حجهم أمهلهم الأيام التى جرت عادتهم بها. وسار بهم على طريق مدينة رسول الله - ﷺ - رعاية لحرمته وقياماً لحقوق طاعته، وذلك وإن لم يكن من فروض الحج فهو من مندوبات الشرع المستحبة، وعادات الحجيج المستحسنة.

---

١٢٩ - قلت: أما النص الصحيح فقد ورد فى استحباب السفر إلى المسجد النبوى للصلاة فيه رجاء مضاعفة الأجر، وجاء النهى عن شد الرحال وإعمال المطى إلى غيره من الأماكن المقصودة لفضيلتها سوى المسجدين الحرام والأقصى، وإذا كان الله سبحانه وتعالى شاء وقدر أن يكون القبر الشريف فى المسجد فما الضير أن يقصد المسلم فى سفره مسجد النبى - ﷺ - فإذا وصل إلى المسجد وصل إلى القبر الشريف ولا شك - ولكن من نوى المسجد قد اتبع السنة ونجى من ارتكاب نهى النبى - ﷺ - ومن قصد القبر ونوى السفر إليه دون المسجد فقد وقع فيما نهى النبى - ﷺ - عنه ولا سبيل له إلى زيارة قبر النبى - ﷺ - الزيارة التى يمكن أن يزورها لغيره من القبور وذلك أن قبر غير النبى - ﷺ - يمكن أن يوصل إليه أما قبره هو - ﷺ - فلا يوصل إليه وذلك لأنه محجور عليه ولن يصل المسلم إلا إلى المسجد حقيقة.

واعلم أن فضيلة المسجد النبوى الشريف ثابتة قبل دخول القبر الشريف - ولم تزدد فضيلته بدخول القبر الشريف فيه ولو لم يدخل القبر الشريف فيه ما نقص ذلك من قدر المسجد شيئاً فإن الأحاديث التى ثبتت فى فضله وتضعيف الصلاة فيه وأنه أسس على التقوى قالها النبى - ﷺ - قبل أن يكون هناك قبر أصلاً.

ومن ظن أن المسجد لم يكن فاضلاً إلا بدخول القبر فيه فهو جاهل يُعلم الحق والصواب ولا يحتج بقوله بل قوله دليل على سقوطه وترديه.

١٣٠ - انظر التعليق السابق واعلم أن هذه الفقرة اشتملت على أمور تحتاج إلى تعقيب.

* الأمر الأول: قوله التبرك بالحلول .. إلخ انظر فى ذلك التعليق رقم (٤٠٤).

* الأمر الثانى: وهو ما يتعلق بتعظيم النبى - ﷺ - انظر فى ذلك التعليق رقم ١٠٢ الوجه الرابع من الجواب.

* الثالث: إن شد الرحال إلى قبره - ﷺ - دون المسجد ليس من تعظيم النبى - ﷺ - بل هو عكس تعظيمه لأن تعظيمه فى طاعته وحبه وإيثاره فمن طاعته عدم شد الرحال إلى غير المساجد الثلاثة. فمن شد الرحل إلى قبره فقد عصاه ومن عصاه فلم يعظمه حق تعظيمه.

وقال القاضى حسين: إذا فرغ الحجيج فالسنة أن يقف بالملتزم ويدعو ثم يأتى المدينة الشريفة، ويزور قبر النبى -ﷺ- فيالها أعظم وظيفة.

وقال القاضى أبو الطيب: ويستحب أن يزور قبر النبى -ﷺ- بعد أن يحج أو يعتمر(١٣١).

وقال المحاملى: ويستحب للحاج إذا فرغ من مكة أن يزور قبر النبى -ﷺ-(١٣٢).

وقال جماعة الحنفية: إن زيارة قبر النبى -ﷺ- من أفضل المندوبات والمستحبات بل تقرب من درجة الواجبات(١٣٣).

وكذلك نص المالكية والحنابلة، وأوضح السبكى نقولهم وسردها فى كتابه فى الزيارة فعليك بها، والقصد فى هذا الكتاب الاختصار، فإن تتبع ذلك مع العلم بالإجماع فيه يؤدى إلى تطويل وإكثار(١٣٤).

فإن قال قائل قد روى عبدالرزاق أن الحسن بن الحسين بن على -رضى الله عنهم- رأى قوماً عند القبر فنهاهم، وقال: قال النبى -ﷺ-: **«لا تتخذوا قبرى عيداً ولا تتخذوا بيوتكم قبوراً وصلوا على حيث ماكنتم فإن صلاتكم تبلغنى»**(١٣٥).

وروى أبو يعلى فى المعنى عن على بن الحسين أنه رأى رجلاً يجيء إلى فرجة(١٣٦) كانت عند قبر النبى -ﷺ- فيدخل فيها فيدعو فنهاه.

---

١٣١ - انظر تعليق رقم (١٤٨).

١٣٢ - انظر تعليق رقم (١٤٨).

١٣٣ - انظر تعليق رقم (٨٩).

١٣٤ - انظر تعليق رقم (٨٩).

١٣٥ - حديث صحيح بطرقه وشواهده وقد روى هذا الحديث عبدالرزاق فى المصنف رقم (٤٨٣٩) من طريق سهيل بن أبى سهيل عن الحسن بن على -رضى الله عنه- مرفوعاً.

* ورواه عبدالرزاق أيضاً من طريق سهيل عن الحسن بن الحسن بن على -رضى الله عنهم- (مرسلاً) (رقم ٦٧٢٦) فى المصنف.

١٣٦ - فى الأصل (درجة).

فقال : ألا أحدثكم حديثاً سمعته من أبى عن جدى عن رسول الله - ﷺ - أنه قال :

« **لا تتخذوا قبرى عيداً ولا بيوتكم قبوراً فإن تسليمكم يبلغنى أينما كنتم** »[137].

وروى القاضى إسماعيل أيضاً عن سهيل بن أبى سهيل[138] قال : جئت أسلم على النبى - ﷺ - وحسن بن حسن يتعشى عند فاطمة بنت النبى - ﷺ -.

وفى رواية والحسن بن الحسن عند قبر النبى - ﷺ - فنادانى وهو فى بيت فاطمة - رضى الله تعالى عنها - يتعشى قال : هلم إلى العشاء . فقلت : لا أريده ، فقال مالى رأيتك عند القبر - وفى رواية مالى رأيتك وقفت عند القبر - قلت وقفت أسلم على النبى - ﷺ - فقال : إذا دخلت فسلم عليه - وفى رواية إذا دخلت المسجد فسلم عليه - ﷺ - قال إن رسول الله - ﷺ - قال :

« **لا تتخذوا بيتى عيداً ولا بيوتكم مقابر** » انتهى .

ثم قال : ما أنتم ومن بالأندلس إلا سواء[139].

ويجاب عنها بما رواه القاضى إسماعيل فى فضل الصلاة على النبى - ﷺ - عن على ابن الحسين بن على - رضى الله عنهم أجمعين - : إن رجلاً كان يأتى كل غداة فيزور قبر النبى - ﷺ - ، فقال له على : هل لك أن أحدثك حديثاً عن أبى قال : نعم . فقال : أخبرنى أبى عن جدى أنه قال : قال رسول الله - ﷺ - :

---

١٣٧ - قال الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢/٢٤٧) رواه أبو يعلى وفيه عبدالله بن نافع وهو ضعيف .

قلت : وهو طريق آخر للحديث المذكور فى التعليق قبل السابق ويقويه .

وله شاهد من حديث أبى هريرة - رضى الله تعالى عنه - عند أبى داود رقم (٢٠٤٢) وفيه عبدالله بن نافع أيضاً .

١٣٨ - فى الأصل سهل بن سهل وهو خطأ .
صححه الشيخ ناصر الألبانى فى تحقيق كتاب فضل الصلاة على النبى - ﷺ - للقاضى إسماعيل رقم (٢٠) وانظر تعليق رقم (١٣٥) و(١٣٧) .

١٣٩ - راجع التعليق السابق والتعليقات المشارة .

«لا تجعلوا قبرى عيداً ولا تتخذوا بيوتكم قبوراً وصلوا علي حيثما كنتم فإن صلاتكم تبلغنى»(١٤٠).

فهذا يبين أن ذلك الرجل زاد فى الحد فعلى بن الحسين موافق لمالك فى كراهة الإكثار من الوقوف بالقبر، وليس هو منكر لأجل الزيارة(١٤١) أو أنه أراد أن يعلمه بأن السلام يبلغه - ﷺ - من الغيبة لما رآه يتكلف الإكثار من الحضور، وعلى هذا يحمل ما ورد عن الحسن بن الحسن بدليل قوله: إذا دخلت فسلم عليه - ﷺ -، ويجاب أيضاً بما رواه جعفر عن أبيه عن جده أنه كان إذا جاء يسلم على النبى - ﷺ - وقف عند الإسطوانة التى تلى الروضة الشريفة ثم يسلم، ثم يقول: ها هنا رأس رسول الله - ﷺ -(١٤٢).

قال المطرى وغيره: وهذا موقف السلف قبل إدخال الحجر فى المسجد وفعل مولانا زين العابدين يقتضى أن يكون جواباً عما تقدم، وناهيك به. وفى الحديث المعترض به المتقدم أجوبة أيضاً منها أن المراد به الحث على كثرة زيارة قبره - ﷺ -، وأن لا يهمل حتى يزار إلا فى بعض الأوقات كالعيد فإنه لا يأتى فى العام إلا مرتين، ويؤيده قوله فى الحديث ولا تجعلوا بيوتكم قبوراً أى لا تتركوا الصلاة فيها حتى تكون كالقبور التى لا يصلى فيها قاله المنذرى(١٤٣).

---

١٤٠ - **حديث صحيح** بطرقه وشواهده انظر التعليقات السابقة وانظر تحذير الساجد (ص ٩٦).

١٤١ - الزيارة لا تنكر إذا كانت زيارة شرعية وانظر تعليق رقم (٩٨ و١٠٧).

١٤٢ - لم أقف على مصدر هذا الأثر ولو صح لما كان فيه حجة على جواز الزيارة البدعية التى فيها شد الرحال على زيادة القبر أو التى تتضمن قول محظور أو فعله.

١٤٣ - قال الحافظ ابن عبدالهادى -رحمه الله تعالى- فى كتابه الصارم المنكى فى الرد على السبكى ص (٤١٦) نقلاً عن غيره فى الكلام على قوله - ﷺ -: «لا تجعلوا قبرى عيداً وصلوا علىَّ حيثما كنتم فإن صلاتكم تبلغنى» قال: خرج هذا الحديث منه - ﷺ - مخرج نهيه عن اتخاذ القبور مساجد وعن الصلاة إليها وإيقاد السرج ومخرج دعائه ربه تبارك وتعالى أن لا يجعل قبره وثناً وأمره بتسوية القبور المشرفة ونحو ذلك كل هذا لئلا يحصل الافتتان بها ويتخذ العكوف عليها وإيقاد السرج والصلاة فيها وإليها وجعلها عيداً ذريعة إلى الشرك لاسيما وأصل الشرك وعبادة الأصنام فى الأمم السالفة إنما هو من الافتتان بالقبور وتعظيمها فاتخاذ القبر عيداً هو مثل اتخاذه مسجداً والصلاة إليه بل أبلغ وأحق بالنهى فإن إتخاذه مسجداً يصلى فيه لله ليس فيه من المفسدة ما فى اتخاذ نفسه عيداً بحيث يعتاد انتيابه والاختلاف إليه والازدحام عنده كما يحصل فى أمكنة الأعياد وأزمنتها. فإن العيد يقال فى لسان الشارع على الزمان والمكان كما فى حديث الذى نذر أن ينحر ببوانه وقول النبى - ﷺ - هل كان فيها وثن هل كان فيها عيد؟ قالوا لا =

....

= قال أوف وهو حديث حسن صحيح رواه أبو داود فى سننه فقال : حدثنا داود بن رشيد حدثنا شعيب بن إسحاق عن الأوزاعى عن يحيى بن أبى كثير قال : حدثنى أبو قلابة قال حدثنى ثابت بن الضحاك قال : نذر رجل على عهد رسول الله -ﷺ- أن ينحر إبلاً ببوانة ، فأتى النبى -ﷺ- فقال إنى نذرت أن أنحر إبلاً ببوانة فقال النبى -ﷺ- : «هل كان فيها وثن من أوثان الجاهلية يعبد» قالوا لا قال «هل كان فيها عيد من أعيادهم» قالوا لا . قال رسول الله -ﷺ- : «أوف بنذرك فإنه لا وفاء لنذر فى معصية الله ولا فيما لا يملك ابن آدم» .

وفى هذا الحديث دلالة على أن تعظيم المكان المتخذ عيداً بالذبح عنده لا يجوز كما لو ذبح عند الوثن كل هذا سدا للذريعة المفضية إلى الشرك وحماية وصيانة لجانب التوحيد .

فإذا كان النبى -ﷺ- قد منع الذبح عند المكان المتخذ عيداً سواء كان قبراً أو غيره فنهيه عن اتخاذ القبر عيداً أولى وأحرى إذ المفسدة فى اتخاذ القبر عيداً أعظم بكثير من مفسدة الذبح عند المكان الذى اتخذ عيداً . وهذه الأحاديث تدل كلها على تحريم تخصيص القبور بما يوجب انتيابها وكثرة الاختلاف إليها من الصلاة عندها واتخاذها مساجد واتخاذها عيداً وإيقاد السرج عليها والصلاة إليها والذبح عندها ولا يخفى مقاصد هذه الأحاديث وما اشتركت فيه على من شم رائحة التوحيد المحض .

وبهذا يعلم بطلان تأويل من تأول قوله -ﷺ- : «لا تجعلوا قبرى عيداً» أى لا تجعلوه فى قلة الاختلاف إليه وانتيابه ومتابعة قصده بمنزلة العيد الذى إنما يكون فى السنة مرتين بل اقصدوه فى كل وقت واحشدوا للمجىء إليه وواظبوا على إتيانه من القرب والبعد واجعلوا ذلك دأبكم وعادتكم ، ومعلوم أن هذا مناقض لما علم من سنته فى قبره الكريم وغيره أشد المناقضة وترغيب للنفوس فى الوقوع فيما حذر منه أمته وخاف عليهم منه ومعاكسة له فى قصده . ومن المعلوم أن من أراد هذا المعنى الذى ذكره المتأول بقوله «لا تتخذوا قبرى عيداً» فهو إلى الألغاز وضد البيان أقرب منه إلى الإرشاد والبيان كيف والسنة المعلومة تناقضه أبين مناقضة بل نفس آخر الحديث يرد هذا التأويل ويبطله وهو قوله «وصلوا علىّ حيثما كنتم» .

* ثم لو كان هذا مراده وحاشاه من ذلك لأتى بلفظ صريح أو ظاهر فى الترغيب فى قصده وكثرة الاختلاف إليه كما جاء عنه الترغيب فى كثرة الاختلاف إلى المساجد كقوله فى الحديث المتفق على صحته «من غدا إلى المسجد أو راح أعَدّ الله له نزلاً كلما غدا أو راح» وقوله فى الحديث الصحيح «من تطهر فى بيته ثم مشى إلى بيت من بيوت الله ليقضى فريضة من فرائض الله كانت خطواته إحداهما تحط خطيئة والأخرى ترفع درجة» .

-إلى أن قال- إلى غير ذلك من الأحاديث الدالة على الترغيب فى انتياب أمكنة المساجد والحث عليها ، فمن تأملها وتأمل الأحاديث الواردة فى القبر تبين له الفرق بين الهدى والضلال والغى والرشاد والشك واليقين .

* ومما يبين بطلان هذا التأويل الذى لم يعرف عن أحد من السلف والخلف قبل هذا المتأول أنه لو كان هو المراد لكان أصحاب رسول الله -ﷺ- والتابعون لهم بإحسان أحق الناس بالعكوف على قبره وكانوا أشد الناس ترغيباً للأمة فى ذلك بل المحفوظ عنهم الزجر عن مثل ذلك والنهى عنه وساق أحاديث فى ذلك قد سقناها من قبل .

ونختم هنا بقول عالم المدينة الإمام مالك -رحمه الله تعالى- فى المبسوط فيما نقله عنه القاضى عياض قال : لا بأس لمن قدم من سفر أو خرج إلى سفر أن يقف على قبر النبى -ﷺ- فيصلى عليه ويدعو له ولأبى بكر وعمر . فقيل له فإن ناساً من أهل المدينة لا يقدمون من سفر ولا يريدونه يفعلون ذلك فى اليوم مرة أو أكثر وربما وقفوا فى الجمعة أو

ومنها أن يكون المراد لا تتخذوا له وقتاً مخصوصاً لا تكون الزيارة إلا فيه كالعيد.
ومنها أن يراد لا تتخذوا القبر الشريف كالعيد فى العكوف عليه وإظهار المرتبة والاجتماع عنده وغير ذلك مما يعمل فى العيد، بل لا يؤدى إلا للزيارة والسلام والدعاء عنده ثم ينصرف(١٤٤).

وقد كانت الصحابة -رضى الله عنهم- يقصدون زيارة النبى -ﷺ- قبل وفاته وهو كما سبق حى الدارين -ﷺ-(١٤٥).

وروى فى معنى تأكيد الزيارة عن يعلى فى حديث طويل قال فيه: ثم سرنا فنزلنا منزلاً فنام النبى -ﷺ- فجاءت شجرة تشق الأرض حتى غشيته -ﷺ- ثم رجعت إلى مكانها فلما استيقظ -ﷺ- ذكر له ذلك فقال: هى شجرة استأذنت ربها عز وجل أن تسلم على رسول الله -ﷺ- فأذن لها(١٤٦).

= فى الأيام المرة والمرتين أو أكثر عند القبر فيسلمون ويدعون ساعة فقال: لم يبلغنى هذا عن أحد من أهل الفقه ببلدنا وتركه واسع ولا يصلح آخر هذه الأمة إلا ما أصلح أولها ولم يبلغنى عن أول هذه الأمة وصدرها أنهم كانوا يفعلون ذلك ويكره إلا لمن جاء من سفر أو أراده والله أعلم.

١٤٤ - انظر التعليق السابق، وكذلك التعليق رقم (١٠٢) من قوله (والجزء الأخير من الجواب هو عن قوله ... إلخ).

ومنهما تعلم أن الحق فى الزيارة أن يقصد المسجد النبوى ثم إذا كان فى المسجد زار قبر النبى -ﷺ- وصاحبيه وسلم عليهم وأما الدعاء فنوعان دعاء للنبى -ﷺ- أو دعاء للزائر فيما يحصل للنبى -ﷺ- عند قبره يحصل له فى أى مكان، من الصلاة والسلام عليه والدعاء له وسؤال الله له الوسيلة والفضيلة فهذا يحصل عند القبر وغيره.

وأما دعاء الزائر لنفسه فليس الدعاء عند قبر من القبور أجوب منه عن أى مكان آخر، وانظر التعلقات المشارة.

١٤٥ - حياة النبى -ﷺ- بعد موته إنما هى حياة برزخية، وليست من نوع حياته -ﷺ- فى الدنيا وقد فصلنا القول فى هذا قبل انظر تعليق رقم (٦٠ و٦٢ و٨٠).

١٤٦ - حديث استئذان الشجرة ربها فى التسليم على النبى -ﷺ- رواه أحمد (١٧٣/٤) وفى إسناده عبدالله ابن حفص وهو مجهول تفرد بالرواية عنه عطاء بن السائب كما فى التقريب والجرح والتعديل لابن أبى حاتم (٣٦/٥)، وعطاء بن السائب كان قد اختلط.

ولو صح فليس فيه دليل على ما ذهب إليه المؤلف من جواز شد الرحال لزيارة قبر النبى -ﷺ- وذلك لأمور:
الأول: أن الشجرة ليست مكلفة بالتكاليف التى كلف بها الإنسان.
=

فإذا كان هذا حال شجرة، فكيف بحال المؤمن المأمور بتعظيم هذا النبى الكريم -ﷺ- الممتلىء بالشوق قلبه الكليم(١٤٧).

وما تقدم من الأحاديث وما فيها من الأجوبة يكون رداً أيضاً على من منع الزيارة إلى النبى -ﷺ-، وكيف يتخيل فى أحد من السلف الصالحين المسلمين فضلاً عن هذا(١٤٨).

والإجماع منعقد على زيارة قبور الموتى فضلاً عنه -ﷺ-(١٤٩).

وما روى عن ابن عوف -رضى الله عنه- أنه قال: ما رأيت أبى قط يأتى إلى قبر النبى -ﷺ- وكان يكره إتيانه محمول على قول مالك من

= الثانى: أن الشجرة كانت قريبة لم تسافر من بعيد.

الثالث: وهو الأهم فيها جميعاً أن ذلك كان فى حياته -ﷺ- وزيارته فى حياته والجلوس بين يديه والسماع والتعلم منه فضيلة تبذل فى سبيلها الأرواح والأموال والأهلون ويسافر إليها من أبعد الأماكن وليس كذلك الأمر بالنسبة لزيارة قبره -ﷺ-.

١٤٧ - انظر تعليق رقم (١٠٢ رابعاً) ومنه تعلم ما هو معنى التعظيم المشروع للنبى -ﷺ- على التفصيل.

ومعنى (الكليم) الجريح.

١٤٨ - الرد على هذه الفقرة بأمور:

أولاً: لم يمنع أحد من السلف زيارة قبر الرسول -ﷺ- الزيارة الشرعية التى ليس فيها شد الرحال إلى القبر وإنما يكون القصد فى السفر إلى المسجد للصلاة فيه ثم إذا كان فى المسجد شرع له زيارة قبر النبى -ﷺ- والسلام عليه.

ولم يمنعوا من الزيارة الشرعية التى لا تتضمن الاستغاثة به وإطراؤه وإشراكه مع الله تعالى. والطلب منه. هذه الزيارة لم يمنعها أحد من السلف.

ثانياً: إن الأحاديث التى وردت عن النبى -ﷺ- لا تدل على أكثر مما ذكرنا- وما كان من أحاديث يدل على غير هذا فإنه إما ضعيف أو موضوع وقد بينا ذلك بتفصيل فيما مضى ولله الحمد.

١٤٩ - قد نقلنا أن الإجماع ليس منعقداً على مشروعية زيارة قبور الموتى بل هناك من يكره زيارة القبور من أهل العلم- وقول من قال بالكراهة وإن كان ضعيفاً إلا أن بوجوده لا ينعقد الإجماع.

والإجماع منعقد على الصفة المذكورة لزيارة قبر النبى -ﷺ- فى التعليق السابق، فهذه الصفة هى المشروعة وما عاداها فليس مشروعاً.

كراهة الوقوف بالقبر لمن يقدم من سفر[١٥٠]. وهذا على تقدير صحة[١٥١] الخبر وإلا فلم يقل أحد بالمنع مطلقاً من المسلمين والله أعلم.

وأما صحة نذر الزيارة وماقاله العلماء فيه:

فأول ما يبدأ بما قاله الشافعية:

قال القاضى ابن كج: إذا نذر الشخص أن يزور قبر النبى -ﷺ- فعندى أنه يلزمه الوفاء بها وجهاً واحداً[١٥٢]، وإذا نذر أن يزور قبر غيره ففيه وجهان

قال السبكى: ولم ير لغيره من الأصحاب خلافاً والقطع بذلك هو الحق للأدلة الحاجة[١٥٣] فى ذلك، ومن يشترط فى النذر أن يكون ما وجب جنسه بالشرع فقد

١٥٠- والرد على هذه الفقرة من وجوه:

أولاً: من جهة صحة الخبر فصحيح إسناده كما ذكره الحافظ ابن عبدالهادى فى الصارم.

ثانياً: من جهة دلالة الخبر فواضحة وهى أنه كان يكره الوقوف بالقبر، ولكن لما كانت هذه هى سنة الصحابة والسلف من بعدهم، وكانت لا تعجب كثيرًا من أهل الأهواء فإنهم يحاولون أن يسلطوا عليها سيف التأويل والتحريف.

ثالثاً: أن مالكاً كان يكره الوقوف بالقبر للتسليم عليه إلا لمن جاء من سفر أو أراده، وقد نقلنا قول مالك كاملاً قبل هذا- وقول مالك هذا يناقض ما نقله المؤلف عنه فى الفقرة هذه- إلا أن يكون قد حدث سقط فى السياق وهذا السقط يمكن أن يقدر هكذا (إلا لمن يقدم من سفر).

١٥١- سقط من الأصل لفظ (صحة) والسياق يقتضيه وانظر التعليق رقم (١٤٨).

١٥٢- وذلك لأن الذى يسافر إلى قبره -ﷺ- إنما يسافر إلى مسجده -ﷺ-. وهو إن نوى القبر الشريف إلا أنه لا يستطيع الوصول إليه بل لا يستطيع إلا الوصول إلى المسجد- فالسفر إلى المسجد مباح وقصد السفر إلى القبر دون المسجد محرم- وسبق بيان هذا مراراً.

١٥٣- لعله للأدلة الخاصة أو الواردة.

يقال : إن زيارة رسول الله - ﷺ - أوجب جنسها وهى الهجرة إليه فى حياته[١٥٤] وأن الاعتكاف كذلك لوجوب الوقوف بعرفة فإنه فيه معنى الاعتكاف ، وهو الحلول فى المحل .

ووجه الخلاف فى قبر غيره تشبهه بزيارة القادمين وإفشاء السلام ، ونحو ذلك مما لم يوضع قربة مقصودة وإن كان قربة من حيث يرغب الشرع فيه لعموم فائدته ، وعلى هذا يكون الأصح لزومه بالنذر كما فى تلك المسائل .

وقال العبدى[١٥٥] من المالكية ، إن نذر المشى إلى المسجد الحرام والمشى إلى مكة له أحل[١٥٦] فى الشرع وهو الحج والعمرة وإلى المدينة لزيارة قبر النبى - ﷺ - ، وهو أفضل من الكعبة ومن بيت المقدس وليس عنده حج ولا عمرة ، فإذا نذر المشى إلى هذه الثلاثة لزمه والكعبة متفق عليها ، واختلف أصحابنا وغيرهم فى المسجدين[١٥٧] الآخرين لا فى الزيارة[١٥٨] .

---

١٥٤ - الهجرة إليه - ﷺ - فى حياته ، والسفر إلى قبره - ﷺ - ليسا سواءً - إذ الهجرة إليه فى حياته والسفر إليه وتكلف المشقة والعناء فى الوصول إليه فى حياته أمر مشروع ومستحب وكان فى وقت ما واجباً . فإن المسافر إليه مسلماً مؤمناً به إما مهاجر إليه أو متعلم منه أو وافداً عن قومه ليبايع رسول الله - ﷺ - على الإسلام أو نحو ذلك من الأمور المشروعة بالكتاب والسنة الصحيحة وانظر فى ذلك التعليق رقم (٢) .

وأما السفر إلى قبره - ﷺ - دون مسجده ليس فيه هذه المنافع بل فيه مفاسد لا تخفى انظر تعليق رقم (١٠٢) .

وقياس هذا على هذا من أفسد القياس وأبطله .

١٥٥ - صوابه العبدرى .

١٥٦ - كذا فى الأصل ولعله هكذا (له أصل فى الشرع) .

١٥٧ - فى الأصل (المستجدين) وهو خطأ .

١٥٨ - وأما قوله عن السفر إلى المدينة أفضل من السفر إلى مكة فلا بل يرد ذلك الأحاديث الصحيحة التى ثبتت فى تفضيل مسجد مكة على مسجد المدينة هذا إذا كان السفر إلى المسجد الذى فى المدينة ، فكيف يكون السفر إلى قبر النبى - ﷺ - أفضل من السفر إلى الحج والعمرة أو إلى المسجد الحرام؟! سبحانك هذا بهتان عظيم . فهل يكون السفر إلى ما نهى الرسول - ﷺ - عنه من شد الرحال إلى غير المساجد الثلاثة ، هل يكون ذلك أفضل من السفر إلى أفضل المساجد الثلاثة؟ هذا قول منكر ثم إن السفر إلى مسجد بيت المقدس للصلاة فيه أفضل من السفر إلى زيارة قبره - ﷺ - دون مسجده وهذا بنص الأحاديث الصحيحة فإن الصلاة فى المسجد الأقصى أفضل من الصلاة فى كل المساجد إلا المسجد الحرام والمسجد النبوى ، وشرع النبى - ﷺ - للمسلمين السفر وشد الرحال إلى المسجد =

وأما صحة الاستيجار للزيارة فإنه سئل الشيخ أبو محمد بن أبي زيد: فى رجل استؤجر بمال ليحج به، وشرطوا عليه الزيارة فلم يستطع تلك السنة أن يزور لعذر منعه من ذلك، فقال: يرد من الأجرة بقدر المسافة للزيارة.

وقال غيره من شيوخ المالكية: عليه أن يرجع ثانية حتى يزور.

وقال عبدالحق: نظر إن استؤجر(١٥٩) على حجة مضمونة فى ذمته فهنا يرجع ويزور.

فقد اتفق النقلان على صحتها.

قال السبكى: وهذا فرع حسن والذى ذكره أصحابنا من الشافعية أن الاستيجار على الزيارة لا يصح لأنه عمل غير مضبوط ولا مقدر بشرع والجعالة إن وقعت على نفس الوقوف عند القبر لم يصح أيضاً لأن ذلك مما لا يصح فيه النيابة عن الغير، وإن وقعت الجعالة على الدعاء عند القبر الشريف(١٦٠) كانت صحيحة لأن الدعاء مما يصح فيه النيابة، والجهل بالدعاء لا يبطلها قاله الماوردى.

ثم قال السبكى: يبقى قسم ثالث ولم يذكروه وهو إبلاغ السلام ولا نشك فى جواز الإجازة والجعالة عليه، هذا وإلا فمجرد الوقوف من الأخير لا يحصل للمستأجر غرضاً صحيحا.

= الأقصى ولم يشرع النبى - ﷺ - السفر وشد الرحال إلى أى قبر من القبور حتى ولا قبره - ﷺ - إنما زيارة قبره تتأتى من السفر إلى مسجده - ﷺ - هذا قول كل من هو أهل أن يقتدى بقوله. وهذا هو معنى قول من قال من أهل العلم أنه يستحب زيارة قبره - ﷺ - وانظر تعليق رقم (٩٨).

١٥٩ - هكذا فى الأصل ولعل الصواب (ينظر إن استؤجر ... إلخ) والمقصود زيارة المسجد النبوى وإلا فهو محجوج بالأحاديث التى قدمناها فى النهى عن شد الرحال إلى غير المساجد الثلاثة وغير ذلك.

١٦٠ - ليس عند القبر الشريف إلا الدعاء لرسول الله - ﷺ - والثناء عليه أما دعاؤه والطلب منه فشرك من شرك الجاهلية - أما دعاء الزائر لنفسه أو لغيره عند القبر الشريف فهذه بدعة ما أنزل الله بها من سلطان. فاعتقاد أن دعاء الله فى مكان بعينه أجوب أو أسرع قبولاً من الأمور الغيبية التى تحتاج إلى نص من كتاب أو سنة ولم يأت النص بأن الدعاء عند قبر من القبور أفضل من أى مكان آخر انظر ما نقلناه فى هذا فى التعليق رقم (١٠٢) من قوله (والجزء الأخير من الجواب هو عن قوله ولينالنا بركة الدعاء المشروع ... إلخ) ففيه كفاية إن شاء الله.

وقال الكريمى : إن حاصل ما فى مسألة الاستيجار للزيارة ثلاثة أوجه للأصحاب حكاه ابن سراقة.

الأول : الجواز واختاره صاحب الإيضاح والمفتاح واقتربه[١٦١].

والثانى : عدم الجواز وبه قطع الماوردى وقال : إنه عمل غير مضبوط.

والثالث : وبه قال الإمام العالم على بن قاسم الحكمى واختاره صاحب العين وقال : إنه مبنى على ما إذا حلف لا يكلم فلاناً كاتبه[١٦٢] أو راسله والصحيح عند الأكثرين أنه لا يحنث فلا يصح الاستيجار وإن قلنا يحنث.

قال السيد السمهودى : وهذا البناء ضعيف لأنه مبنى الأيمان على العرف وأما السلام على النبى - ﷺ - فقربه مقصوده كما أن المكاتبة والمراسلة يحصل بها التودد والصلة، وإن لم يسمى كلاماً.

وفهم من كلام السيد الجواز كما قال صاحب العباب : إنه يصح الاستيجار على الدعاء عند قبره - ﷺ -[١٦٣]، وللسلام على النبى - ﷺ - نوع من الدعاء فتصبح كالدعاء كما تقدم والله أعلم.

١٦١ - كذا فى الأصل ولعل الصواب (وأقر به).

١٦٢ - لعل الصواب (فكاتبه ... الخ).

١٦٣ - انظر التعليق السابق قبل تعليقين والتعليقات التى أشرنا إليها هناك.

الباب الثالث

فى توسل الزائر وتشفعه بالنبى - ﷺ - فى جميع الأحوال إلى ربه سبحانه وتعالى

قال بعض العلماء: إن استقبال الزائر قبر النبى - ﷺ - وسلامه عليه من أجل المراتب وطلبه ودعاؤه عنده - ﷺ - تحصل للزائر جميع المآرب(١٦٤) لأنه صار فى ذلك المحل الأفضل والموضع الذى خيره دائماً ينهل وجميع الأنبياء والمرسلين والسلف الصالحين يرتوون فى هذا المنهل واليم العظيم الذى مدده من رب الأرباب الكريم الذى لا ينحل.

---

١٦٤ - الرد على هذه الفقرة من وجوه:

الأول: فى استقبال القبر الشريف إن كان المقصود استقباله عند السلام عليه والدعاء له - ﷺ - فيقول شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - (جـ ٢٧ / ص ١١٧) يقول: وتنازعوا فى السلام عليه فقال الأكثرون كمالك وأحمد وغيرهما: يسلم عليه مستقبل القبر، وهو الذى ذكره أصحاب الشافعى وأظنه منقولاً عنه - وقال أبو حنيفة وأصحابه: بل يسلم عليه مستقبل القبلة.

بل قال أئمة السلف على أنه لا يوقف عنده للدعاء مطلقاً كما ذكر ذلك إسماعيل بن إسحاق فى (كتاب المبسوط) وذكره القاضى عياض.

قال مالك: لا أرى أن يقف عند قبر النبى - ﷺ - ويدعو، ولكن يسلم ويمضى - انتهى المقصود.

أما أن يستقبل الزائر القبر ويدعو لنفسه أو لغيره فهذا لم يقله أحد كما نقله شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - فى النقل السابق.

الثانى: أما أن الطلب والدعاء عنده - ﷺ - يكون سبباً فى أن الزائر يحصل له به جميع المآرب فهذا منكر من القول وزوراً وباطل لم يشرعه الله تعالى ولم يشرعه رسوله - ﷺ - - وهو من التقول على الله وعلى شرعه والرد على ذلك من وجوه.

أولاً: إن هذا لم يأت به دليل من الكتاب أو السنة وهذا مما لا مجال للرأى فيه.

ثانياً: أن الصحابة - رضى الله عنهم - لم يفعلوا ذلك، ولم يأتوا القبر ودعوا عنده وهم قد نزلت بهم الشدائد الكثيرة ولم يثبت عن أحد من الصحابة - رضى الله عنهم - جميعاً أنه استقبل القبر ودعا وطلب ما يريد فإجماعهم على ترك ذلك يدل على أحد أمرين:

=

فالمتشفع به وبجاهه وبركاته فى حياته وبعد وفاته ينال الفضل الأولى[١٦٥] ويوم القيامة وعند الميزان والصراط والحساب وعند كل هول مهول فهو -ﷺ- يتشفع فى كل الأحوال كما وردت فيه الأحاديث والأقوال. فلنذكر الأحاديث الواردة عنه فى كل حال:

الحال الأول: الذى قبل[١٦٦] خلقه.

الحال الثانى: الذى هو حال وجوده[١٦٧] فى الدنيا.

الحال الثالث: فى المآل أعنى البرزخ.

الحال الرابع: الذى هو فى القيامة.

ولنمر عليهم حالاً بعد حالاً.

= إما أن الوقوف عند قبره والدعاء عنده قربة مشروعة مرغب فيها وهم قد تواطئوا على تركها فهذا ليس الظن بهم -رضى الله عنهم-، بل الظن بهم أنهم يسارعون فى طاعة الرسول واتباع سنته والظن بهم المسارعة فى إتيان القربات - وإن من ظن إنهم اتفقوا جميعاً على ترك هذه القربة لكان لقائل ما المانع أن يكونوا اتفقوا على أشياء أخرى هى من دين الله لم ينقلوها إلينا وتركوها كما تركوا هذه القربة المزعومة وهذا لا قائل به من السلف ولا الخلف مطلقاً.

والاحتمال الثانى وهو أنهم علموا أن الوقوف بالقبر والدعاء عنده ليس بفضيلة ولا مزية، ولا هو من الشرع الذى جاء به النبى -ﷺ- فتركوا ذلك تعظيماً للنبى -ﷺ- وطاعة لأمره فلذلك قد أصيب منهم من أصيب بالأمراض المختلفة والجراحات المتعددة والجدب والشدائد ولم يثبت أنهم جاءوا إلى القبر ودعوا الله سبحانه وتعالى أن يصرف عنهم ما نزل بهم فالظن اللائق بهم أنهم علموا أن ذلك ليس من السنة بل على خلافها فتركوه، بل هذا هو الحق اليقين الذى لا معدل عن اعتقاده.

ثالثاً: أنه إذا كان الدعاء عند القبر يحصل به تحصيل كل الحاجات والمآرب، ونيل كل الطلبات لكان القبر من أعظم الأعياد التى يجتمع ويحتفل عندهم المحتاجين وذوى الحاجات المختلفة، فيطلب كل منهم مسألته، وهذا مضادة صريحة لشرعه ولسنته -ﷺ- ولأحاديثه الكثيرة التى ثبتت عن النبى -ﷺ- التى يقول فيها «لا تجعلوا قبرى عيداً» ولتمام الفائدة انظر تعليق رقم (١٤٣ و٢٤٥).

١٦٥ - فى هذه العبارة تلبيس شديد وكلام باطل سيفصله المؤلف وسوف نرد عليه إن شاء الله تعالى بالتفصيل مستعينين على ذلك بالله وحده.

١٦٦- فى الأصل (قبلت) وهو خطأ.

١٦٧ - فى الأصل (الذى هو وجوه فى الدنيا) وما أثبتناه هو الصواب إن شاء الله.

أما الحال الأول:

فقد روى عن ابن عمر -رضى الله عنهما- قال: قال رسول الله -ﷺ-:
«لما اقترف آدم الخطيئة قال: يارب أسألك بحق محمد لما غفرت لى فقال الله: ياآدم وكيف عرفت محمداً ولم أخلقه، قال: يارب لأنك لما خلقتنى بيدك ونفخت فىّ من رُوحك رفعت رأسى فرأيت على قوائم العرش مكتوباً: «لا إله إلا الله محمد رسول الله»، فعرفت أنك لم تضف إلى اسمك إلا أحب الخلق إليك، فقال الله سبحانه وتعالى: صدقت ياآدم إنه لأحب الخلق إلىّ إذا سألتنى بحقه فقد غفرت لك ولولا محمد ما خلقتك».

أخرجه الحاكم والطبرانى وزاد فيه «**وهو آخر الأنبياء من ذريتك**»(١٦٨).

---

١٦٨ - هذا الحديث ضعيف بل قال الذهبى موضوع كما سترى الحديث رواه الحاكم فى المستدرك (٢/٦١٥) والطبرانى فى الصغير رقم (٩٧١)، وقال الحاكم صحيح الإسناد فتعقبه الحافظ الذهبى فى تلخيصه للمستدرك فقال: قلت بل موضوع وعبدالرحمن واه- وعبدالله بن أسلم الفهرى لا أدرى من ذا.

قلت: والحديث من طريق عبدالرحمن بن زيد بن أسلم، وهو ضعيف لا يحتج به قال ابن حبان فى المجروحين (٢/٥٧) كان ممن يقلب الأخبار وهو لا يعلم حتى كثر ذلك فى روايته من رفع المراسيل وأسند الموقوف فاستحق الترك. وفى الميزان للذهبى (٢/٥٦٤) نقل تضعيفه عن يحيى ابن معين والبخارى والنسائى وأحمد، والشافعى نقل تضعيفه عن مالك أيضاً، وقد ضعفه أيضاً جماعة آخرين من الأئمة.

بل نقل شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله تعالى- فى التوسل والوسيلة (ص ٨٩) ورواية الحاكم لهذا الحديث مما أنكر عليه فإنه نفسه قد قال فى كتاب المدخل إلى معرفة الصحيح من السقيم: عبدالرحمن ابن زيد بن أسلم روى عن أبيه أحاديث موضوعة، لا تخفى على من تأملها من أهل الصنعة أن الحمل فيها عليه.

* بقى الكلام على عبدالله بن مسلم الفهرى قدمنا قوله أنه قال فى تلخيصه على المستدرك لا أدرى من ذا، وقد ترجم فى اللسان لعبدالله بن مسلم بن رشيد وقال: ذكره ابن حبان: متهم بوضع الحديث.

وقال الذهبى فى الميزان حدثنا عنه جماعة يضع على ليث ومالك وابن لهيعة لا يحل كتب حديثه انتهى. (اللسان [ج ٣ / ص ٢٥٩].

ثم ترجم فى الميزان (٢/٥٠٤) فقال عبدالله بن مسلم أبو الحارث الفهرى روى عن إسماعيل بن مسلم بن قعنب عن عبدالرحمن بن زيد بن أسلم خبراً باطلاً فيه يا آدم لولا محمد ما خلقتك - وقال الحافظ فى اللسان: قلت لا أستبعد أن يكون هو الذى قبله فإنه من طبقته انتهى. قلت ذاك المتهم بالوضع.

قال السبكى: وإذا جاز السؤال بالأعمال وهى مخلوقة كما فى حديث الغار الصحيح الذى انطبق على النفر الثلاثة[١٦٩] فالسؤال به - ﷺ - أولى لأنه أفضل الخلق على الإطلاق.

---

١٦٩ - **الحديث صحيح** رواه البخارى رقم (٣٤٦٥)، وأحمد (١١٦/٢) وغيرهما، ولكن المؤلف نقل عن السبكى قياساً عجيباً غريباً منكراً لم نعرفه لغير السبكى والمؤلف ومن شاكلهما والرد على المؤلف فى هذه الفقرة من وجوه:

أولاً: بالنسبة للأعمال الصالحة التى يعملها العبد ابتغاء وجه الله تعالى، قد ثبت بالنص الصحيح جواز التوسل بها كما فى حديث الثلاثة الذين دخلوا الغار وهو حديث صحيح كما سبق بيانه.

ثانياً: إذا عرفت جواز توسل الإنسان بأعماله الصالحة فاعلم أنه لم يثبت نص صحيح يجيز للمسلم أن يتوسل بذات أحد من المخلوقين لا حياً ولا ميتاً. وإنما يكون التوسل بدعاء الصالحين الأحياء، كما كان بعض الصحابة يطلبون من النبى - ﷺ - أن يدعو الله لهم أن يدخله الجنة، أو أن يكشف ما به من ضر أو نحو ذلك، وكما طلب عمر بن الخطاب الدعاء من أويس القرنى وهو من التابعين الصالحين، ولم يعرف أن أحداً من الصحابة - رضى الله عنهم - جميعاً ذهب إلى ميت من الأموات فتوسل به أو طلب من الله به.

أما ما قاسه السبكى ونقله صاحبنا راضياً به مسروراً من أن الأعمال مخلوقة والنبى - ﷺ - أشرف مخلوق فإذا جاز التوسل بالأدنى وهى الأعمال جاز التوسل بالأعلى وهو النبى - ﷺ - فهذا لا مجال له فى دين الله تعالى لأن المسألة بها نصوص شرعية ثابتة وفيها أفعال الصحابة الذين اختارهم الله لصحبة نبيه - ﷺ - ليبلغوا دعوة الإسلام إلى من بعدهم. ففقدان النص الشرعى بل النص الشرعى على غير هذا القياس وعمل الصحابة كذلك يخالف هذا القياس كل هذا يجعلنا أن نحكم على هذا القياس بالفساد والبطلان.

ثالثاً: الصواب فى مسألة التوسل بالنبى - ﷺ - نلخصه فى أمرين **الأمر الأول** حال حياته كان الصحابة يتوسلون إلى الله بدعاء النبى - ﷺ - لهم، يدعو الله لهم بجلب خير أو دفع ضر، ولم يكن أحد منهم يتوسل إلى الله تعالى بذات نبيه - ﷺ - كما سنوضح.

* وكذلك كانوا يتوسلون إلى الله تعالى بالإيمان بالله ورسوله وحب الرسول - ﷺ - أكثر من المال والأهل والولد والناس أجمعين، وبحبه أكثر من النفس التى تخفق بين الضلوع، وكذلك يتوسلون إلى الله تعالى بمتابعتهم للنبى - ﷺ -.

فالإيمان بالله ورسوله وحب الرسول - ﷺ - ومتابعته كل هذا من الأعمال الصالحة ومن كسب العبد وهى من جنس ما توسل به الثلاثة فى الغار فاستجاب لهم ربهم وفرج عنهم ما كانوا فيه من كرب.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - فى مجموع الفتاوى [ص ١٤٣ / ج ١] وهذا التوسل بالإيمان به وطاعته فرض على كل أحد باطناً وظاهراً فى حياة النبى - ﷺ - وبعد موته فى مشهده ومغيبه. ولا يسقط التوسل بالإيمان به وبطاعته عن أحد من الخلق فى حال من الأحوال بعد قيام الحجة عليه، ولا بعذر من الأعذار ولا طريق إلى كرامة الله ورحمته والنجاة من هوانه وعذابه إلا التوسل بالإيمان وبطاعته.

=

وروى عن ابن عباس –رضى الله عنه– قال: (اختصم ولد آدم عليه السلام فقال بعضهم أبونا أكرم الخلق على الله خلقه بيده وأسجد له ملائكته، وقال بعضهم: جبريل أكرم الخلق على الله فخرج آدم عليه السلام فقال: فيما أنتم فأخبروه، فقال: يابنى إن الله عز وجل لما نفخ فى الروح فأول ما انفتح من عيناى فرأيت على العرش مكتوباً: «لا إله إلا الله محمداً رسول الله» فلما وقعت فى الخطيئة قلت: يارب أسألك بحق محمدٍ لما تبت علىّ فتاب علىّ) فمحمد أكرم الخلق على الله عز وجل(١٧٠).

= **الأمر الثانى**: بعد موته – ﷺ – ويكون التوسل بالإيمان به وبمتابعته وطاعته على النحو الذى ذكرنا من قبل – أما التوسل بدعائه –ﷺ– فهذا لم يصبح قائماً بعد موته.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية –رحمه الله تعالى– فى مجموع الفتاوى [ج ١ / ص ٢٠١] وحينئذ فلفظ التوسل به –ﷺ– يراد به معنيان صحيحان باتفاق المسلمين، ويراد به معنى ثالث لم ترد به سنة.

فأما المعنيان الأولان – الصحيحان باتفاق العلماء:

فأحدهما هو أصل الإيمان والإسلام وهو التوسل بالإيمان به وبطاعته **والثانى**: دعاؤه وشفاعته كما تقدم [أى التوسل بدعائه وشفاعته].

فهذان جائزان بإجماع المسلمين، ومن هذا قول عمر بن الخطاب: «اللهم إنا كنا إذا أجدبنا توسلنا إليك بنبينا فتسقنا وإنا نتوسل إليك إليك بعم نبينا فاسقنا» أى بدعائه وشفاعته. وقوله تعالى: ﴿وابتغوا إليه الوسيلة﴾ أى القربة إليه بطاعته، وطاعة رسوله قال تعالى: ﴿من يطع الرسول فقد أطاع الله﴾ فهذا التوسل الأول هو أصل الدين، وهذا لا ينكره أحد من المسلمين وأما التوسل بدعائه وشفاعته –كما قال عمر– فإنه توسل بدعائه لا بذاته ولهذا عدلوا عن التوسل به إلى التوسل بعمه العباس –ولو كان التوسل هو بذاته لكان هذا أولى من التوسل بالعباس، فلما عدلوا عن التوسل به إلى التوسل بالعباس علم أن ما يفعل فى حياته قد تعذر بموته، بخلاف التوسل الذى هو الإيمان به والطاعة له فإنه مشروع دائماً.

فلفظ التوسل يراد به ثلاثة معان: (أحدها) التوسل بطاعته، فهذا فرض لا يتم الإيمان إلا به (الثانى) التوسل بدعائه وشفاعته، وهذا يكون فى حياته، ويكون يوم القيامة يتوسلون بشفاعته.

(والثالث) التوسل بمعنى الإقسام على الله بذاته، والسؤال بذاته، فهذا هو الذى لم تكن الصحابة يفعلونه فى الاستسقاء ونحوه، لا فى حياته ولا بعد مماته لا عند قبره ولا غير قبره، ولا يعرف هذا فى شىء من الأدعية المشهورة بينهم وإنما ينقل شىء من ذلك فى أحاديث ضعيفة مرفوعة وموقوفة أو عن من ليس قوله حجة كما سنذكر ذلك إن شاء الله تعالى. انتهى.

١٧٠– لم أقف على مصدر هذا الأثر والمستدل بخبر عليه أن يعزوه إلى مصدره ويبين صحته وحجيته– والمؤلف لم يفعل شيئاً من هذا وقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية فى الفتاوى (ج ١ ص ٢٥٧) أثر نحو هذا وقال إنهم يذكرون هذا وأمثاله بغير إسناد إلى أن قال: ومثل هذا لا يجوز أن تبنى عليه الشريعة ولا يحتج به فى الدين باتفاق =

وفى العادة[171] أن من له عند شخص قَدر فتوسل إليه به فى غيبته فإنه يجيب إكراماً للمتوسل به، وقد يكون ذكر المحبوب أو المعظم سبباً لإجابة ولا فرق فى هذا بين التعبير بالتوسل أو الاستغاثة أو التشفع أو التوجه أى التوجه به فى الحاجة فإنه يتوسل بمن

= المسلمين، إن هذا من جنس الإسرائيليات ونحوها التى لا تعلم صحتها إلا بنقل ثابت عن النبى - ﷺ - وهذه لو نقلها مثل كعب الأحبار ووهب بن منبه وأمثالهما ممن ينقل أخبار وقصص المتقدمين عن أهل الكتاب لم يجز أن يحتج بها فى دين المسلمين باتفاق المسلمين، فكيف إذا نقلها من لا ينقلها لا عن أهل الكتاب ولا عن ثقات علماء المسلمين. انتهى المقصود ومن أراد التطويل والإفادة أكثر من هذا فعليه بالمصدر.

١٧١- فى الأصل (المعادة) وهو خطأ والصواب ما أثبتناه.

له جاه إلى من هو أعلا منه(١٧٢). وقد استغاث به آدم والنبيون(١٧٣) بعده صلوات الله وسلامه عليهم وقد ضمنها جماعة من المتقدمين والمتأخرين من الشعراء أشعارهم فمنهم أبو الحسن على أبو هارون قال فى قصيدة له:

١٧٢- هذه العبارة من المؤلف اشتملت على إفراط زائد وغلو فى ذات النبى -ﷺ- ورفعه إلى درجة الألوهية أو قريباً منها وهذا هو ما نهى النبى -ﷺ- بقوله «لا تطرونى كما أطرت النصارى ابن مريم فإنما أنا عبد، فقولوا عبدالله ورسوله» رواه البخارى عن ابن عمر -رضى الله عنهما- والرد على المؤلف فى هذه الفقرة يكون من وجوه:

١- تخليطه بين المصطلحات بمعنى أنه فهم أن التوسل والاستغاثة لا فرق بينها، والصواب أن بينهما فرقاً، فالاستغاثة هى طلب الغوث والمدد عند الحاجة والاضطرار وهى دعاء المكروب الملهوف لمن يظن أنه يقدر على إغاثته وكشف كربته وإزالة ما يحيط به وما نزل به من الضر وهى بهذا المعنى ينبغى ألا تصرف لغير الله لأنها عبودية ولا حق لأحد فيها. قال تعالى: ﴿أمن يجيب المضطر إذا دعاه ويكشف السوء ويجعلكم خلفاء الأرض أإله مع الله﴾ النمل /٦٢ وهذا الاستفهام إنكارى ويعنى لا أحد مطلقاً يجيب المضطر إذا دعاه إلا هو- ولا أحد مطلقاً يكشف السوء إلا هو. ولا أحد مطلقاً يجعلكم خلفاء الأرض إلا هو فينبغى أن تتوجهوا إليه وحده لا لأحد غيره- وقد ثبت فى القرآن الكريم والسنة الصحيحة أنه لا يجوز الاستغاثة بغير الله تعالى فيما لا يقدر عليه إلا هو سبحانه وتعالى مثل شفاء الأمراض والرزق وتفريج الكروب وغير ذلك من الأمور. أما الاستغاثة بالعبد المخلوق الحى فيما يقدر عليه والاستشفاع به عند من يرجو أن يقبل شفاعته فذلك جائز.

فالخلاصة أن الاستغاثة: هى طلب الغوث ممن يظن أن له قدرة على الإغاثة ودفع المكروه عن المستغيث فإن كانت الاستغاثة بالمخلوق الحى فيما يقدر عليه جاز وإن كانت الاستغاثة بالحى فيما لا يقدر عليه إلا الله، أو كانت بالميت فهذا شرك أكبر يخرج عن ملة الإسلام.

أما التوسل: فهو أن يطلب الشخص من الله تعالى بجاه فلان أو مكانته عنده أو بمنزلته ونحو ذلك فهذا بدعة- فإن زاد وطلب من المخلوق أو من الرسول حاجته ولم يطلبها من ربه فهذا شرك لقوله -ﷺ- فى **الحديث الصحيح** الذى رواه أحمد والترمذى وغيرهما من حديث ابن عباس -رضى الله عنهما- مرفوعاً «إذا سألت فاسأل الله وإذا استعنت فاستعن بالله... الحديث». =

....

= التوسل بالنبى – ﷺ – أنواع وقد فصلنا ذلك فى عدة تعليقات سابقة انظر رقم (١٦٩) .

٢ – وهى أن المؤلف شبه الله تعالى بخلقه أى كما أن ملوك الدنيا وأعيان الدنيا ومن لهم جاه وسلطان يتوسط إليهم بالمقربين منهم، فإن المؤلف يذهب إلى جواز التوسط إلى الله بنبيه قياساً بالوضع السابق مع وجهاء الدنيا وملوكهم وهذا منكر عظيم لأن الله ﴿ليس كمثله شىء وهو السميع البصير﴾ سورة الشورى / ١١ . وملك الدنيا قد لا تستطيع بعض أفراد الرعية الوصول إليه إلا باتخاذ الوسائط، وأما الله سبحانه وتعالى فليس كذلك بل قال تعالى : ﴿وإذا سألك عبادى عنى فإنى قريب أجيب دعوة الداع إذا دعان﴾ سورة البقرة/١٨٦ ويقول تعالى : ﴿وقال ربكم ادعونى استجب لكم﴾ سورة غافر /٦٠. وملك الدنيا يخفى عليه الكثير من أفراد رعيته فيحتاج إلى من يعلمه بها والله سبحانه وتعالى ليس كذلك فإنه بكل شىء عليم. وهو بكل شىء بصير وهو لا تخفى عليه خافية إلى غير ذلك من الوجوه التى ليس فيها تشابه بين الله تعالى وبين خلقه وانظر تعليق رقم (٦٠).

١٧٣ – الاستغاثة هى طلب الشىء وقت الشدة وهى عبودية لا ينبغى صرفها لغير الله تعالى . وأبى الأنبياء صلىٰ الله عليهم جميعاً وسلم أن يصرفوا شيئاً من عبوديتهم لغير الله قال تعالى : ﴿ولقد أوحى إليك وإلى الذين من قبلك لئن أشركت ليحبطن عملك ولتكونن من الخاسرين بل الله فاعبد وكن من الشاكرين﴾ الزمر ٦٥ و٦٦ .

فتوحيد الله تعالى وإخلاص العبودية له دون غيره والتوجه له بالطلب والدعاء كل هذا دين الرسل من أول نوح عليه السلام إلى أن ختمهم الله سبحانه وتعالى بمحمد – ﷺ – (والدعاء هو العبادة) كما قال النبى – ﷺ – فى الحديث الصحيح الذى رواه الترمذى وغيره من حديث النعمان بن بشير – رضى الله عنهما – . فكيف يليق بالمؤلف أن يورد الشعر ليستدل به على أن الأنبياء أشركوا مع الله تعالى ودعوا غيره واستغاثوا به والله تعالى يقول : ﴿ولو أشركوا لحبط عنهم ما كانوا يعملون﴾ سورة الأنعام /٨٨ .

فما يقوله المؤلف عن الأنبياء من استغاثتهم بالنبى صلى الله عليهم جميعاً وسلم هو من الباطل والكذب . وهذه القصيدة التى أوردها المؤلف بعد وساقها ساق الرضا عنها والقبول لها هى من الباطل الكثير الذى حشا به كتابه، بل هى ظلمات بعضها فوق بعض إذا أخرج يده لم يكد يراها، ومن لم يجعل الله له نوراً فماله من نور .

وليت المؤلف أعرض عن مثل هذه الأشعار وهذه الأباطيل الأخرى والأراجيف التى ساقها مقراً راضياً محتجا بها فإنه لا مجال لها لاسيما فى هذا الأمر الخطير أمر العقيدة، أمر التوحيد الذى خلق الله من أجله الثقلين ﴿وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون ما أريد منهم من رزق وما أريد أن يطعمون﴾ سورة الذاريات / ٥٦ و٥٧ .

ومن أجل هذا التوحيد وإخلاص العبادة لله خلقت الجنة والنار ولذا فليس الاحتجاج فى بابها بالأشعار ولا بالواهى والضعيف من الآثار والأخبار، إذ الاحتجاج بهذا ليس إلا من دأب من فقد حجته من الكتاب والسنة والكتاب والسنة هما الحق وماذا بعد الحق إلا الضلال ومن يرد الله فتنته فلن تجد له سبيلاً .

والقصيدة التالية قد ملأها المؤلف – مؤلفها – بالطامات والبلايا وهذا أمر لا يخفى على من نور الله بصيرته بنور التوحيد وإخلاص العبودية لله وحده .

ممن نورُ ربِّ العرشِ كون نوره(١٧٤) والنّاس فى خلقِ الترابِ سواء
خرت له شُرفات كسرى هيبة وليوم مولده اضمحل بناء
وبه توسل آدم فى ذنبه وتشفعت بمقامه حواء(١٧٥)
وبه توسل نوح فى طوفانه فأجيب حين طغى عليه الماء(١٧٦)
وبه دعا إدريس فارتفعت له عند الإجابة رتبة علياء(١٧٧)

---

١٧٤ – هذا الجزء من البيت كذب باطل فالله لم يخلق نبيه – ﷺ – من نور قال تعالى : ﴿قل إنما أنا بشر مثلكم يوحى إلىَّ إنما إلهكم إله واحد...﴾ الآية فالنبى ﷺ بشر مثلنا وهناك فرق واحد ومزية ينفرد بها عمن سواه أنه يوحى إليه نعم ثبت أنه أفضل الأنبياء وسيد ولد آدم فهو من ولد آدم ولد من أب وأم من ذرية آدم فهو من جنسهم.

١٧٥ – انظر تعليق رقم (١٦٦ و١٦٨) وقال الله تعالى فى توبة آدم عليه السلام ﴿قالا ربنا ظلمنا أنفسنا وإن لم تغفر لنا وترحمنا لنكونن من الخاسرين﴾ سورة الأعراف /٢٣.

١٧٦ – انظر التعليق التالى :
والله سبحانه وتعالى حكى عن نوح أنه دعا ربه (فدعا ربه أنى مظلوم فانتصر).

١٧٧ – ١٨٩ – هذا كذب وتخرص وتقول على الله وعلى أنبيائه ورسله بغير علم – فإن هذه أمور غيبية لم يشهد المؤلف ولم ينقل لنا عن أحد من هؤلاء الأنبياء فى السنة الصحيحة أنه توسل فى دعائه بنبى من الأنبياء لا نبينا محمد – ﷺ – ولا غيره – والقرآن الكريم ملىء بقصص الأنبياء وما ذكر فى القرآن أن أحد منهم توسل بأحد من المخلوقين فى بلواه أو فى حاجته بل كل منهم يدعو ربه مباشرة، والله سبحانه وتعالى قال فى القرآن الكريم ﴿نحن نقص عليك أحسن القصص بما أوحينا إليك هذا القرآن﴾ الآية رقم (٣) من سورة يوسف وقال تعالى : ﴿إن هذا لهو القصص الحق﴾ سورة آل عمران / ٦٢ فإذا لم يأت فى القصص الحق أن الأنبياء توسلوا بأحد علم أن من قال غير ما أخبر الله ورسوله عن الأنبياء فهو كذب وباطل، وإذا كان الكذب على عامة الناس فى عمومه مذموماً فكيف بالكذب على أنبياء الله تعالى.

وسوف نورد هنا أمثلة من دعوات الأنبياء ولا نطيل بذكر دعاء كل الأنبياء.

المثال الأول هو دعاء أيوب عليه السلام قال تعالى : ﴿وأيوب إذ نادى ربه أنى مسنى الضر وأنت أرحم الراحمين فاستجبنا له فكشفنا ما به من ضر وآتيناه أهله ومثلهم معهم رحمة من عندنا وذكرى للعابدين﴾ الأنبياء /٨٣ و٨٤. وقال تعالى : ﴿واذكر عبدنا أيوب إذ نادى ربه أنى مسنى الشيطان بنصب وعذاب، اركض برجلك هذا مغتسل بارد وشراب ووهبنا له أهله ومثلهم معهم رحمة منا وذكرى لأولى الألباب﴾ ص / ٤١ و٤٢ و٤٣.

المثال الثانى هو دعاء يونس ربه جل وعلا قال تعالى : ﴿وذا النون إذ ذهب مغاضباً فظن أن لا نقدر عليه، فنادى فى الظلمات أن لا إله إلا أنت سبحانك إنى كنت من الظالمين، فاستجبنا له ونجيناه من الغم وكذلك ننجى المؤمنين﴾ سورة الأنبياء /٨٧.

وقال تعالى : ﴿ فلولا أنه كان من المسبحين للبث فى بطنه إلى يوم يبعثون ﴾ سورة الصافات / ١٤٤. =

وبه استجيب دعاء أيوب وقد	أودى به عند المصاب بلاء[178]
وبه نجى من بطن حوت يونس	لما دعا وتجلّت الظلماء[179]
وارتد يعقوب بصيراً إذ دعا	بالمصطفى فعليه عاد ضياء[180]
وبه تمكن يوسف فى مصره	من بعد ما أودت به الضراء[181]
ومحا الإله خطأ داود به	وله استجيب تضرع ودعاء[182]
وبه سليمان استجار فعاد عن	كتب إليه الملك كيف يشاء[183]
وبه الخليل نجا من النار التى	أزكى ضريم لهيبها الأعداء[184]
وبه الذبيح فدى بذبح جاءه	فله كما شهد الكتاب فداء[185]
بمحمد فاز الكليم بطوره	لما أتاه من الإله نداء[187]
وببعثه التوراة يشهد لفظها	بالمصطفى وبه عليه ثناء
وكذا يحى عاد معصوماً به	وله عن الذنب الدنى إباء[188]
وبه استجارت مريم فى حملها	فأجار عن كتب وزال عناء[189]
وبشرة عيسى توسل فانسى	من شاء بين الورى والأحياء

= فهؤلاء هم الأنبياء دعوا الله تعالى مباشرة ولم يتوسلوا إليه بأحد من خلقه فمن قال غير ذلك فقد أعظم على الله الفرية.

مثال ثالث: قال الله تعالى عن يعقوب ﴿إنما أشكو بثى وحزنى إلى الله وأعلم من الله مالا تعلمون﴾ يوسف / ٨٦.

وقال تعالى سبحانه وتعالى: ﴿وظن داود أنما فتناه فاستغفر ربه فخر راكعاً وأناب، فغفرنا له ذلك، وأن له عندنا لزلفى وحسن مآب﴾ سورة ص (٢٣ و٢٤).

وقال تعالى عن سليمان وكيف أنه دعا ربه فقال: ﴿ولقد فتنا سليمان وألقينا على كرسيه جسداً ثم أناب. قال رب اغفر وهب لى ملكاً لا ينبغى لأحد من بعدى إنك أنت الوهاب﴾ سورة ص / ٣٣ و٣٤.

فهذه أمثلة من الدعوات التى توجه بها بعض الرسل الكرام إلى ربهم تبارك وتعالى فمن قال عن الرسل غير ما حكى عنهم ربهم تبارك وتعالى فقد كذب على الله ورسله ﴿ومن أظلم ممن افترى على الله كذباً ليضل الناس بغير علم إن الله لا يهدى القوم الظالمين﴾ الأنعام /١٤٤.

ومنهم الإمام الجليل ركن الدين عبدالعظيم بن أبى الأصبع فقال من قصيدة العرا(١٩٠) :

ونجا أباه آدم من خطيئةٍ له أصبحت عن جنة الخلد تبعد
ونجا نوح فى السفين بنوره غداة التقى الماءان والموج يزبد
وقد سأل الله العظيم خليله به إذا أعدّوا أجاجها يتوقد
فصارت عليه النار برداً بيمنة ونمرود مع ما قد رأى يتنمرد

وممن صهر صالح بن الحسين الشاعر المهول فى قصيدة عظيمة ما عمل مثلها فى عصره منها :

وكان لدى الفردوس فى زمن الرضا وأثواب شمل الأنس محكمة السدا
يشاهد فى عدن ضياء مشعشا(١٩١) يزيد على الأنوار فى الضوء والهدا
فقال : إلهى ما الضياء الذى أرى جنود السماء تعشوا إليه ترددا
فقال : نبى خير من وطىء الثرا وأفضل فى الخير راح أو اغتدا
تخيرته من قبل خلقك سيداً وألبسته قبل النبيين سؤددا
وأعددته يوم القيامة شافعاً مطاعاً إذا ما الغير حاد وحيدا
فيشفع فى إنقاذ كل موحِّد ويدخله جنّات عدن مخلدا
وإن له أسماء سميته بها ولكننى أحببت منها محمداً
فقال : إلهى امنن علىّ بتوبة تكون على غسل الخطيئة مسعدا

---

١٩٠ – هكذا بالأصل واعلم أن فى هذه القصيدة من الباطل مثل سابقتها ويرد عليها بمثلها فراجع التعليق السابق .

١٩١ – هكذا فى الأصل ولعل الصواب (مشعاً) أو (مشعشعاً) .

بحرمة هذا الاسم والزلفة التى[192] خصصت بها دون الخليقة أحمدا
أقلنى عثارى ياإلهى فإن لى عدو العشا جار فى القصد واعتدا
فتاب عليه ربه وحماه من جناية ما اخطأ به وتعمدا

والجمع فى هذا الباب لا ينحصر فلنختصر[193].

الحال الثانى: فى التوسل به -ﷺ- بعد خلقه فى مدة حياته فى الدنيا[194]

روى عن عثمان بن خلف «أن رجلاً ضرير البصر أتى النبى -ﷺ-، فقال: ادع الله لى أن يعافينى، فقال: إن شئت دعوت وإن شئت صبرت فهو خير لك، قال:

---

١٩٢ - هذا من الإقسام على الله عز وجل بمخلوقاته وهذا لا يجوز فإن مثل هذا لم ينقل عن النبى -ﷺ- ولا عن أصحابه. وما الدين إلا ما نقل عنهم وما لم يفعله النبى -ﷺ- ولم يشرعه ولم يفعله الصحابة من بعده لا يجوز اتخاذه ديناً ولا التعبد به يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى فى الفتاوى (١٣٣/٢٧):

وأما قول القائل: أسألك أو أقسم عليك بحق ملائكتك، أو بحق أنبيائك أو نبيك فلان أو برسولك فلان، أو بالبيت الحرام، أو بزمزم والمقام، أو بالطور والبيت المعمور، ونحو ذلك- فهذا النوع من الدعاء لم ينقل عن النبى -ﷺ-، ولا أصحابه، ولا التابعين لهم بإحسان. بل قد نص غير واحد من العلماء، كأبى حنيفة وأصحابه- كأبى يوسف وغيره من العلماء- على أنه لا يجوز مثل هذا الدعاء، فإنه إقسام على الله بمخلوق، ولا يصح القسم بغير الله تعالى، وإن سأله به على أنه سبب ووسيلة إلى قضاء حاجته. انتهى.

قلت: والحلف بغير الله لا يجوز لقول النبى -ﷺ-: «من كان حالفاً فلا يحلف إلا بالله» وهو **حديث صحيح** رواه مسلم وأحمد والنسائى عن ابن عمر -رضى الله عنهما-.

١٩٣ - أما قول المؤلف: (والنقل أو والجمع فى هذا الباب لا ينحصر) قلت: هو جمع لا يجدى ولا يفيد وليس فيه حجة ولا يحسن ذكره من قبل أهل العلم، إذ أن أهل العلم العالم فهم وطالب العلم إذا أراد أن يستدل لمسألة شرعية يبحث لها عن أدلة من الكتاب والسنة لا أن يستدل لها بالأشعار والمنامات والحكايات) ومسألة التوسل بذوات المخلوقين إذا كانت ثابتة فى شرع الله تعالى لم يحتج إلى الأشعار للاحتجاج لها. ولكن لما كانت المسألة لا يثبت فيها دليل عن رسول الله -ﷺ- ولم يجد المؤلف له مخرجاً من باب الكتاب والسنة اضطر إلى استعمال الأشعار والحكايات والمنامات وغير ذلك من الأمور التى لا ميزان لها فى الاحتجاج.

١٩٤ - التوسل بالنبى -ﷺ- حال حياته يكون بدعائه لا بذاته انظر تعليق رقم (١٦٩ و١٩٥ و٢٤٤).

١٩٤ - التوسل بالنبى -ﷺ- حال حياته إنما يكون بالإيمان به وبحبه ومتابعته أو يكون بدعائه -ﷺ-، ولم يكن أحد من السلف -رضى الله عنهم- يتوسل إلى الله تعالى بذات أحد من المخلوقين لا بذات النبى -ﷺ- ولا غيره ومن قال غير هذا فقد جاهر بالباطل والكذب الذى ليس له برهان ولا يستند إلى دليل اللهم إلا الشبه والظنون والأحاديث الضعيفة والموضوعة. انظر تعليق رقم (١٦٩).

فادع ، فأمره أن يتوضأ ويحسن الوضوء ويدعوا بهذا الدعاء . اللهم إنى اسألك وأتوسل إليك بنبيك محمد نبى الرحمة ، يامحمد إنى توجهت بك إلى ربى فى حاجتى لتقضى لى ، اللهم شفعه فى » .

أخرجه النسائى والترمذى ، وقال حسن صحيح .
وأخرجه البيهقى وصححه وزاد « فقام وقد أبصر » .

وفى رواية ففعل الرجل فبرأ ، وفى رواية قال فرجع وقد كشف الله عن بصره ببركته - ﷺ -(١٩٥) .

١٩٥ - **حديث صحيح** رواه أحمد (١٣٨/٤) والترمذى رقم (٣٥٧٨) ، وابن ماجة رقم (١٣٨٥) ، والنسائى فى اليوم والليلة (ص ٤٠) من حديث عثمان ابن حنيف - رضى الله عنه - مرفوعاً ، لكن فى الحديث زيادة صحيحة ثبت فى إحدى الروايات فى مسند أحمد وهى قول الصحابى فى دعائه (اللهم شفعه فىّ وشفعنى فيه) وهذه لها دلالة كبرى فى الاستدلال كما سنرى إن شاء الله تعالى .

وهذا الحديث دليل على التوسل المشروع وهو التوسل بدعاء النبى - ﷺ - لا بذاته ويظهر ذلك فى قوله للنبى - ﷺ - (ادع الله أن يعافينى) فهو طلب من النبى - ﷺ - الدعاء له .

ويظهر ذلك أيضاً فى قول النبى - ﷺ - : « إن شئت دعوت وإن شئت صبرت » ففيه أن المطلوب من النبى - ﷺ - هو الدعاء وفى هذا الجزء من الحديث خيره بين أن يدعو له وبين أن يصبر الرجل على فقده بصره .

وقول الرجل (فادع) ظاهر فى أن التوسل إلى الله تعالى بدعاء النبى - ﷺ - وقول الرجل فى دعائه (اللهم شفعه فى) أى اقبل دعاءه لأن الشفاعة لغة يعنى الدعاء .

قول الرجل (وشفعنى فيه) أى اقبل دعائى فى أن تقبل دعاءه .

* أما قول الرجل فى دعائه (اللهم إنى اسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد ... الخ) فمعناه اللهم إنى أتوجه إليك بدعاء نبيك ، وذلك حتى يتفق هذا الجزء مع قوله (ادع الله لى أن يعافينى) فهو يتوسل بدعاء النبى لأنه لم يطلب إلا الدعاء من النبى - ﷺ - .

ولو كانت هذه الجملة من الحديث (اللهم إنى أسألك ... الخ) حجة فى التوسل بذات النبى - ﷺ - لما كانت هناك حاجة فى أن يذهب ذلك الرجل الضرير إلى النبى - ﷺ - ويطلب منه الدعاء فهذا الحديث من دلائل نبوته - ﷺ - ، وهو أن يستجيب دعاءه وأن الله يظهر ببركة دعاء هذا النبى الصادق المعجزات والخوارق .

* ومما يدل على أنه ليس فى الحديث حجة على التوسل إلى الله تعالى بذات أحد من المخلوقين لا بذات النبى - ﷺ - ولا بذات غيره أن الصحابة - رضى الله عنهم - أجمعين كان فيهم أصحاب الضر ومن أصيب فى بصره ومنهم ابن عباس - رضى الله عنهما - وطعن عمر بخنجر أبى لؤلؤة المجوسى وغيرهم ممن كانت لهم كربات فلم يتوجه أحد منهم إلى قبر النبى - ﷺ - وتوسل به ، لأن التوسل بذات قائم قبل الموت وبعد الموت إذا كان ذلك جائزاً . لكن لما كان الصحابة - رضى الله عنهم - يعلمون أن التوسل إنما يكون بدعائه - ﷺ - وأن دعاءه قد انقطع بموته لم يثبت أن

ومما روى أن عين قتادة بن النعمان أصيبت يوم أحد حتى وقعت على وجنته فردها رسول الله - ﷺ -، فكانت أحسن عينيه ببركة مسه - ﷺ -(١٩٦).

= أحداً منهم ذهب إلى قبره وتوسل به أو توسل به بعد موته . بل المعلوم من سيرتهم - رضى الله عنهم - أنهم لما نزل بهم الجدب لم يتوجهوا إلى الله متوسلين بذات النبى - ﷺ - وهى أشرف ذات خلقها الله من بنى آدم، وإنما توجهوا إلى الله تعالى متوسلين بدعاء العباس عم رسول الله - ﷺ - وسيأتى تفصيل ذلك إن شاء الله تعالى فى موضعه .

* ومما يدل على أن التوسل الذى وقع من الأعمى إنما كان بدعاء النبى - ﷺ - أن كثيرين دعوا ويدعون متوسلين بذات النبى - ﷺ - ولم يعرف أن أحداً منهم حدث أن رد إليه بصره كما حدث أن رد البصر على هذا الذى دعا له النبى - ﷺ - . (انظر التوسل والوسيلة ص ٩٩ وما بعدها وانظر أيضاً التوسل للألبانى ص ٧٥ وما بعدها .

- فائـدة -

هذا الباب والذى ملأه المؤلف بأحاديث من دلائل النبوة هذا مما لا ينكره أهل السنة والجماعة، فأهل السنة والجماعة لا ينكرون أن الله تعالى يكرم نبيه بأن يستجيب دعاءه فى كشف ضر أو جلب خير، ولا ينكرون أيضاً حدوث أنواع كثيرة من البركات التى تحدث بسبب دعاء النبى - ﷺ - من نبع الماء أو تكثير الطعام ونحو ذلك . وكان الصحابة أعلم الناس بدلائل نبوته لأنهم شاهدوا منها الكثير عياناً لا حكاية وليس الخبر كالمعاين ومع ذلك لم تكن أبداً دليلاً لهم على جواز التوسل به بعد انتقاله بالرفيق الأعلى . ولما كان هذا الباب وهو من دلائل النبوة ليس هو محل الخلاف، وإنما حل الخلاف هو الاستدلال بذلك على تجويز التوسل به بعد موته - ﷺ - وهو ما سترى المؤلف يفعله فى الفصل القادم .

ولما كان أمر دلائل نبوته مما لا خلاف فيه فإننى لم أجتهد كثيراً فى تخريج أحاديث هذا الباب وتحقيقها ولكن أحيل القارىء على كتاب أخينا وشيخ شيخنا الشيخ أبى عبدالرحمن مقبل بن هادى الوادعى واسمه الصحيح المسند من دلائل النبوة ففيه الإفادة والخير الكثير بإذن الله تعالى .

١٩٦ - رواه الطبرانى فى الكبير (١٩/٨) وقال الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٩٨/٨) وفيه من لم أعرفهم انتهى . وقال المحقق (محقق الكبير) والمجاهيل هم الفضل بن عاصم وابنه عبدالله وشيخ الطبرانى الوليد الرملى .

* وقال الهيثمى أيضاً ورواه أبو يعلى وفى إسناد أبى يعلى يحيى بن عبدالحميد الحمانى وهو ضعيف . (انظر مجمع الزوائد ٢٩٨/٨) .

وروى أنه -ﷺ- بصق على أثر سهم فى وجه قتادة فى يوم ذى قرد قال: فما ضرب على ولا قاح(١٩٧).

وروى أن ابن ملاعب الأسنة أصابه استسقاء فبعث إلى النبى -ﷺ- فأخذ بيده حثوة من الأرض فتفل عليها ثم أعطاها رسوله فأخذها متعجباً يرى أنه قد هزىء به فأتاه وهو على شفا فشربها فشفاه الله(١٩٨).

وذكر العقيلى عن حبيب بن فديك، ويقال قويك: أن أباه ابيضت عيناه فكان لا يبصر بهما شيئاً فنفث رسول الله -ﷺ- فى عينه فأبصر، فرأيته يدخل الخيط فى الإبرة وهو ابن ثمانين(١٩٩) سنة.

ورمى كلثوم بن الحصين يوم أحد فى نحره فبصق رسول الله -ﷺ- فيه فبرأ(٢٠٠).

وتفل -ﷺ- فى عينى على -رضى الله عنه- يوم خيبر وكان رمداً فأصبح بارياً(٢٠١).

ونفث على ضربة بساق سلمة بن الأكوع يوم خيبر فبريت(٢٠٢).

---

١٩٧ - لم أقف على مصدره.

١٩٨ - لم أقف على مصدره.

١٩٩ - قال الهيثمى فى مجمع الزوائد (٨/٢٩٨) رواه الطبرانى فى الكبير وفيه من لم أعرفهم.

٢٠٠ - لم أقف على مصدره.

٢٠١ - ثبت هذا فى حديث صحيح رواه البخارى رقم (٣٧٠١)، ومسلم رقم (٢٤٠٦) وغيرهما من حديث سهل بن سعد -رضى الله عنه- مرفوعاً.

٢٠٢ - **حديث صحيح** رواه البخارى رقم (٤٢٠٦)، وأبو داود رقم (٣٨٩٤) من حديث سلمة بن الأكوع -رضى الله عنه-.

ونفث -ﷺ- على رجل زيد بن معاذ حين أصابها السيف إلى الكعب حين قتل ابن الأشرف فبريت[٢٠٣].

ونفث -ﷺ- على ساق على بن الحكم يوم الخندق لما انكسرت فبرىء مكانه وما نزل عن فرسه[٢٠٤].

واشتكى على بن أبى طالب -رضى الله عنه- فجعل يدعو فقال النبى -ﷺ- اللهم اشفه أو عافه ثم ضربه برجله فما اشتكى ذلك الوجع بعد[٢٠٥].

وروى أن أبا جهل قطع يد زيد بن معوذ بن عفراء يوم بدر فجاء إلى رسول الله -ﷺ- يحمل يده فبصق عليها رسول الله -ﷺ- وألصقها فلصقت.

رواه ابن وهب[٢٠٦].

وفى رواية أن خبيب بن أساف أصيب يوم بدر مع رسول الله -ﷺ- بضربة على عاتقه حتى مال شقّه فردّه رسول الله -ﷺ- ونفث عليه حتى صح[٢٠٧].

٢٠٣- ذكره ابن هشام فى السيرة نقلاً عن ابن إسحاق (٣١٣/٢) بإسناد معضل فهو من روايته عن عبدالله ابن مغيث بن أبى بردة مرفوعاً وهو من أتباع التابعين لذلك فالإسناد معضل، وهو مع إعضاله ضعيف من وجه آخر إذ عبدالله بن مغيث ابن أبى بردة ذكره ابن حجر فى التعجيل وقال لم يوثقه إلا ابن حبان. ونقله ابن كثير أيضاً فى البداية (٧/٤) وفى السيرة النبوية (١٤/٣ - ١٥).

* والذى أصيب وتفل عليه النبى -ﷺ- كما ذكره ابن إسحاق- إنما هو الحارث بن أوس وليس زيد بن معاذ. وأنا لم أقف على ذكر لزيد بن معاذ فى حادثة التفل هذه.

٢٠٤- قال الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٣٤/٦) رواه الطبرانى وفيه من لم أعرفه ويعقوب بن محمد الزهرى ضعفه الجمهور.

٢٠٥- **حديث حسن** رواه أحمد (٨٤/١ و١٢٨)، والحاكم (٦٢٠/٢) وقال صحيح على شرط الشيخين ووافقه الذهبى وأبو نعيم الأصبهانى فى الدلائل (ص ١٦١)، والبيهقى فى دلائل النبوة (١٧٩/٦) من حديث على بن أبى طالب -رضى الله عنه- مرفوعاً.

٢٠٦- لم أقف على المصدر.

٢٠٧- فى الأصل حبيب بن يساف وهو خطأ بل الذى فى دلائل النبوة للبيهقى (١٧٨/٦) أنه حبيب بن أساف ويقال ابن يسار فانظر دلائل النبوة للبيهقى فى الموضع المشار، وانظر أيضاً الإصابة لابن حجر (٧٨/٢).

وروى أن امرأة من خثعم أتت النبى -ﷺ- ومعها صبى به بلاء لا يتكلم فأتى -ﷺ- بماء فمضمض فاه وغسل يديه ثم أعطاها إياه وأمرها بسقيه ومسه به فبرأ الغلام وعقل عقلاً يفضل عقول الناس(٢٠٨).

وعن ابن عباس -رضى الله عنه- قال: جاءت امرأة بابن لها وبه جنون إلى رسول الله -ﷺ- فمسح صدره فثع ثعة فخرج من جوفه مثل الجرو الأسود فشفى(٢٠٩) وقام وسعى. ومثل هذا كثير لا يمكن حصره.

وكانت فى كف شرحبيل(٢١٠) الجعفى سَلْعَة تمنعه القبض على السيف وعنان الدابة فشكاها للنبى -ﷺ- فمازال -ﷺ- يطحنها بكفه حتى رفعها ولم يبقى لها أثر(٢١١).

وسألته جارية طعاماً وهو يأكل فناولها من بين يديه، وكانت قليلة الحياء فقالت إنما أريد من الذى فى فيك فناولها ما فى فيه -ﷺ-، ولم يكن ليسأل شيئاً فيمنعه، فلما استقر فى جوفها ألقى عليها من الحياء ما لم تكن امرأة بالمدينة أشد حياء منها(٢١٢).

٢٠٨- **حديث ضعيف** رواه أحمد (٣٧٩/٦) والطبرانى فى المعجم الكبير (١٦٠/٢٥)، وابن ماجه رقم (٣٥٣٢) من حديث أم جندب الأزدية وفى الإسناد يزيد بن أبى زياد وهو ضعيف، وسليمان بن عمرو بن الأحوص وهو مقبول كما قال الحافظ فى التقريب.

٢٠٩- **حديث ضعيف** رواه أحمد فى مسنده (٢٣٩/١ و٢٥٤ و٢٦٨) والطبرانى فى الكبير رقم (١٢٤٦٠) (ج ١٢ ص ٥٧) والبيهقى فى الدلائل (١٨٧/٦) من حديث ابن عباس -رضى الله عنهما- مرفوعاً- وفى الإسناد فرقد السبخى وقد ضعفه غير واحد وقال ابن حبان فى المجروحين (٢٠٥/٢) كان فيه غفلة ورداءة حفظ فكان يهم فيما يروى فيرفع المراسيل وهو لا يعلم ويسند الموقوف من حيث لا يفهم فلما كثر ذلك منه وفحش مخالفته للثقات بطل الاحتجاج به. وقال الحافظ فى التقريب صدوق عابد لين الحديث كثير الخطأ. وانظر أيضاً الميزان للذهبى (٣٤٩/٣).

٢١٠- كان فى الأصل (سن صل) والتصحيح من المصدر.

٢١١- رواه الطبرانى فى الكبير رقم (٧٢١٥) من حديث شرحبيل الجعفى وقال الهيثمى (٢٩٨/٨) ورواه البخارى فى الكبير (٢٥٠/٢/٢) والبيهقى فى الدلائل (١٧٦/٦) وفيه جماعة لم أعرفهم، وكان فى الحديث عدة أخطاء صححناه من المصدر. والمجهولون فى الإسناد هم مخلد بن عقبة بن شرحبيل ووالده، هكذا قال محقق المعجم الكبير. قلت ولعل المقصود وجده فإن الحديث من رواية مخلد عن جده وليس عن أبيه. والله أعلم.

٢١٢- **حديث ضعيف** رواه الطبرانى فى الكبير رقم (٧٨١٢ و٧٩٠٣) من حديث أبى أمامة -رضى الله عنه- مرفوعاً وفى الإسناد على بن يزيد الإلهانى وهو ضعيف.

وما روى أيضاً فى المستشفعين به - ﷺ - عند القحط، أن وفد فزارة أتوا النبى - ﷺ - لما قدم من تبوك على إبل صغار عجاف وهم مسنتون[٢١٣] وأتوا رسول الله - ﷺ - مقرين[٢١٤] بالإسلام فسألهم رسول الله - ﷺ - عن بلادهم فقالوا: يارسول الله - ﷺ - أسنتت بلادنا وأجدب جفاننا وعريت عيالنا وهلكت مواشينا فادع ربك أن يغيثنا ويشفع لنا إلى ربك ويشفع ربك إليك، قال رسول الله - ﷺ -: سبحان الله ويلك أنا شفعت إلى ربى فمن ذا الذى يشفع ربنا إليه لا إله إلا هو العلى العظيم وسع كرسيه السموات والأرض وهو يئط[*] من عظمته وجلالته كما يئط الرجل الحديد، وقال رسول الله - ﷺ -: إن الله ليضحك من شعثكم وأذاكم وقرب غثائكم، فقال الأعرابى: (أو يضحك ربنا؟ فقال رسول الله - ﷺ - نعم. فقال الأعرابى: لن نعدم يارسول الله من رب يضحك خيراً) فضحك رسول الله - ﷺ - من قوله، فقام رسول الله - ﷺ - فقصد المنبر فتكلم بكلمات ورفع يديه، وكان رسول الله - ﷺ - لا يرفع يديه فى شىء من الدعاء إلا فى الاستسقاء[٢١٥] فرفع يديه حتى رؤى بياض إبطيه وكان مما حفظ من دعائه اللهم اسق بلدك وبهيمتك وانشر رحمتك وأحىِّ بلدك الميت، اللهم اسقنا غيثاً مغيثاً (مريئاً) مريعاً[٢١٦] طبقاً واسعاً (عاجلاً) غيرْ آجل، نافعاً غير ضار، اللهم سقيا رحمة لا سقيا عذاب ولا هدم ولا غرق ولا محق[٢١٧] اللهم اسقنا الغيث وانصرنا على الأعداء فقام أبو لبابة بن عبدالمنذر فقال: يارسول الله ﷺ: التمر فى المرابد[٢١٨] فقال رسول الله - ﷺ -: اللهم اسقنا، فقال أبو لبابة: التمر

٢١٣- فى الأصل (مسنون) والتصحيح من المصدر.
ومعنى (مسنتون) أصل المسنتة هى الأرض التى لم يصبها مطر فلم تنبت. وكان القوم مسنتين أى مجدبين. أى أصابتهم (السنة) بكسر السين وفتح النون وهى القحط والجدب انظر اللسان (٤٧/٢ مادة سنة).

٢١٤- فى الأصل (مخفرين) وهو خطأ صوبناه من المصدر.

*- الأطيط الصوت يسمع من المحامل والرحال إذا ثقل عليها الركبان انظر لسان العرب (٢٥٦/٧).

قلت بل ثبت رفع النبى - ﷺ - يديه فى الدعاء فى حالات كثيرة من ذلك استنصاره ربه المشركين يوم بدر.

٢١٥- قلت بل ثبت رفع النبى - ﷺ - يديه فى الدعاء فى حالات كثيرة من ذلك استنصاره ربه المشركين يوم بدر.

٢١٦- مريعاً: أى زائداً.

٢١٧- ولا محق قال فى المعجم الوسيط المحق أى الهلاك والنقص انظر المصدر (٨٥٦/٢).

٢١٨- المربد موضع يجفف فيه التمر وثعلب مربده هو الثقب يدخل منه المطر. وكان فى الأصل (التمير) والصواب التمر كما فى المصدر.

فى المربد ثلاث مرات) فقال رسول الله - ﷺ -: اللهم اسقنا الغيث حتى يقوم أبو لبابة عريانا يسد ثعلب مربده بإزاره، قال: فلا والله ما فى السماء مرة قزعة[219] ولا سحاب، وما بين المسجد وسلع من بناء ولا دار، فطلعت من وراء سلع[220] سحابة مثل الترس[221] فلما توسطت السماء انتشرت وهم ينظرون ثم أمطرت فوالله ما رأوا الشمس ستا وقام أبو لبابة عرياناً يسد ثعلب مربده بإزاره لئلا يخرج التمر منه. فقال الرجل: يارسول الله - يعنى الذى سأله أن يستشفع(*) لهم - هلكت الأموال وانقطعت السبل فصعد رسول الله - ﷺ - المنبر فدعا ورفع يديه مداً حتى رؤى بياض إبطيه، ثم قال: اللهم حوالينا ولا علينا، اللهم على الآكام والصِّرام[222] وبطون الأودية ومنابت الشجر، فانجابت السحابة عن المدينة كانجياب الثوب.

هكذا أخرجه البيهقى فى دلايله[223].

---

٢١٩ - قال فى الفتح (القزعة) بفتح القاف والزاى بعدها مهملة أى سحاب متفرق. قال ابن سيده: القزع قطع من السحاب رقاق.

٢٢٠ - سلع اسم جبل وكانت العبارة فى الأصل هكذا (وما من المسجد وسع من بناء ولا دار) والتصحيح من المصدر.

٢٢١ - مثل الترس أى مستديرة.

* الذى فى الدلائل للبيهقى (يستسقى) وليس يستشفع كما قال المؤلف.

٢٢٢ - الاكام قال فى الفتح (٥٨٧/٢) الإكام بكسر الهمزة وقد تفتح وتمد جمع أكمة بفتحات. قال ابن البرق: هو التراب المجتمع. وقال الخطابى هى الهضبة الضخمة.

٢٢٣ - رواها البيقهى فى الدلائل (١٤٣/٦ و١٤٤) من حديث أبى وجزة يزيد بن عبيد السلمى مرفوعاً ونقله ابن كثير فى البداية والنهاية (٩١/٦ و٩٢). قلت هو مرسل فأبو هريرة تابعى. وقد ثبت معظمها فى أحاديث صحيحة تغنى عنها فانظر فى ذلك صحيح البخارى رقم (١٠١٣) وما بعد من أحاديث فى الباب.

ملحوظة

إن ما بين الأقواس سقط من الأصل وزدناه من دلائل البيهقى.

وما أعظم هذه الاستغاثة(٢٢٤) وأفصح سائلها، وهذا الباب أيضاً واسع جداً ومنه سرعة إجابة دعائه -ﷺ- وهو متواتر معلوم ضرورة.

---

٢٢٤ - هذه ليست استغاثة بالنبى -ﷺ- هذا طلب للدعاء منه أما الاستغاثة هى أن يطلب من النبى -ﷺ- السقيا- أما فى الحديث أن النبى -ﷺ- دعا ربه- أما الاستغاثة بالمخلوقين فى مثل هذا الأمر وهو إنزال المطر فهو من الشرك الأكبر.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية فى كتابه قاعدة جليلة فى التوسل والوسيلة ص (١٤٨ - ١٦٠).

(وذلك أن المخلوق يطلب من المخلوق ما يقدر المخلوق عليه. والمخلوق قادر على دعاء الله ومسألته، فلهذا كان طلب الدعاء جائز، كما يطلب منه الإعانة بما يقدر عليه من الأفعال التى يقدر عليها. فأما مالا يقدر عليه إلا الله تعالى فلا يجوز أن يطلب إلا من الله سبحانه، لا يطلب ذلك لا من الملائكة، ولا من الأنبياء، ولا من غيرهم، ولا يجوز أن يقال لغير الله: اغفر لى، واسقنا الغيث وانصرنا على القوم الكافرين، أو اهد قلوبنا، ونحو ذلك. إلى أن قال رحمه الله تعالى- فأما ما يقدر عليه البشر، فليس من هذا الباب- وقد قال سبحانه (٨:٩) ﴿إذ تستغيثون ربكم فاستجاب لكم﴾ وفى دعاء موسى عليه السلام «اللهم لك الحمد، وإليك المشتكى، وأنت المستعان وبك المستغاث وعليك التكلان، ولا حول ولا قوة إلا بك»، وقال أبو يزيد البسطامى: استغاثة المخلوق بالمخلوق كاستغاثة الغريق بالغريق. وقال أبو عبدالله القرشى: استغاثة المخلوق بالمخلوق كاستغاثة المسجون بالمسجون. وقال تعالى (١٧: ٥٦-٥٧) ﴿قل ادعوا الذين زعمتم من دونه فلا يملكون كشف الضر عنكم ولا تحويلا. أؤلئك الذين يدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة أيهم أقرب ويرجون رحمته ويخافون عذابه، إن عذاب ربك كان محذوراً﴾. قال طائفة من السلف كان أقوام يدعون الملائكة والأنبياء فقال الله تعالى: هؤلاء الذين تدعونهم هم عبادى كما أنتم عبادى يرجون رحمتى كما ترجون رحمتى ويخافون عذابى كما تخافون عذابى ويتقربون إلىَّ كما تتقربون إلى- فنهى سبحانه عن دعاء الملائكة والأنبياء، مع إخباره لنا أن الملائكة يدعون لنا ويستغفرون، ومع هذا فليس لنا أن نطلب ذلك منهم، وكذلك الأنبياء والصالحون، وإن كانوا أحياء فى قبورهم، وإن قدر أنهم يدعون للأحياء، وإن وردت به آثار فليس لأحد أن يطلب منهم ذلك- ولم يفعل ذلك أحد من السلف لأن ذلك ذريعة إلى الشرك بهم وعبادتهم من دون الله تعالى- بخلاف الطلب من أحدهم فى حياته، فإنه لا يفضى إلى الشرك، ولأن ما تفعله الملائكة ويفعله الأنبياء والصالحون بعد الموت هو بالأمر الكونى، فلا يؤثر فيه سؤال السائلين بخلاف سؤال أحدهم فى حياته فإنه يشرع إجابة السائل وبعد الموت انقطع التكليف عنهم.

وقال تعالى (٣:٧٩ - ٨٠) ﴿وما كان لبشر أن يؤتيه الله الكتاب والحكم والنبوة ثم يقول للناس كونوا عباداً لى من دون الله ولكن كونوا ربانيين بما كنتم تعلمون الكتاب وبما كنتم تدرسون. ولا يأمركم أن تتخذوا الملائكة والنبيين أرباباً، أيأمركم بالكفر بعد إذ أنتم مسلمون﴾ بين سبحانه أن من اتخذ الملائكة والنبيين أرباباً فهو كافر، وقال تعالى (٣٤:٢٢-٢٣) ﴿قل ادعوا الذين زعمتم من دون الله لا يملكون مثقال ذرة فى السموات ولا فى الأرض ومالهم فيهما من شرك وماله منهم من ظهير ولا تنفع الشفاعة عنده إلا لمن أذن له﴾، وقال تعالى (٢:٢٥٥): ﴿ما من شفيع إلا من بعد إذنه وقال تعالى (١٠:١٨) ﴿ويعبدون من دون الله مالا يضرهم ولا ينفعهم، ويقولون هؤلاء شفعاؤنا عند الله، قل أتنبئون الله بما لا يعلم فى السموات ولا فى الأرض سبحانه وتعالى عما يشركون﴾ وقال تعالى عن صاحب =

وقد جاء فى حديث حذيفة قال: كان رسول الله -ﷺ- إذا دعا لرجل أدركت الدعوة ولده وولد ولده(٢٢٥).

ومما يستدل به على التوسل بالنبى -ﷺ- فعل عمر بن الخطاب -رضى الله عنه- فى توسله بالاستسقاء بعم النبى -ﷺ- العباس بن عبدالمطلب، قال: وكان يقول: **اللهم إنّا كنّا إذا قحطنا توسلنا إليك بنبينا فتسقينا وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا**. قال: **فيسقون**(٢٢٦).

وفى رواية له: أن عمراً قال: اللهم إنا نستسقيك بعم نبيّك -ﷺ- ونستشفع إليك بشيبته فيسقوا.

وفى ذلك يقول عباس بن عقبة:

بعمى سقى الله الحجاز وأهله عشية يستسقى بشيبته عمر

وروى أن العباس قال فى دعائه: وقد توجه بى القوم إليك لمكانى من نبيك -ﷺ-

---

يس (٣٦:٢٢-٢٥) ﴿وما لى لا أعبد الذى فطرنى وإليه ترجعون - أأتخذ من دونه آلهة إن يردن الرحمن بضر لا تغن عنى شفاعتهم شيئاً ولا ينقذون. إنى إذاً لفى ضلال مبين إنى أمنت بربكم فاسمعون﴾.

فالشفاعة نوعان: أحدهما الشفاعة التى نفاها الله تعالى كالتى أثبتها المشركون ومن ضاهاهم من جهال هذه الأمة، والثانى: أن يشفع الشفيع بإذن الله. وهذه التى أثبتها الله تعالى لعباده الصالحين، ولهذا كان سيد الشفعاء إذا طلب منه الخلق الشفاعة يوم القيامة يأتى ويسجد. قال «فأحمد ربى بمحامد يفتحها على لا أحسنها الآن، فيقال: أى محمد، ارفع رأسك وقل يسمع، وسل تعطه واشفع تشفع» فإذا أذن له فى الشفاعة شفع -ﷺ- انتهى.

٢٢٥ - **حديث ضعيف** رواه أحمد (٥/٣٨٦ و ٤٠٠) من حديث حذيفة بن اليمان -رضى الله عنهما- مرفوعاً وفى الإسناد أبو بكر بن عمرو بن عتبة لم أجده فى التقريب ولا فى التعجيل ولا فى الميزان ولا فى الجرح والتعديل ولا فى المجروحين. ولا أدرى هل لم يترجموه أم لم أقف أنا عليه- وفى الإسناد ابن حذيفة وهو مجهول.

٢٢٦ - هذا **الحديث صحيح** رواه البخارى رقم (١٠١٠) وفى غير موضع من الصحيح من حديث أنس عن عمر -رضى الله عنهما-.

أما قوله فى رواية أخرى فلم أقف على هذا اللفظ ولا أشار إليه الحافظ فى الشرح فى الفتح فى موضع من المواضع.

وهذا أوفى دليل فى هذا المعنى لأن قول عمر بن الخطاب –رضى الله عنه–: اللهم إنّا كنّا إذا قحطنا توسلنا إليك بنبينا فتَسقينا، دليل ظاهر على أنه فى حياته وهو فيما نحن فيه(٢٢٧).

الحال الثالث: التوسل به –ﷺ– فى البرزخ وبقبره –ﷺ–(٢٢٨)

روى عن عثمان بن حنيف –رضى الله عنه–: أن رجلاً كان يختلف إلى عثمان بن عفان –رضى الله عنه– فى حاجة له، فكان لا يلتفت إليه ولا ينظر فى حاجته فلقى ابن

٢٢٧– قلت بل هو دليل ظاهر على التوسل إلى الله تعالى بدعاء نبيه –ﷺ–. وليس دليلاً على جواز التوسل بذات النبى –ﷺ– والتوسل بدعاء النبى –ﷺ– فى حياته جائز شرعاً كما ثبت ذلك فى حديث الضرير وقد تكلمنا عليه بتفصيل قبل هذا فى تعليق رقم (١٩٥) والتوسل بالنبى –ﷺ– بعد موته غير جائز. سواء أكان التوسل هذا فى الاستسقاء أو غيره– ولذلك عدل الصحابة –رضى الله عنهم– عن التوسل به بعد موته إلى التوسل بعمه– أى بدعاء عمه– العباس –رضى الله عنه– إنا كنا نتوسل إليك بنبينا... وإنا نتوسل إليك بعم نبينا. فلو كان توسل الصحابة –رضى الله عنهم– بذات النبى –ﷺ– جائزاً فإنه قائم حال حياته وحال مماته. لكنهم علموا عدم جواز ذلك وعلموا أن التوسل إنما يكون بدعائه –ﷺ–. ودعاؤه –ﷺ– لم يصبح موجوداً ولا يجوز أن يطلب منه أن يدعو لأحد بعد موته، فلذلك عدلوا عن التوسل به إلى التوسل بالعباس أى بدعاء العباس –رضى الله عنه–.

ولكى نؤكد أن الاستسقاء إنما هو بدعاء النبى –ﷺ– نشير هنا أن من كان يطلب الاستسقاء من النبى –ﷺ– يطلب منه أن يدعو ربه فانظر الأحاديث الآتية فى صحيح البخارى رقم (١٠٠٧ و١٠١٣ و١٠١٧ و١٠١٨ وغيرها) تجد أن الناس كانوا يطلبون من النبى –ﷺ– أن يدعو لهم بالسقيا ونزول المطر. فلما مات –ﷺ– قدم عمر بن الخطاب الخليفة الراشد الملهم الذى جعل الله الحق على لسانه وقلبه، قدم العباس ليدعو لهم بالسقيا والصحابة موجودون متوافرون ولم يعرف لأحدهم نكير على عمر فى هذا أو قال أحدهم كيف نطلب من العباس أن يدعو الله ونترك التوسل بالنبى –ﷺ– فكان إجماعهم إقراراً منهم جميعاً، وإجماعاً على أن هذا هو الجائز فعله لا غيره.

٢٢٨– التعليق على هذا الباب من وجوه:
الأول: لم يثبت دليل صحيح على جواز التوسل بالنبى –ﷺ– بعد موته ونقصد التوسل بذاته.

الثانى: لم يثبت عن الصحابة –رضى الله عنهم– وهم أعلم الناس برسول الله –ﷺ– بعد موته، بل الثابت عنهم فى ذلك عكس ذلك وأنهم أعرضوا عن التوسل به ﷺ إلى التوسل بالعباس فى الاستقساء كما مضى توضيحه فى التعليق السابق.

الثالث سيورد المؤلف فى هذا الباب حكايات كثيرة يريد منها الاستدلال على جواز التوسل بالنبى –ﷺ– بعد موته– والرد على هذه الحكايات من وجهين الوجه الأول إما أنها لا تثبت عن قائلها البتة والوجه الثانى وهى أنها إن ثبت نسبتها إلى أصحابها فليس فيهم حجة ذلك أن الحجة فى كتاب الله سبحانه وتعالى وفى سنة رسول الله –ﷺ– =

حنيف فشكى إليه ذلك فقال له ابن حنيف : ائت الميضأة فتوضأ ثم ائت المسجد فصلِّ ركعتين ثم قل : اللهم إنى أسألك وأتوجه إليك بنبينا محمد - ﷺ - نبى الرحمة ، يامحمد إنى أتوجه إلى ربك فتقضى حاجتى وتذكر حاجتك ، فانطلق الرجل فصنع ما قاله ابن حنيف ، ثم أتى باب عثمان بن عفان فجاءه البواب حتى أخذ بيده فأدخله على عثمان فأجلسه معه على الطنفسة وقال : ما حاجتك فذكر حاجته فقضاها له ، ثم قال : ما ذكرت حاجتك حتى كان الساعة ، وقال : ما كان لك من حاجة فاذكرها ، ثم إن الرجل خرج من عند عثمان بن عفان فلقى ابن حنيف فقال له : جزاك الله خيراً ما كان ينظر فى حاجتى ولا يلتفت إلىَّ حتى كلمته فىّ ، فقال : ابن حنيف : والله ما كلمته ولكنّى شهدت رسول الله - ﷺ - وقد أتاه رجل ضرير فشكى إليه ... الحديث .

قال ابن حنيف : فوالله ما تفرقنا وطال بنا الحديث حتى دخل علينا الرجل كأنه لم يكن به ضر قط(٢٢٩) .

= أضف إلى ذلك أن هذه الحكايات لو صحت إلى قائليها فهى تخالف فهم كبار الصحابة وعلماءهم وفقهاءهم من حيث أن الكثير منهم أصيب بالعلل المختلفة ولم يعرف عن أحد منهم أنه توسل بالنبى - ﷺ - بعد موته أو أنه شكى حاله إلى قبر النبى - ﷺ - من جوع أو عطش أو ضيق فى رزق أو شكى إليه هم الدين ونحو ذلك مما سيورد فيه المؤلف حكايات يجعلها دليلاً ومستنداً كما فعل ذلك بالأشعار فيما مضى .

٢٢٩ - التعليق على هذا الموضع من وجهين :
الأول : إن حديث الضرير الذى ذهب إلى النبى - ﷺ - ليدعو الله له بأن يرد عليه بصره **حديث صحيح** خرجناه فى تعليق رقم (١٩٥) .
الثانى : أما هذه القصة التى فيها أن عثمان بن حنيف أرشد الرجل الذى يريد الدخول على عثمان بن عفان أن يتوضأ ويدعو بالدعاء المذكور بعد موت النبى - ﷺ - ، هذه القصة ضعيفة لأسباب سنوردها بعد أن نخرجها إن شاء الله .

الحديث رواه الطبرانى فى الصغير رقم (٤٤٩) من طريق عبدالله بن وهب عن شبيب بن سعيد المكى عن روح ابن القاسم عن أبى جعفر الخطمى المدنى عن أبى أمامة سهل بن حنيف عن عمه عثمان بن حنيف أن رجلاً كان يختلف إلى عثمان بن حنيف ... القصة .

وهذه القصة ضعيفة لأسباب فصلها الشيخ محمد ناصر الدين الألبانى حفظه الله تعالى فى كتابه التوسل ص ٩٣ وما بعدها ونحن هنا نختصر الكلام على أسباب الضعف .

أولاً : شبيب بن سعيد هذا متكلم فيه وإن كان من رجال البخارى قال ابن عدى فى الكامل (٣٠/٤) (كان شبيب يغلط ويهم إذا حدث من حفظه ، وأرجو أنه لا يتعمد ، فإذا حدث عنه ابنه أحمد بأحاديث يونس فكأنه يونس آخر يعنى يجود) .
=

قال السبكي: والاحتجاج[٢٣٠] من هذا الحديث بفهم عثمان بن حنيف ومن حضره وبفعلهم أيضاً لأنهم أعلم بالله وبرسوله -ﷺ- من غيرهم[٢٣١].

= وقال الذهبي في الميزان (٢/٢٦٢) نحو ذلك ونقل كلام ابن عدي هذا وأقره.

فشرط أن يكون حديث شبيب مستقيماً أن يحدث عن يونس ويحدث عنه ابنه أحمد ولا يتخلف أحد الشرطين في الإسناد وإلا لما كان مستقيماً. والبخاري روى له هكذا كما قال الحافظ في مقدمة الفتح (٤٢٩).

ثانياً: قال الذهبي في الميزان حدث ابن وهب عنه بمناكير - قلت وهذا من رواية ابن وهب عنه أي عن شبيب.

ثالثاً: قال الشيخ ناصر الدين الألباني في التوسل (ص ٩٥) إذا تبين هذا يظهر لك ضعف هذه القصة وعدم صلاحية الاحتجاج بها - ثم ظهر لي فيها علة أخرى وهي الاختلاف على أحمد فيها، فقد أخرج الحديث ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (ص ٢٠٢) والحاكم (١/٥٢٦) من ثلاثة طرق عن أحمد بن شبيب بدون القصة، وكذلك رواه عون بن عمارة البصري ثنا روح بن القاسم به أخرجه الحاكم، وعون هذا وإن كان ضعيفاً فروايته أولى من رواية شبيب، لموافقتها لرواية شعبة وحماد بن سلمة عن أبي جعفر الخطمي.

وخلاصة القول: إن هذه القصة ضعيفة منكرة لأمور ثلاثة ضعف حفظ المتفرد بها، والاختلاف عليه فيها، ومخالفته للثقات الذين لم يذكروها في الحديث وأمر واحد من هذه الأمور كاف لإسقاط هذه القصة. فكيف بها مجتمعة؟ رابعاً قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى في كتاب التوسل والوسيلة ص ٩٦ وما بعدها ما ملخصه.

أنه لو فرض أن عثمان بن حنيف جعل من المشروع المستحب أن يتوسل بالنبي -ﷺ- بعد موته فقد علمنا أن عمر وأكابر الصحابة لم يروا هذا مشروعاً بعد مماته كما كان مشروعاً في حياته - والصحابة كانوا في حياة النبي -ﷺ- يتوسلون في الاستسقاء بالنبي -ﷺ- فلما مات علم أن دعاءه الذي كانوا يطلبونه ويتوسلون به في حياته قد انتهى بموته فلم يفعلوا.... قلت انظر تفصيل ذلك في تعليق رقم (١٩٥).

فلو أن عثمان بن حنيف اجتهد فوصل إلى جواز ذلك بعد موته -ﷺ- فإنه اجتهاد يخالف إجماع الصحابة الذين كانوا مع عمرو فإنه لم يروا ذلك جائزاً - ونحن لنا ما رواه الصحابي لا ما فهمه إذا خالف فهمه فهم غيره.

ونقول نحن: وهذه القصة في القلب من ثبوتها شيء حيث أن عثمان بن عفان -رضي الله عنه- لم يكن يحتاج إلى هذا الجهد الشاق أو يحتاج إلى الوساطة حتى يصل إليه أصحاب الحاجات - فإن هذا هو منهج الملوك الظالمين وعثمان ابن عفان -رضي الله عنه- لم يكن منهم.

٢٣٠ - كان في الأصل والاحتياج.

٢٣١ - انظر التعليق قبل السابق ونضيف قال شيخ الإسلام في كتاب قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة ص ١١٣ «ومن العلماء من قال إن قول الصحابي حجة، فإنما قاله إذا لم يخالفه غيره من الصحابة ولا عرف نص يخالفه، ثم إذا اشتهر أمره ولم ينكروه كان إقراراً على القول، فقد يقال (هذا إجماع إقراري) إذا عرف أن غيره لم يخالفه فقد يقال (هو حجة) وأما إذا عرف أنه خالفه فليس بحجة بالاتفاق، وأما إذا لم يعرف هل وافقه غيره أم خالفه لم يجزم بأحدهما - ومتى كانت السنة تدل على خلافه كانت الحجة في سنة رسول الله -ﷺ- لا فيما يخالف بلا ريب عند أهل العلم». =

وقد دعا ﷺ لفاطمة بنت أسد أم الإمام على بن أبى طالب -رضى الله عنه- وعنها فقال: اللهم بحق نبيك والأنبياء الذين من قبلى.. إلى آخر الحديث[٢٣٢].

ففيه دلالتان: الأولى فى قوله: بحق نبيك لأنه دلالة ظاهرة فى التوسل به فى حياته بالنسبة إليه -ﷺ-[٢٣٣].

الثانية: فى التوسل به بعد وفاته لأن قوله -ﷺ- والأنبياء الذين من قبلى معطوف على نبيك وهى دلالة ظاهرة فى التوسل بهم بعد وفاتهم صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين، فالتوسل به -ﷺ- بعد وفاته أولى[٢٣٤].

وروى عن مالك الدار[٢٣٥] أصاب الناس قحط فى زمان عمر بن الخطاب فجاء رجل إلى قبر النبى -ﷺ- فقال: يارسول الله استسق الله لأمتك فإنهم قد هلكوا،

وأنت ترى أن القصة التى رويت لا تصح ولا تثبت، وإذا ثبتت فهو اجتهاد صحابى وليس نصاً عن رسول الله -ﷺ- ولم يعرف هذا القول عن غيره من الصحابة ولم يشتهر ولم يعرف أن أحداً وافقه عليه وأخيراً أن إجماع من كان موجوداً من الصحابة مع عمر وقت أن استسقوا، إجماعهم على ترك التوسل بالنبى -ﷺ- بعد موته، هذا الإجماع الذى ثبت وصح أرجح وأوثق من هذه القصة والله الموفق.

٢٣٢ - **حديث ضعيف** قال الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٥٧/٩) رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط وفيه روح ابن صلاح وثقه ابن حبان والحاكم وفيه ضعف وبقية رجاله رجال الصحيح.

قلت: ابن حبان والحاكم متساهلان فى التوثيق وهذا أولاً.

ثانياً: أن روح هذا ضعفه جمع من العلماء وهم ابن عدى والدارقطنى وابن ماكولا وابن يونس انظر لسان الميزان (٤٦٦/٢).

ثالثاً: رواه أبو نعيم فى الحلية (١٢١/٣) وقال تفرد به روح فلهذه الأسباب وهى ضعف روح وتفرده كان الحديث ضعيفاً.

٢٣٣ - هذا بناء على أساس ضعيف منهار. فالحديث الذى هو حجة البناء ضعيف كما سبق فما بنى عليه أضعف.

٢٣٤ - انظر التعليقات السابقة.

٢٣٥ - كان فى الأصل (مالك الدارفان) والتصحيح من فتح البارى والجرح والتعديل.

فأتاه رسول الله -ﷺ- فى المنام فقال له: ائت عمر فأقرءه السلام وأخبره أنهم مسقون، وقل له: عليك[٢٣٦] الكيس، فأتى الرجل عمر فأخبره فبكى ثم قال: يارب ما آلو إلا ما عجزت عنه.
أخرجه ابن أبى شيبة بسند صحيح[٢٣٧].

قال سيف فى الفتوح: إن الذى رأى المنام المذكور بلال بن الحارث المزنى أحد الصحابة -رضى الله عنه-.

ومحل الاستدلال طلب السقيا منه -ﷺ- وهو فى البرزخ ودعاؤه لربه غير ممتنع فى هذه الحالة وعلمه بسؤال من يسأله قد ورد[٢٣٨].

---

٢٣٦ - بياض بالأصل قدر كلمة.

٢٣٧ - اعتمد المؤلف فى حكمه على هذه القصة على ما قاله الحافظ فى فتح البارى (٢/٥٧٥) حيث قال (روى ابن أبى شيبة بإسناد صحيح من رواية أبى صالح السمان عن مالك الدارى وكان خازن عمر... وساق القصة المذكورة).

ومالك الدار ذكره ابن أبى حاتم فى الجرح والتعديل (٨/٢١٣) ولم يذكر له راوياً غير أبى صالح السمان فهو بهذا مجهول - وأما قول الحافظ بإسناد صحيح من رواية أبى صالح ... الخ فقال الشيخ ناصر الألبانى أثابه الله فى كتاب التوسل (ص ١٣١) أن هذا يعنى صحة السند إلى أبى صالح ويبقى النظر فيمن بعده وهو مالك هذا المجهول. ثم نقل عن المنذرى فى الترغيب أنه قال عنه لا أعرفه وكذا نقل عن الهيثمى أيضاً.

وهناك أمران آخران ذكرهما الشيخ ناصر نلخصهما من المصدر المذكور آنفاً:
الأول: أن المشروع فى السنة والذى درج عليه الصحابة والسلف إنما هو صلاة الاستسقاء والدعاء والاستغفار وليس الذهاب إلى القبر والشكوى إليه -ﷺ- بعد موته. وحديث استسقاء عمر بدعاء العباس أمر مشهور وسبق الكلام عليه مراراً.

الثانى: أن القصة لو فرض أنها صحيحة لا حجة فيها لأن الذى ذهب إلى القبر ورأى الرؤيا مجهول لم يسم - والذى سماه بلال بن الحارث الصحابى هو سيف بن عمر التميمى وهو متفق على ضعفه عند المحدثين بل اتهمه بالوضع ابن حبان ومثل هذا لا تقبل روايته ولا كرامة.

٢٣٨ - هذا استدلال ساقط منهار لأنه بنى على أصل ضعيف لا يبنى عليه (انظر التعليق السابق).

قال: لا مانع[٢٣٩] من سؤال الاستسقاء وغيره منه - ﷺ - كما كان فى الدنيا بل أولى[٢٤٠].

وروى أبو الجوزاء قال: قحط أهل المدينة قحطاً شديداً فشكوا إلى عائشة - رضى الله عنها - فقالت: انظروا قبر النبى - ﷺ - فاجعلوا منه كوة إلى السماء حتى لا يكون بينه وبين السماء سقف ففعلوا فمطروا حتى نبت العشب وسمنت الإبل حتى تفتقت من الشحم فسمى عام الفتق[٢٤١].

قال الزين المراغى: فعلم أن فتح المكرم[٢٤٢] عند الجدب سنة أهل المدينة حتى الآن يفتحون الباب المواجه للوجه الشريف من المقصورة المحيطة بالحجرة ويجتمعون هناك فيسقون، وهو يسمى باب التوبة[٢٤٣].

---

٢٣٩ - حرف (لا) من إضافتنا ولم يكن بالأصل ولا يتم الكلام إلا به.

٢٤٠ - قلت بل هناك مانع من سؤال النبى - ﷺ - الاستسقاء بعد موته كما كان يسأل فى حياته وهذا المانع لعدم ورود النص الشرعى بذلك، ولأن الصحابة أعلم من غيرهم بما يجوز ومالا يجوز وبعلمهم هذا لما أجدبوا لم يسألوا السقيا من النبى - ﷺ -، بل صلوا ودعوا ودعا لهم العباس - رضى الله عنهم - أجمعين انظر التعليق رقم (٢٢٧)

٢٤١ - هذا النقل قد رواه الدارمى فى سننه (٤٣/١) وهو لا يحتج به لأسباب:

أولاً: أن فى الإسناد أبا النعمان محمد بن الفضل مختلط ولا ندرى هل حمل الدارمى هذا الأثر عنه قبل أو بعد الاختلاط.

ثانيا: فى الإسناد سعيد بن زيد وله أوهام وضعفه غير واحد كما فى الميزان.

ثالثاً: أن هذا لو صح فهو موقوف على عائشة - رضى الله عنها - واجتهادها على غير اجتهاد الصحابة، واجتهاد الصحابى مع مخالفة غيره ليس بحجة هذا كله لو صح الخبر انظر تعليق رقم (٢٢٩ الوجه رابعا وتعليق رقم ٢٣١).

٢٤٢ - هكذا بالأصل والصواب أحد احتمالين الأول أن تكون الكلمة هى الكوة والثانى أن يكون قد سقط من الأصل لفظ (القبر) قبل هذه الكلمة.

٢٤٣ - قلت قد بينا أن إسناد الحديث لا يصلح دليلاً فما بنى عليه من أن سنة أهل المدينة فى الجدب هى فتح الكوة... إلخ هذا بناء ساقط منهار لأن أصله ودليله كذلك.

بل المؤكد الثابت الصحيح الذى لا يوجد غيره أن سنة أهل المدينة فى الجدب هى صلاة الاستسقاء والدعاء والتضرع واللجوء إلى الله وحده دون اللجوء إلى ما سواه، ولم تكن سنة أهل المدينة قط هى اللجوء إلى القبر الشريف والشكوى إليه دون الله تعالى أو مع الله تعالى، ولم تكن سنة أهل المدينة قط هى التوسل بالنبى ﷺ بعد موته، ومن أراد سنة أهل المدينة فلينظر إلى فعل عمر بن الخطاب وقت الجدب فإنه لم يتوسل بالقبر بل طلب من العباس =

....

= الدعاء للمسلمين انظر تعليق رقم (٢٢٧)، ومن ادعى أن سنة أهل المدينة غير ما كان عليه عمر والصحابة فهو كاذب ولا حجة فى قوله وله عند الله جزاء الكاذبين.

٢٤٤- التوسل بالنبى -ﷺ- بعد موته ليس جائزاً وقد فصلنا ذلك فيما مضى انظر تعليق رقم (١٦٩ و١٩٥) وغيرها.

أما حديث أسألك مرافقتك فالحديث رواه مسلم وهذا الصحابى واسمه ربيعة بن كعب الأسلمى سأله أن يدعو الله له أن يكون رفيقه فى الجنة فدله النبى -ﷺ- إلى السبيل إلى ذلك فقال له أعنى على نفسك بكثرة السجود.. ثم إن هذا الرجل سأل النبى -ﷺ- فى حياته وليس بعد موته -ﷺ- ولا يعلم لأحد من الصحابة ولا من أهل القدوة من العلماء أنه سأل رسول الله -ﷺ- شيئاً بعد موته.

وقد نزل بالمسلمين -فى عهد الصحابة- الجدب والطاعون الذى مات فيه عدد كبير من الصحابة -رضى الله عنهم- وجاء الهمج الرعاع إلى المدينة وقتلوا الخليفة الراشد ذا النورين ولم يتوسل الصحابة بالنبى -ﷺ- بعد موته فى أن يكشف الله تعالى هذه البلايا، فضلاً على أن يطلب منه -ﷺ- أن يكشفها هو ولا توسل به الحسين بن على -رضى الله عنهما- حين وقعت له ولأهل بيت النبوة الوقائع المشهورة التى يشيب لها مفارق الولدان. فلما لم ينقل عن هؤلاء الصحابة شيئاً من هذا علم أن الحق تركه والإعراض عن التوسل به -ﷺ- بعد موته، وأن التوسل به -ﷺ- به بعد موته لم يكن من سنة الصحابة ولا السلف الصالح -رضى الله عنهم- أجمعين.

٢٤٥- هذا الفصل من الكتاب أورد فيه المؤلف حكايات ومنامات أوردها مورد الاحتجاج والاستدلال بالآيات البينات لكى يحتج بها ويستدل بها على جواز الطلب من النبى -ﷺ- والشكوى إليه فأورد حكاية عن أحد الناس يشكو مرضه إلى النبى -ﷺ- فيشفى وآخر يشكو جوعه فيأتيه الطعام وآخر يشكو دينه فيأتيه ما يسد به دينه والآخر يشكوي إلى النبى -ﷺ- ظلماً وقع عليه من بعض الناس فيعاقب الظالم فوراً ويصاب بما يضره، ومعلوم أن هذا ليس من العبادة التى خلق الله من أجلها الجن والإنس بل العبادة التى شرعها الله تعالى لعباده هى الإخلاص والتوجه إلى الله تعالى فى كل شيء ﴿وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة وذلك دين القيمة﴾ (البينة/٥)

وقال تعالى: ﴿إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق فاعبد الله مخلصاً له الدين، ألا لله الدين الخالص﴾ الآية سورة الزمر /٢ و ٣.

فمن إخلاص الدين لله عدم التوجه والشكوى إلا إلى الله لاسيما فى مثل هذه الأمور التى لا يقدر عليها إلا الله تعالى- قال تعالى ﴿وإذا سألك عبادى عنى فإنى قريب أجيب دعوة الداع إذا دعان فليستجيبوا لى وليؤمنوا بى لعلهم يرشدون﴾ البقرة /١٨٦.

وقال النبى -ﷺ- فى الحديث الصحيح الذى رواه الترمذى وأحمد وغيرهما من حديث ابن عباس -رضى الله عنهما- «إذا سألت فسأل الله وإذا استعنت فاستعن بالله».

وقال تعالى: ﴿وقال ربكم ادعونى أستجب لكم إن الذين يستكبرون عن عبادتى سيدخلون جهنم داخرين﴾ غافر / ٦٠.

=

....

= يقول شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله تعالى – فى (التوسل والوسيلة) : وهذا ونحوه مما يبين أن الذين يدعون الأنبياء والصالحين بعد موتهم عند قبورهم من المشركين (الذين) يدعون غير الله ، كالذين يدعون الكواكب والذين اتخذوا الملائكة والنبيين أرباباً قال تعالى ٧٩/٣ و ٨٠ ﴿ما كان لبشر أن يؤتيه الله الكتاب والحكم والنبوة ثم يقول للناس كونوا عباداً لى من دون الله ولكن كونوا ربانيين بما كنتم تعلمون الكتاب وبما كنتم تدرسون ، ولا يأمركم أن تتخذوا الملائكة والنبيين أرباباً أيأمركم بالكفر بعد إذ أنتم مسلمون﴾.

وقال تعالى (٥٦/١٧-٥٧) ﴿قل ادعوا الذين زعمتم من دونه فلا يملكون كشف الضر عنكم ولا تحويلا ، أولئك الذين يدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة أيهم أقرب ويرجون رحمته ويخافون عذابه إن عذابه كان محذوراً﴾

وقال تعالى (٢٢/٣٤-٢٣) ﴿قل ادعوا الذين زعمتم من دون الله لا يملكون مثقال ذرة فى السموات والأرض ومالهم فيهما من شرك وماله منهم من ظهير ولا تنفع الشفاعة إلا لمن أذن له﴾.

ومثل هذا فى القرآن كثير ينهى أن يدعى غير الله لا من الملائكة ولا الأنبياء ولا غيرهم ، فإن هذا شرك أو ذريعة إلى الشرك – بخلاف ما يطلب من أحدهم فى حياته من الدعاء والشفاعة فإنه لا يفضى إلى ذلك ، فإن أحداً من الأنبياء والصالحين لم يعبد فى حياته بحضرته ، فإنه ينهى من يفعل ذلك ، بخلاف دعائهم بعد موتهم فإن ذلك ذريعة إلى الشرك بهم ، وكذلك دعاؤهم فى مغيبهم هو ذريعة إلى الشرك ، فمن رأى نبياً أو ملكاً من الملائكة وقال له (ادع لى) لم يفض ذلك إلى الشرك به ، بخلاف من دعاه فى مغيبه فإن ذلك يفضى إلى الشرك به كما قد وقع فيه المشركون ومن ضاهاهم من أهل الكتاب ومبتدعة المسلمين ، ومعلوم أن الملائكة تدعو للمؤمنين وتستغفر لهم كما قال تعالى (٧/٤٠-٩) ﴿الذين يحملون العرش ومن حوله يسبحون بحمد ربهم ويؤمنون به ويستغفرون للذين آمنوا ربنا وسعت كل شيء رحمة وعلماً فاغفر للذين تابوا واتبعوا سبيلك وقهم عذاب الجحيم ، ربنا وأدخلهم جنات عدن التى وعدتهم ومن صلح من آبائهم وأزواجهم وذرياتهم إنك أنت العزيز الحكيم ، وقهم السيئات ومن تق السيئات يومئذ فقد رحمته وذلك الفوز العظيم﴾.

وقال تعالى (٤٢ :٥-٦) : ﴿تكاد السموات يتفطرن من فوقهن والملائكة يسبحون بحمد ربهم ويستغفرون لمن فى الأرض ألا إن الله هو الغفور الرحيم والذين اتخذوا من دونه أولياء الله حفيظ عليهم وما أنت عليهم بوكيل﴾ فالملائكة يستغفرون للمؤمنين من غير أن يسألهم أحد ، وكذلك ما روى أن النبى –ﷺ– أو غيره من الأنبياء والصالحين يدعو ويشفع للأخيار من أمته هو من هذا الجنس ، هم يفعلون ما أذن الله لهم فيه بدون سؤال أحد.

وإذا لم يشرع دعاء الملائكة لم يشرع دعاء من مات من الأنبياء والصالحين ، ولا أن نطلب منهم الدعاء والشفاعة وإن كانوا يدعون ويشفعون ، لوجهين : (أحدهما) أن ما أمرهم الله به من ذلك هم يفعلونه وإن لم يطلب منهم ، وما لم يؤمروا به لا يفعلونه ولو طلب منهم ، فلا فائدة فى الطلب.

(الثانى) أن دعاءهم وطلب الشفاعة منهم فى هذه الحال يفضى إلى الشرك بهم ففيه هذه المفسدة ، فلو قدر أن فيه مصلحة لكانت هذه المفسدة راجحة ، فكيف ولا مصلحة فيه بخلاف الطلب منهم فى حياتهم وحضورهم فإنه لا مفسدة فيه ، فإنهم حينئذ مع نفع الخلق كلهم ، فإنهم فى دار العمل والتكليف ، وشفاعتهم فى الآخرة فيها إظهار كرامة الله لهم يوم القيامة . انتهى.

وقد يكون التوسل به -ﷺ- يطلب ذلك الآن منه بمعنى أنه -ﷺ- قادر على التسبب فيه بسؤاله وشفاعته إلى ربه فيعود إلى طلب دعائه وإن اختلفت العبارة، ومنه قول القائل: أسألك مرافقتك فى الجَنّة، ولا قصد به إلا كونه -ﷺ- سبباً وشافعاً له أن يكون معه فى الجنة(٢٤٤).

ولنذكر(٢٤٥) شيئاً مما اتفق لجماعة من علماء السلف الصالحين من أئمة الحديث والصوفية والعلماء بالله المحققين -رضى الله عنهم- أجمعين:

روى عن محمد بن المنكدر عن والده: أن رجلاً أودعه ثمانين دينار وخرج الرجل يريد الجهاد وقال له: إن احتجت إليها فأنفقها إلى أن آتى إن شاء الله تعالى قال: وخرج الرجل وأصاب أهل المدينة سنة وجهد فأخرجها وقسمها، فلم يلبث الرجل إلى أن قدم فطلب ماله، فقال له: عد إلى غدا قال: وبات فى المسجد سلوداً(٢٤٦) بقبر النبى -ﷺ- مرة وبمنبره مرة حتى كاد يصبح فإذا شخص فى السواد يقول له: دونكها يامحمد قال: فمد يده فإذا صرة فيها ثمانون ديناراً. قال: وغدا إليه الرجل فدفعها إليه.

ومما روى عن أبى القاسم عبيدالله بن منصور المقرى قال: كان أبى يقترض منى طول الأسبوع فيحصل عليه المائة والأكثر فيحلف بالله إنه يوم السبت يقضينى ففعل ذلك مرات، فسألته من أين لك؟ فبكى وقال: يابنى اجمع جتانى(٢٤٧) واختمها ليلة الجمعة وأجعل ثوابها لرسول الله -ﷺ- وأقول: يارسول الله دينى، فيجيئنى من حيث لا أحتسب يوم السبت ما أقضى به دينى.

وقال أبو يوسف المجاور بحرم النبى -ﷺ-: ركبنى دين فقصدت الخروج من المدينة ثم جئت إلى النبى -ﷺ- فاستغثت به فى وفاء دينى فرأيت النبى -ﷺ- فى النوم، فأشار علىّ بالجلوس وقيض الله من قضى عنّى دينى ببركته -ﷺ-(٢٤٨).

وروى عن الإمام العالم أبى بكر المقرى -رضى الله عنه- أنه قال: كنت أنا والطبرانى وأبو الشيخ فى حرم النبى -ﷺ-، وكنّا على حاله، وأثر الجوع فينا،

٢٤٦- هكذا فى الأصل ولعل الصواب متوسلاً.

٢٤٧- هكذا فى الأصل ولعل الصواب (ختماتى).

٢٤٨- انظر تعليق رقم (٢٤٥ وانظر أيضاً تعليق رقم ٦٠ التعقيب الثانى).

وواصلنا ذلك اليوم فلما كان وقت العشاء حضرت عند قبر النبى - ﷺ - فقلت: يارسول الله الجوع، وانصرفت فقال أبو القاسم: اجلس فإما أن يكون الرزق أو الموت، قال أبو بكر: فنمت أنا وأبو الشيخ والطبرانى جالس ينظر فى شىء فحضر بالباب علوى فدق، ففتحنا له، فإذا معه غلامان مع كل واحد منهما زنبيل فيه شىء كثير فأكلنا وجلسنا وظننا أن الباقى يأخذه الحامل الذى جاء به، فولّى وتركه عندنا، فلما فرغنا من الطعام، قال العلوى: ياقوم أشكوتم إلى رسول الله - ﷺ - فإنى رأيت رسول الله - ﷺ - فى المنام فأمرنى أن أحمل بشىء إليكم، قال بعضهم: نعم(٢٤٩).

وحكى عن ابن الجلاء - رضى الله عنه - أنه قال: دخلت مدينة النبى - ﷺ - وبى فاقة فتقدمت إلى القبر الشريف فقلت: ضيفك يارسول الله - فغفوت فرأيت النبى - ﷺ - فأعطانى رغيفاً فأكلت نصفه وانتبهت وبيدى النصف الآخر(٢٥٠).

وقال أبو الخير الأقطع: دخلت مدينة النبى - ﷺ - وأنا بفاقة فأقمت خمسة أيام ما ذقت ذواقا، يعنى ما أكل شيئاً، فتقدمت إلى القبر الشريف وسلمت على النبى - ﷺ - وعلى أبى بكر وعلى عمر - رضى الله عنهما - وقلت: أنا ضيفك يارسول الله وتنحيت ونمت خلف القبر فرايت فى المنام النبى - ﷺ - وأبو بكر عن يمينه وعمر عن شماله وعلى بن أبى طالب بين يديه فحركنى على وقال: قم قد جاء رسول الله - ﷺ -، فقمت إليه وقبلت بين عينيه فدفع إلى رغيفاً فأكلت نصفه وانتبهت فإذا فى يدى نصف رغيف واستمر معى(٢٥١).

وحكى أبو عبدالله محمد بن ذرعة الصوفى قال: سافرت مع أبى عبدالله بن حنيف إلى مكة فأصابتنا فاقة شديدة فدخلنا مدينة رسول الله - ﷺ - وبتنا طاويين، وكنت دون البلوغ فكنت احى أبى أبى(٢٥٢) غير دفعة وأقول: أنا جائع فأتى أبى إلى

---

٢٤٩ - انطر تعليق رقم (٢٤٥) ورقم (٦٠) التعقيب الثانى.

٢٥٠ - انظر تعليق رقم (٢٤٥) ورقم (٦٠) التعقيب الثانى.

٢٥١ - انظر تعليق رقم (٢٤٥) ورقم (٦٠) والتعقيب الثانى.

٢٥٢ - هكذا بالأصل ولعل الصواب فكنت أجىء إلى أبى.

الحصيرة[٢٥٣] وقال: يارسول الله أنا ضيفك الليلة، وجلس على المراقبة فلما كان بعد ساعة رفع رأسه وكان يبكى ساعة ويضحك ساعة، فسئل فى ذلك فقال: رأيت رسول الله - ﷺ - فوضع فى يدى دراهم، وفتح يده فإذا فيها دراهم، قال: وبارك الله فيها إلى أن رجعنا إلى شيراز وكنّا ننفق منها إلى أن وصلنا[٢٥٤].

وعن الشريف أبو محمد عبدالسلام القاسمى أنه قال: أقمت بمدينة النبى - ﷺ - ثلاثة أيام لم أستطعم فيها طعاماً، يعنى لم يأكل فيها شيئاً فأتيت عند منبره - ﷺ - فركعت ركعتين ثم قلت: ياجدى ضعفت وأتمنى عليك ثريدة ثم غلبتنى عيناى فنمت، وإذا برجل يوقظنى فاشبهت فرأيته معه قدحاً وفيه ثريد وسمن ولحم وأفاويه، فقال لى كُلْ: فقلت من أين هذا، فقال: إن صغارى لهم ثلاثة أيام يتمنون هذا الطعام فلما كان هذا اليوم فتح الله علىّ بشىء (علمت أنه)[٢٥٥] ثم نمت فرأيت رسول الله - ﷺ - فى النوم وهو يقول: إن أحد إخوانك تمنى على هذا الطعام فأطعمه منه، فهو هذا[٢٥٦].

وحكى الشيخ أبو عبدالله محمد بن أبى الإمارة أنه قال: كنت بمدينة النبى - ﷺ - خلف محراب فاطمة -رضى الله عنها-، وكان رجل شريف اسمه مكثر القاسمى نائماً خلف المحراب المذكور فانتبه، فجاء إلى النبى - ﷺ - ثم سلم عليه، وعاد إلينا مبتسماً، فقال له الخادم شمس الدين صواب، فيم تبسمت، فقال: كنت فى فاقة فخرجت من بيتى فأتيت بيت فاطمة -رضى الله عنها- واستغثت بالنبى - ﷺ - وقلت: إنى جائع فنمت فرأيت النبى - ﷺ - وقد أعطانى قدح لبن فشربت حتى رويت وهذا هو فيض اللبن من فيه فى كفى وشاهدته من فيه[٢٥٧].

---

٢٥٣ - هكذا بالأصل ولعل الصواب (فأتى أبى إلى الحجرة).

٢٥٤ - انظر تعليق رقم (٢٤٥) ورقم (٦٠) التعقيب الثانى.

٢٥٥ - لا أعلم لهذه العبارة وجهاً ولعلها مقحمة فى السياق.

٢٥٦ - انظر تعليق رقم (٢٤٥) ورقم (٦٠) التعقيب الثانى.

٢٥٧ - انظر تعليق رقم (٢٤٥) ورقم (٦٠) التعقيب الثانى.

وحكى عن الشيخ الصالح عبدالقادر الباسى قال: كنت أمشى على قاعدة الفقراء فدخلت إلى مدينة النبى - ﷺ - وسلمت على النبى - ﷺ - وشكوت له ضررى من الجوع، فاشتهيت عليه طعاماً من البر واللحم والتمر، وتقدمت بعد الزيارة إلى الروضة فصلّيت فيها وبتّ فيها إذا شخص يوقظنى من النوم، فانتبهت، ومضيت معه، وكان شاباً جميلاً خَلْقَاً وخُلُقاً، فقدم إلىَّ جفنة ثريدا وعليها شاة وأطباق من أنواع الثمر وخبزاً كثيراً من جملته أقراص سُويق، فأكلت، وملأ لى جرابى لحماً وخبزاً وتمراً وقال: كنت نائماً بعد صلاة الضحى فرأيت النبى - ﷺ - فى المنام وأمرنى أن أفعل ذلك، ودلنى عليك، وعرفنى مكانك بالروضة وقال: إنك اشتهيت هذا وأردته فهذا هو تُحذه(٢٥٨).

وقال أبو القاسم الصقلى يحكى عن رجل من أهل التصوف وهو ثقه أنه قال: كنت بالمدينة الشريفة ولم يكن لى شىء فضعفت قوتى فأتيت إلى الحجرة الشريفة وقلت: ياسيد الأولين والآخرين، أنا رجل من أهل مصر ولى خمسة أشهر فى جوارك وقد ضعفت قوتى، وجئت أسألك وأسأل الله أن يسخر لى من يشبعنى ويخرجنى إلى بلدى ثم دعوت بدعوات عند الحجرة، فوقف يتكلم بكلام ويقول: ياجداه ياجداه، ثم جاء إلى وقبض على يدى وقال لى: قم فقمت وقال اصحبنى فصحبته فخرج بى من باب جبريل وغدا بى إلى البقيع وخرج منه فإذا بخيمة مضروبة وجارية وعبد فقال لهما: قوما فاصنعا لضيفكما عشاءه فقام العبد وجمع الحطب وأوقد النار، وقامت الجارية وطحنت وصنعت، ملة وشاغلنى بالحديث حتى أتت الجارية بالملة فقسمها نصفين ثم أتت بعكة سمن فصبت عليه وأتت بتمر(٢٥٩) فصنعها جيداً وقال لى: كُل فأكلت شيئاً قليلاً فصدرت، فقال لى: كل فأكلت، ثم قال لى: كل، فقلت: ياسيدى لى أشهر ولم آكُل فيها دسماً ولا حنطة ولا أقدر أزيد شيئاً، فأخذ النصف الثانى من الملة وضم ما فضل منى إليه وأتى بمزود وصاعين من تمر فوضعه فى المزود، وقال لى: ما اسمك، فقلت فلان، فقال: بالله لا تعد تشكو إلى رسول الله - ﷺ - جدى، فإنه يعسر عليه ذلك، ومن

٢٥٨- انظر تعليق رقم (٢٤٥) ورقم (٦٠) التعقيب الثانى.

٢٥٩- بياض بالأصل قدر كلمة.

الساعة متى جعت تأتى إلى رزقك حتى يسبب الله لك من يخرجك إلى بلادك، وقال للغلام خذه وأوصله إلى حجرة جدى، فغدوت مع الغلام إلى البقيع، فقلت له ارجع فقد وصلت، فقال لى الغلام: ياسيدى الله الأحد ما أقدر أفارقك حتى أوصلك إلى الحجرة لئلا يُعْلِم النبى -ﷺ- سيدى بذلك، فأوصلنى إلى الحجرة فودعنى ورجع. فمكثت آكل من الذى أعطانى أربعة أيام ثم جعت بعد ذلك، فإذا بالغلام قد أتانى بطعام ثم لم أزل كذلك كلما جعت أتانى بطعام حتى سبب الله إلى جماعة خرجت معهم إلى البقيع ثم إلى بلدى.

قال أبو سليمان فى مصنفه فى الزيارة بعد رواية ذلك كله أن الذى يأمره النبى -ﷺ- بذلك إنما يكون من ذريته الشريفة لاسيما إذا كان المتناول طعاماً، لأن من تمام أخلاق الكرام إذا سُئلوا لقوا البدأة بأنفسهم ثم بمن يكون منهم، فاقتضى خلقه الكريم أن إعطاء سائل القرا يكون منه أو من ذريته الكريمة -ﷺ-(٢٦٠).

وحكى ابن عساكر فى تاريخه عن البغدادى أنه رأى رجلاً بمدينة النبى -ﷺ- أذن للصبح عند قبر النبى -ﷺ- فقال فيه الصلاة خير من النوم فجاءه شخص من خدام المسجد إذ ذاك فلطمه حين سمع ذلك، فبكى الرجل وقال: يارسول الله فى حضرتك يفعل فى هذا ففلج الخادم وحمل إلى بيته فمكث ثلاثة أيام ومات(٢٦١).

والحكايات فى هذا الباب كثيرة لا يحتملها هذا المختصر، وفى الإشارات ما يكفى عن العبارات.

وقال السيد الجليل على السمهودى إنه وقع له من ذلك آى من الآراء فقال: اتفق لى فى أول سكناى فى الخلوة التى فى آخر الحرم النبوى الشريف قصة أوذيت فيها فأنشدت مرة بين يديه -ﷺ- قصيدة أولها:

يصام بحبكم ياعرب رامة	تزيل أنتم صرتم مرامه
ويعدو من أعاديه عليه	عداه صار قصدهم اهتضامه

٢٦٠- انظر تعليق رقم (٢٤٥) ورقم (٦٠) التعقيب الثانى.

٢٦١- انظر تعليق رقم (٢٤٥) ورقم (٦٠) التعقيب الثانى.

وأنتم عربه ينمى إليكم ومن أبوابكم جاز إحرامه
وفى حرم لساحتكم مقيم فلا يبغى الفراق ولا شامه
وحبكم تحكم فى حشاه وحبكم لدى أضحى غرامه
وليس له ملاذ أو نصير(٢٦٢) يجرد دون نصرته حسامه
سواكم الغالب يامـوالى حماه الجار إن لاحت اضامه(٢٦٣)
ليوث الحرب إن مدت حراب غياث المحل إن نجلت غمامه
بحقكم(٢٦٤) وذاك أجل حق له انتصروا(٢٦٥) فأنتم من تهامه(٢٦٦)
كرام مكرمون بخير رسْل عظيم الجار موفيه ذمامه

وهى طويلة تزيد على ستين بيتاً ومنها:

---

٢٦٢ – يقول: ليس له ملاذ أو نصير ... الخ.
ونحن نقول له:
لذ بالإلـه ولا تلـذ بسواه من لاذ بالملك الجليـل كفـاه

وهذا الكلام من الاستغاثة بغير الله ومن دعاء غير الله وكل هذا من المحذورات الشرعية التى حرمها الله ورسوله، انظر تعليق رقم (٢٤٥) ورقم (٦٠) التعقيب الثانى.

٢٦٣ – هكذا بالأصل.

٢٦٤ – السؤال بالحق والجاه بدعة لم يرد بها دليل شرعى ولم يكن أحد من الصحابة فمن بعدهم من علماء السلف يسألون الله تعالى بحق مخلوق، نبيا كان أو ملكاً من الملائكة. بل هذا من الإقسام على الله تعالى بالمخلوقين وهو لا يجوز انظر تعليق رقم (١٩٢).

٢٦٥ – هذا طلب للنصر من غير الله تعالى وهو لا يجوز بل ذلك يقدح فى التوحيد والعقيدة لو كانوا يعلمون انظر التعليق رقم (٦٠) التعقيب الثانى والتعليق رقم (٢٤٥) وقد ذكر الله تعالى فى آياتٍ كثيرة أن النصر منه لا من غيره.
فقال تعالى: ﴿إلا تنصروه فقد نصره الله﴾ التوبة/٤٠.
وقال تعالى: ﴿إن ينصركم الله فلا غالب لكم﴾ آل عمران /١٦٠.
وقال تعالى: ﴿إن تنصروا الله ينصركم ويثبت أقدامكم﴾ محمد/٧.
وقال تعالى: ﴿ولينصرن الله من ينصره إن الله لقوى عزيز﴾ الحج/٤٠.
وقال تعالى: يخبر أن أى أحد دون الله تعالى لا يستطيع أن ينصر وليه ﴿والذين تدعون من دونه لا يستطيعون نصركم ولا أنفسهم ينصرون﴾ الأعراف /١٩٧.
وقال تعالى: ﴿أيشركون مالا يخلق شيئاً وهم يخلقون، ولا يستطيعون لهم نصراً ولا أنفسهم ينصرون﴾ الأعراف/١٩٢.

٢٦٦ – هكذا بالأصل.

له حزم به كرم مفـاض لساكنه فقـد حاز الكرامـة
به قد صار عبدكم[٢٦٧] نزيلاً ويرجو نصركم فيما امنامه[٢٦٨]
جواركم عدت فيه الأعادى عليـه ادروا منـه الإقامـه
بحضرتكم فلا ينبغى انتقالا ولكن قد أطال بها التزامه
فكادوه بما لم يخف عنكم ليقضوا عن عراضكموا خيامه[٢٦٩]

---

٢٦٧ - قال الله تعالى: ﴿إن كل من فى السموات والأرض إلا أتى الرحمن عبداً﴾ مريم/٩٣.

وروى البخارى فى صحيحه رقم (٢٥٥٢) من حديث أبى هريرة -رضى الله عنه- مرفوعاً «... ولا يقل أحدكم عبدى، أمتى. وليقل: فتاى وفتاتى وغلامى».

واتفق أهل العلم على أنه لا يجوز التعبيد فى الأسماء لغير الله. فلا يقال عبدالنبى ولا يقال عبدالرسول، ولا يقال عبدالحسين ولا عبد العباس ونحو ذلك بل هذه من الأسماء القبيحة التى ينبغى تغيرها بل هـى نـوع من الشرك الذى لا يجوز.

٢٦٨ - نذكر الشاعر والمؤلف والقارىء بقول الله تعالى: ﴿وما النصر إلا من عند الله العزيز الحكيم﴾ والكلمة الأخيرة فى البيت هكذا صورتها بالأصل ويحتمل أن تكون (أمامه).

٢٦٩ - هذا البيت يتضمن منكراً من القول وزوراً- وهو أن النبى -ﷺ- علم بما نزل بهذا المظلوم من الظلم، وهذا باطل لأن النبى -ﷺ- لا يعلم أحوال الناس بعد موته فإن هذا بالنسبة له غيب والغيب لا يعلمه إلا الله تعالى كما قال تعالى ﴿إنما الغيب لله﴾ يونس/٢٠. وقال تعالى: ﴿قل لا يعلم من فى السموات والأرض الغيب إلا الله وما يشعرون أيان يبعثون﴾ سورة النمل/٦٥. وقول النبى -ﷺ- لما سأله جبريل عن الساعة قال: «ما المسئول عنها بأعلم من السائل» وهو حديث صحيح رواه مسلم فى الصحيح. وأمور كثيرة من الغيب لم يكن يعرفها النبى -ﷺ- إلا بالوحى- والمثال الآتى يدلك بوضوح على أن النبى -ﷺ- لا يعلم الغيب ولا شيئاً من أحوال أمته وهو فى قبره.

ثبت فى صحيح البخارى وغيره من طرق متعددة أن النبى -ﷺ- قال: «إنكم محشورون إلى الله حفاة عراة ﴿كما بدأن أول خلق نعيده وعداً علينا إنا كنا فاعلين﴾ ثم إن أول من يكسى يوم القيامة إبراهيم، ثم يجاء برجال فيؤخذ بهم ذات الشمال فأقول: يارب أصحابى: فيقال: لا تدرى ما أحدثوا بعدك- فأقول كما قال العبد الصالح: وكنت عليهم شهيداً مادمت فيهم فلما توفيتنى كنت أنت الرقيب عليهم وأنت على كل شىء شهيد» وهذا حديث ابن عباس.

وهذا الحديث دليل على أن النبى -ﷺ- لا يعلم أخبار أمته من بعده ولا ما أحدثوا من البدع وما اتبعوه من الضلالات بل هو بعد موته روحه فى الرفيق الأعلى مشتغلة بالحضرة الإلهية والقرب من الرب تبارك وتعالى. وجسده الشريف فى قبره ويرد هو -ﷺ- السلام على من يسلم عليه. فهو كان يعرف أحوال أمته وأصحابه فى حياته بأعمالهم الظاهرة أمامه أو ما ينقل له عنهم من طريق الوحى أو من طريق الصحابة -رضى الله عنهم- أما بعد الموت فهو لا يعلم وحاله -ﷺ- كما ذكرت قبل. وانظر تعليق رقم (٢٩٠).

ومنها:

فأنجزْ لى رسول الله نصرا[270] لتهنئا لى بذا الحرم الإقامة
فقد أملت جاهك ياملاذى لذا ولكل هول فى القيامة

إلى آخرها. قال: فرأيت عقب ذلك مناماً يؤذن بالنصر بالعظيم ثم رأيته فى اليقظة أى النصر ولله الحمد والمنة وكُفيت شر الأعداء وبقيت النفس مطمأنة.

وقال أبو محمد الإشبيلى فى مؤلف له: إنه نزل برجل من أهل غرناطة به علة عجز الأطباء فيها وآيسوا من برئها فكتب عنه الوزير محمد أبو عبدالله بن أبى الخصال كتاباً إلى النبى - ﷺ - يسأله فيه الشفاء[271] لداءه والبرء مما نزل به وضمنه شعراً وهو هذا:

٢٧٠ - هكذا فى الأصل ولعل الصواب (تجبر).

٢٧١ - انظر تعليق رقم (٢٥٦) وتعليق رقم (٦٠) التعقيب الثانى من الجواب وهذه الواقعة التى فيها طلب الشفاء من رسول الله تعالى مصيبة عظيمة، وبلاء كبير وشرك بالله تعالى فإن الطلب والدعاء والتوجه ينبغى أن يكون إلى الله وحده لا شريك له، والتوجه إلى غيره والطلب منه مالا يقدر عليه إلا الله تعالى هو شرك مخرج عن ملة الإسلام - وهذا إبراهيم الخليل أبو الأنبياء الذى أمرنا أن نتبع ملته يقول - كما فى القرآن الكريم - وكما يقول الله عنه ﴿الذى خلقنى فهو يهدين والذى هو يطعمنى ويسقين وإذا مرضت فهو يشفين﴾ سورة الشعراء/٧٨ - ٨٠.

وهذا نبى الله أيوب عليه السلام يشكو داءه إلى ربه سبحانه وتعالى ﴿وأيوب إذ نادى ربه أنى مسنى الضر وأنت أرحم الراحمين، فاستجبنا له وكشفنا ما به من ضر وآتيناه أهله ومثلهم معهم رحمة منّا وذكرى لأولى الألباب﴾ سورة ص /٤٣.

وهذا رسول الله - ﷺ - وهو حى يدعو الله لأصحابه بالشفاء ولا يعلم أن أحد توجه إليه يطلب منه الشفاء. بل غاية ما فى الأحاديث الصحيحة أن الصحابة كانوا يطلبون من رسول الله - ﷺ - وهذه هى بعض الأدعية التى علمنا رسول الله - ﷺ - أن ندعو بها للمريض روى البخارى فى صحيحه من حديث أنس بن مالك - رضى الله عنه - قال لثابت رحمه الله: ألا أرقيك برقية رسول الله - ﷺ -؟ قال: بلى قال: اللهم رب الناس، مذهب البأس، اشف أنت الشافى، لا شافى إلا أنت شفاءً لا يغادر سقماً».

انظر إلى هذا التوجه لله وحده فى كل لفظ من ألفاظ هذا الحديث لاسيما قوله «أنت الشافى لا شافى إلا أنت».

وروى البخارى ومسلم فى صحيحهما من حديث عائشة - رضى الله عنها - أن رسول الله - ﷺ - كان يعود بعض أهله يمسح بيده اليمنى ويقول: «اللهم رب الناس أذهب البأس واشف، أنت الشافى لا شفاء لا شفاؤك شفاء لا يغادر سقماً».

فهذه سنة النبى - ﷺ - وسيرة أصحابه دعاء الله تعالى وقصده وطلب الشفاء منه وحده لا شريك له - وهذا هو التوحيد والعبادة التى خلق الله الخلق من أجلها فالتوجه إلى غير الله تعالى شرك أكبر يخرج من الملة. والذى يتوجه إلى غير الله تعالى لابد أن يعلم الحق والصواب ويعلم أن هذا منافٍ للتوحيد ومنافٍ لإخلاص العبادة لله تعالى فإن تاب ورجع وتوجه إلى الله تعالى فلله الحمد، وإن أصر أن يتوجه إلى غير الله ويطلب منه مالا يطلب إلا من الله تعالى كالشفاء من المرض وغيره فهو مشرك خارج عن ملة الإسلام.

كتاب وقيد من زمانته مشق | بقبر رسول الله أحمد يستشفى(٢٧٢)
له قدم قيد الدهر خطوطها | فلم يستطع إلا الإشارة بالكف
ولما رأى الــزوار يبتدرونــه | وقد عاقه عن (المجىء)(٢٧٣) عائق الضعف
بكى آسفاً واستودع الركب إذ غدا | تحية صدق تعفهم الركب بالعرف
فياخـاتم الـرسل الشفيـع لربـه | دعاك مريض خاشع القلب(٢٧٤) والطرف
عشيقك عبدالله ناداك ضارعاً | وقد أخلص النجوى وأيقن بالعطف
رجاك(٢٧٥) لضر أعجز الناس كشفه | ليصدر داعيه بما شاء من كشف
لرجل زما(٢٧٦) فيها الزمان فقصرت | خطاه عن الصف المقدم فى الزحف
وإنى لا أرجو أن تعود سويقه | بقدرة من يحى العظام ومن يشف
فأنت الذى نرجوه حياً وميتاً(٢٧٧) | لصرف خطوب لا ترفع إلى صرف

---

٢٧٢ – انظر التعليق السابق وتعليق رقم (٢٤٥) وتعليق رقم ٦٠ التعقيب الثانى.

٢٧٣ – الكلمة التى بين القوسين (المجىء) كان مكانها فى الأصل بياض وزدناها من عندنا تكملة للبيت..

٢٧٤ – فى هذا البيت من الباطل أمران الأول دعاء رسول الله – ﷺ – والله سبحانه وتعالى يقول: ﴿وقال ربكم ادعونى أستجب لكم إن الذين يستكبرون عن عبادتى سيدخلون جهنم داخرين﴾ سورة غافر/٦٠.

وقال النبى – ﷺ – (الدعاء هو العبادة) وهذا **حديث صحيح** رواه أحمد والبخارى فى الأدب المفرد وغيرهما عن النعمان بن بشير – رضى الله عنهما – مرفوعاً فدعاء غير الله تعالى لا يجوز بل هو من الشرك الأكبر الذى يخرج عن ملة الإسلام والجاهل يعرف بما جهل من أمر دينه لعله يتوب إلى ربه ويرجع وهذا الباطل موجود أيضاً فى البيت الذى يليه فى قوله (ناداك ضارعاً) وفى البيت الآخر فى قوله (رجاك لضر أعجز الناس كشفه) قال الله تعالى: ﴿قل من بيده ملكوت كل شىء وهو يجير ولا يجار عليه إن كنتم تعلمون، فسيقولون لله فقل أنى تسحرون﴾ المؤمنون/٨٨، وقال تعالى: ﴿أمن يجيب المضطر إذا دعاه ويكشف السوء ويجعلكم خلفاء الأرض، أإله مع الله قليلاً ما تذكرون﴾ سورة النمل/٦٢. وانظر تعليق رقم (٢٧١).

الباطل الثانى الموجود فى البيت: هو دعاء رسول الله – ﷺ – وهو خاشع القلب والطرف. والخشوع لا يكون إلا لله تعالى فخشوع القلب عبادة لا تصرف إلا لله قال تعالى: ﴿إنهم كانوا يسارعون فى الخيرات ويدعوننا رغباً ورهباً وكانوا لنا خاشعين﴾.

٢٧٥ – انظر التعليق رقم (٦٠ و٢٤٥ و٢٧١ و٢٧٤) وغيرها.

٢٧٦ – هكذا بالأصل.

٢٧٧ – انظر التعليق رقم (٢٧٥).

عليك سلام الله عدة خلقه وما شئت فيه من مزيد ومن ضعف

قال: فما هو إلا أن وصل الركب إلى المدينة الشريفة وقرأت هذه الأبيات على القبر الشريف فبرىء الرجل فى مكانه، فلما قدم الذى استودعه إياها فأوجده كأنه لم يصبه ضرٌ قط(٢٧٨).

وحكى أبو على ناصر بن موفق السلمى قال: أخبرتنى أم فاطمة السكندرية -رضى الله عنها- أنها لما وصلت مدينة النبى -ﷺ- ورم قدمها وصارت مقعدة لا تقدر على المشى فكانت تطوف حول حجرة النبى -ﷺ- زحفاً(٢٧٩) وتقول:

= واعلم أن الذى يرجى فى كل حال هو الله سبحانه وتعالى. قال تعالى: ﴿قل ادعو الذين زعمتم من دون الله فلا يملكون كشف الضر عنكم ولا تحويلاً، أولئك الذين يدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة أيهم أقرب ويرجون رحمته ويخافون عذابه إن عذاب ربك كان محذوراً﴾ الإسراء ٥٦، ٥٧.

٢٧٨ - انظر التعليق السابق وما قبله من التعليقات.

واعلم أن الذهاب إلى القبر أو الكتابة إليه من أجل شفاء الأمراض وذهاب البلاء والنصرة على الأعداء ومن أجل قضاء الحاجات وتفريج الكربات هذا ليس من شرع محمد -ﷺ- الذى ارتضاه الله لنا، فإن الذى ارتضاه لنا هو دعاء الله تعالى وحده واللجوء إليه وقصده والتوجه إليه لا إلى غيره.

ولو كان يشرع لكل ذى حاجة أن يذهب إلى القبر أو يكتب له ويقرأ الكتاب على القبر فيحصل المقصود وتقضى الحاجة لكان القبر من أعظم الأعياد التى يجتمع إليها الناس من كل فج وصقع وهذه مناقضة صريحة لما ثبت عن النبى -ﷺ- فى حديثه أنه قال «لا تجعلوا قبرى عيداً» والعيد إما أن يكون مكاناً أو زماناً موعوداً للقلب تعلق به ويجتمع إليه أو فيه الناس ويحتلفون به.

وقد نزل بالصحابة -رضى الله عنهم- ظلم الظالمين أيام الحجاج بن يوسف الثقفى وأحاط بعثمان الهمج الرعاع وقتلوه صابراً محتسباً رحمه الله ورضى عنه وأحاط أعداء الحسين به وقتلوه وقتلوا معه الكثير من أهل بيته، وعَمِىَ ابن عباس رضى الله عنهما فى آخر حياته وغيرهم من الصحابة -رضى الله عنهم- أجمعين فلم يثبت أن أحداً منهم توجه إلى القبر وطلب منه فهذا هو سبيل المؤمنين والله تعالى يقول: ﴿ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ثم نصليه جهنم وساءت مصيراً﴾ سورة النساء/١١٥.

٢٧٩ - لا يشرع الطواف بأى مكان من الأمكنة إلا بالكعبة الشريفة- ومن قال أنه يشرع الطواف بغير الكعبة، كأن يجيز الطواف بقبر من القبور أو حجر من الأحجار أو شجرة من الأشجار أو بيت من البيوت فإنه بذلك يكون قد شرع فى دين الله ماليس منه قال الله تعالى: ﴿ثم ليقضوا تفثهم وليوفوا نذورهم وليطوفوا بالبيت العتيق﴾ سورة الحج/٢٩ - ومن قال غير هذا فهو واقع فى تشريع مالم يأذن به الله ويشمله قول الله تعالى فى سورة الشورى (٢١) ﴿أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين مالم يأذن به الله﴾ والمشرع فى دين الله مالم يأذن به قد اعتبر نفسه شريكاً ونداً لله سبحانه وتعالى والله سبحانه وتعالى منزه عن ذلك.

=

ياحبيبي يارسول الله إن الناس قد رحلوا وبقيت لا أستطيع الانصراف، فإما أن أتجبر[٢٨٠] على رجلي أو ألحق بك فلم تزل تكرر هذا، فبينا هي في الروضة الشريفة على هذا الحال وإذا بثلاث شباب من القرب وهم يقولون من يروم السير إلى مكة قالت: فبادرت إليهم فقلت: أنا فقال أحدهم قومي فقلت: لا أستطيع فقال: لي أحدهم فمدى قدمك فمددته فقالوا: نعم هي وأخذوني وأركبوني شقدفاً[٢٨١] وحملوني إلى مكة[٢٨٢]، فسئل أحدهم: فقال: رأيت النبي -ﷺ- وقد قال لي: أخرج بهذه المرأة القاعدة لما أصاب قدمها واحملها إلى مكة فقد أطالت الاستجارة بي[٢٨٣]، قالت: فوصلت إلى مكة على أثر حاله وقد برىء قدمي ولم أجد تعباً إلى أن وصلت إلى الاسكندرية هذا أو ما في معناه فعليك ياأخي أن تكون بذلك الجناب الرفيع فإنه كم رفع فيه من وضيع وهو ملجأ المستجير[٢٨٤] وهون للفقير -ﷺ- وشرف مجد وكرم.

= يقول شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله تعالى- في مجموع الفتاوى (ج ٢٧ ص ١٠) فلا يجوز لأحد أن يطوف بحجرة النبي -ﷺ-، ولا بغير ذلك من مقابر الأنبياء والصالحين، ولا بصخرة بيت المقدس، ولا بغير هؤلاء كالقبة التي فوق جبل عرفات وأمثالها، بل ليس في الأرض مكان يطاف به كما يطاف بالكعبة.

ومن اعتقد أن الطواف بغيرها مشروع فهو شر ممن يعتقد جواز الصلاة إلى غير الكعبة، فإن النبي -ﷺ- لما هاجر من مكة إلى المدينة صلى بالمسلمين ثمانية عشر شهراً إلى بيت المقدس، فكانت قبلة المسلمين هذه المدة، ثم إن الله حول القبلة إلى الكعبة وأنزل الله في ذلك القرآن كما ذكر في سورة البقرة وصلى النبي -ﷺ- والمسلمون إلى الكعبة وصارت هي القبلة قبلة إبراهيم وغيره من الأنبياء.

٢٨٠- هكذا في الأصل ولعل الصواب (تجبر) - وهذا طلب للشفاء من غير الله عز وجل وهو لا يجوز كما مر بيانه.

٢٨١- هكذا بالأصل.

٢٨٢- سفر المرأة بغير محرم سفر لا يبيحه الشرع لقول النبي -ﷺ- «لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر مسيرة يوم إلا مع ذي محرم فإذا كان السفر مع رجال وشباب كان الخطر أشد والحرمة أعظم ولا حول ولا قوة إلا بالله.

٢٨٣- بل الله هو ملجأ كل مستجير ومُغيث كل مستغيث ومعاذ كل مستعيذ. قال تعالى: ﴿أمن يجيب المضطر إذا دعاه ويكشف السوء ويجعلكم خلفاء الأرض أإله مع الله قليلاً ما تذكرون﴾ النمل/٦٢.

وقال تعالى يحكي عن المؤمنين التائبين ﴿وظنوا أنه لا ملجأ من الله إلا إليه﴾ التوبة/١١٨- وانظر تعليق رقم (١٧٢ و١٧٣ و٢٢٤).

٢٨٤- انظر التعليق السابق.

وقال أبو موسى: قيل إن شيخك أبو الغيث ربيعاً الماردنى يقرأ القرآن فى المصحف من غير تعلم مسبق منه للكتابة وكنت أنكر ذلك، فلما دخلت عليه بمكة وجدته وهو يقرأ القرآن فى المصحف قراءة مجودة فسألته عن سبب ذلك فقال: كنت فى مدينة النبى - ﷺ - أتيت فى المسجد وأحلوا به - ﷺ - فتشفعت إلى الله بالنبى - ﷺ - أن يسهل علىّ القرآن فى المصحف(٢٨٥) قال: وجلست فأخذتنى سنة من النوم فرأيت النبى - ﷺ - وهو يقول: قد أجاب الله دعاءك فافتح المصحف وشرعت فى القراءة فكنت أقرأ فى المصحف فربما تصحف علىّ الآية فأنام فأرى من يقول لى الآية التى تصحفت علىّ كذا وكذا.

وحكى السيد الشريف الإمام العالم تقى الدين عبدالغنى بن أبى بكر الحسينى الشافعى أنه قال: بلغنى عن المصدرين فى القراءات بالجامع العتيق بمصر أنه حلف بالطلاق الثلاث(٢٨٦) أن لا يجيز أحداً يقرأ عليه مستحقاً للإجازة إلا بعشرة دنانير، فاتفق أنه قرأ عليه رجل فقير فلما كمل القرآن سأله الإجازة فأجازه بيمينه، فتألم خاطره فاجتمع بأصحابه فجمعوا له خمسة دنانير فأتاها إليه فلم يأخذها فخرج من عنده فرأى المحمل يدار به فى مصر على عادته الآن فقال: والله ما أنفقت هذه الدراهم إلا فى الحج، فاشترى ما يحتاجه وسار حتى وصل إلى مكة فلما قضى إربه منها رحل إلى المدينة الشريفة، فلما وصل إلى قبر النبى - ﷺ - قال: السلام عليك يارسول الله ثم قرأ عشرا فجمع الأئمة السبع وقال: هذه قراءتى على فلان عنك يارسول الله عن جبريل عليه

---

٢٨٥ - هذا باطل لا يعرف أن أحدًا من الصحابة - رضى الله عنهم - ذهب إلى قبر النبى - ﷺ - وطلب منه أن يسهل عليه القراءة فى المصحف، ولا يعرف ذلك عن واحد منهم ولا من العلماء المتبوعين المعروفين بالعلم والصلاح. ولم يأت دليل شرعى يبيح هذا بل الدليل الشرعى على غير ذلك فقد صح عن النبى - ﷺ - قوله: «إذا سألت فاسأل الله وإذا استعنت فاستعن بالله» رواه الترمذى وأحمد.

وقال تعالى: ﴿إياك نعبد وإياك نستعين﴾ الفاتحة/٥ ودعاء غير الله تعالى وسؤاله الحاجات التى لا تسئل إلا من الله شرك. قال تعالى: ﴿إن الشرك لظلم عظيم﴾ سورة لقمان/١٣.

ولو كان الذهاب إلى القبر مشروعاً وتقضى بالذهاب الحاجات لاسيما تيسير حفظ القرآن الكريم أو تيسير قراءته لكان هذا أمر مشتهراً ينقل عنهم باستفاضة ومن من المسلمين لا يريد ذلك ولا يتمناه. انظر تعليق رقم (٢٤٥ و٦٠ التعقيب الثانى و٢٧٤).

٢٨٦ - الحلف بغير الله لا يجوز.

السلام عن الله عز وجل، وقد سألت شيخى الإجازة فأبى، وقد استغثت بك[287] يارسول الله فى تحصيل الإجازة ثم قام فرأى النبى -ﷺ- فقال له النبى -ﷺ-: سَلِّم على شيخك وقل له الرسول -ﷺ- يقول لك أجزنى بلا شىء، فإن لم يصدقك فقل له بأمارة زمرا زمرا، فلما وصل الفقير إلى مصر اجتمع بشيخه وبلغه الرسالة عارية عن الأمارة فلم يصدقه فقال له: بأمارة زمرا زمرا، فصاح الشيخ وخر مغشياً عليه، فلما أفاق قال له أصحابه: ما الخبر فقال: كنت كثيراً ما أتلوا القرآن فمررت يوماً على قوله تعالى: ﴿**ومنهم أميون لا يعلمون الكتاب إلا أمانى وإن هم إلا يظنون**﴾[288] فحلفت لا أقرأ إلا متدبراً فيها فأقمت لا أتجاوز من القرآن إلا يسيراً مدة طويلة حتى نسيت القرآن وكفّرت عن يمينى وشرعت فى حفظه، فحفظته، فبينما أنا أتلو ذات يوم إذ مررت على قوله عز وجل ﴿**ثم أورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا فمنهم ظالم لنفسه ومنهم مقتصد ومنهم سابق بالخيرات**﴾[289] الآية.

فقلت: ليت شعرى من أى الأقسام أنى ثم قلت: لست من الثانى ولا من الثالث بيقين فتعين أن أكون من القسم الأول فنمت تلك الليلة حزينًا فى نفسى فرأيت النبى -ﷺ- فقال لى: يسرون القرآن إنهم يدخلون الجنة زمرا زمرا، ثم أقبل على الفقير وقبّل وجهه وقال لأصحابه: أشهدكم أنى قد أجزته ليقرأ ويقرىء من شاء أنّى شاء، وذلك كله ببركة توسله بالنبى -ﷺ- فإنه لا يخيب من قصده وأبرز ما فى سره[290] وتكلم، -ﷺ- وعلى آله وصحبه وأزواجه وذريته وسلم.

---

٢٨٧ - انظر تعليق رقم (٦٠ التعقيب الثانى و١٧٢ و١٧٣ و٢٢٤ و٢٤٥) واعلم أن الاستغاثة بغير الله فيما لا يقدر عليه إلا الله لا تجوز.

٢٨٨ - سورة البقرة/٧٨.

٢٨٩ - سورة الروم /٣٢.

٢٩٠ - انظر تعليق رقم (٢٤٥).

واعلم أن النبى -ﷺ- لا يعلم الغيب ولا السر لا فى حياته ولا بعد مماته. وعلى ذلك أدلة كثيرة صحيحة منها قول الله تعالى: ﴿قل لا يعلم من فى السموات والأرض الغيب إلا الله وما يشعرون أيان يبعثون﴾ سورة النمل/٦٥.

وقال الله تعالى: ﴿قل لا أقول لكم عندى خزائن الله ولا أعلم الغيب﴾ سورة الأنعام آية ٥٠. =

وحكى عن الشيخ أبى إبراهيم الشفشاوى وكرامته مستفيضة بالمغرب أنه حج مع رفقة فلما وصلوا إلى مكة وقضوا حجهم وزاروا المدينة سافروا وتركوه لقلة ما بيده فأتى إلى النبى -ﷺ- واستغاث به[٢٩١] وقال: يارسول الله ما ترى أصحابى تركونى وسافروا[٢٩٢]، قال: فرأيت النبى -ﷺ- فى النوم فقال لى: اذهب إلى مكة، فأتيت زمزم فلما رآنى قال لى: قبل أن أسأله ترفق على حتى يفرغ الناس، فلما فرغ ودخل الليل قال لى: ودع البيت واخرج بنا إلى أعلى مكة ففعلت وخرجت معه ابتغ أثره فلما كان عند الصباح إذا أنا بوادٍ فيه أشجار ومياه فقلت ما أشبه هذا بوادى شفشاوه، فلما أصبحنا فإذا هو وادٍ شفشاوه فجئت إلى أهلى وأخبرتهم الخبر فعجبوا من ذلك وعجب الناس فسألونى عن الرفقة فأخبرتهم أنهم تركونى عند النبى -ﷺ-، فمن الناس المصدق ومنهم غير ذلك، فبعد مدة شهر وصل رفقاى فأخبروهم الخبر فقالوا صدق، فانظر إلى ما يحصل ببركته وبركة التوسل به -ﷺ-[٢٩٣].

= وقال سبحانه وتعالى: ﴿قل لا أملك لنفسى نفعاً ولا ضراً إلا ما شاء الله ولو كنت أعلم الغيب لاستكثرت من الخير وما مسنى السوء إن أنا إلا نذير وبشير لقوم يؤمنون﴾ الأعراف/١٨٨ - وغير ذلك من الآيات أما الأحاديث فى هذا الباب فكثيرة منها أنه -ﷺ- لم يعلم ببراءة زوجته أم المؤمنين عائشة -رضى الله عنها- حتى نزل الوحى. وفقدت عائشة عقداً لها فما علم مكانه وبحث عنه الصحابة فلم يجدوه حتى إذا قام البعير وجد العقد تحته. وغير ذلك فلم يكن -ﷺ- يعلم شيئاً من الغيب من تلقاء نفسه أو لأن هذه صفته بل الله عالم الغيب، والنبى -ﷺ- كان يعلم بعض الأمور الغيبية بما يوحى إليه ربه سبحانه وتعالى، وكان -ﷺ- يسئل عن بعض الأمور فيؤجل الإجابة عليها حتى يأتيه الوحى كما سئل عن أهل الكهف وعن الروح وعن غير ذلك - أما الغيب المطلق أو الغيب بالكلية فهو لله كما قال تعالى: ﴿إنما الغيب لله﴾ سورة يونس/٢٠.

ولما كان النبى -ﷺ- لا يعلم الغيب إلا بالوحى فإنه لا يعلم الغيب بعد موته من باب أولى - لاسيما وأنه لم يأت دليل ولا نص بذلك لا فى كتاب الله تعالى ولا فى سنة رسول الله -ﷺ- ولا عن الصحابة. بل كل ما ورد من الأدلة على عكس ذلك وواجب المسلم الوقوف عند أدلة الشرع ولا يحمله حب النبى -ﷺ- على إطرائه ورفع قدره إلى مرتبة الألوهية أو إعطائه صفة من صفات الله وهى علم الغيب والاطلاع على السرائر.

٢٩١ - انظر تعليق رقم (٦٠ و١٧٣ و٢٤٥).

٢٩٢ - انظر التعليق قبل السابق وتعليق رقم (٦٠ و١٧٣ و٢٤٥).

٢٩٤ - انظر تعليق رقم (١٦٩ و١٩٥) وغيرها.

واعلم أن التوسل بالنبى -ﷺ- أنواع منها ما يجوز ومنها مالا يجوز وسيظهر لك تفصيل ذلك فى الموضع المشار.

وقال الشيخ أبو القاسم بن يوسف الأسكندرى: كنت بمدينة النبى -ﷺ- فرأيت رجلاً عند قبر النبى -ﷺ- وهو يقول: تحسبت بك[294] يارسول الله رد على ولدى[295]، فسألته عن ذلك فقال: طلعت من جدة وولد عزيلى فى الشقدق[296] فنزل يقضى حاجته فلم أره، ثم إنى رأيت الرجل بعد ذلك بسنين بمصر فسألته عن ولده فقال: جمعه الله على، وكان ولدى عند بنى شعبة يرعى لهم الإبل فرأت امرأة شريفة النبى -ﷺ- فى النوم وهو يقول لها: تأخذى الرجل المصرى من عند بنى شعبه وترسليه إلى أهله وذلك ببركة استغاثتى به -ﷺ-[297]، وتحسبى بالنبى -ﷺ-[298].

فتأمل هذه الرحمة الزائدة بهذه الأمة وتعاطى ما يحصل عليهم من الشدة بنفسه أو ببعض ذريته، وهو فى معنى قيامه -ﷺ- بنفسه لأن أهله منه -ﷺ-.

---

٢٩٤ - الحسب هو الكافى الذى يستطيع أن يكفيك ويحقق لك رغباتك وحاجاتك وليس ذلك إلا لله يقول الله عز وجل ﴿فإن تولوا فقل حسبى الله لا إله إلا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم﴾ التوبة/١٢٩. وقال تعالى: ﴿قل حسبى الله عليه يتوكل المتوكلون﴾ الزمر/٣٨. وقال تعالى: ﴿وإن يريدوا أن يخدعوك فإن حسبك الله﴾ الأنفال/٦٢ وقال تعالى: ﴿يأيها النبى حسبك الله ومن اتبعك من المؤمنين﴾ الأنفال/٦٤. وقال تعالى: ﴿ومن يتوكل على الله فهو حسبه﴾ الطلاق/٣ - وقال تعالى يحكى عن المؤمنين ولجوئهم إلى الله تعالى فى الملمات، وقصده وحده لا شريك له. قال تعالى: ﴿الذين قال لهم الناس إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم إيمانًا وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل فانقلبوا بنعمة من الله وفضل لم يمسسهم سوء واتبعوا رضوان الله﴾ الآية ١٧٣ من سورة آل عمران. وقال تعالى: ﴿أليس الله بكاف عبده﴾ سورة الأنبياء/٣٦ إلى غير ذلك من الآيات التى تفيد أن الحسب هو الله بمعنى أنه هو الكافى لعباده القادر على كفايتهم من دفع الضر عنهم وجلب الخير لهم. ومن توجه إلى غير الله فى شىء من ذلك مما لا يقدر عليه إلا الله كان مشركاً ينبغى أن يعلم ما هو المشروع فى السؤال والطلب وما هو الممنوع وانظر تعليق رقم (٦٠ و ٢٢٤).

٢٩٥ - انظر التعليق السابق واعلم أن رد الولد الغائب مما لا يقدر عليه إلا الله تعالى.

٢٩٦ - هكذا بالأصل ولعله اسم مكان.

٢٩٧ - انظر تعليق رقم (٦٠ و ٢٢٤ و ٢٤٥) واعلم أن الاستغاثة بالنبى -ﷺ- لا تجوز بل من يريد أن يستغيث فليستغث بالله.

٢٩٨ - انظر التعليق السابق قبل ثلاث تعليقات.

وحكى أبو عبدالله محمد بن أبى الأمان: أنه لما نزل أبو عزيزة قتادة المدينة ورام أخذها ودخل من باب البلاط إلى باب الحديد وتملك بعض المدينة، فى أبعض[(٢٩٩)] الخدام واسمه بشير فأخذ صبيان الكتاب ودخل بهم إلى المسجد إلى رسول الله -ﷺ- وجعل العمائم فى أعناقهم فجعلوا يقولون: استجرنا بك يارسول الله[(٣٠٠)]، ثم أن رجلين واحد شريف وآخر مولى رد[(٣٠١)] العسكر إلى أن خرجوا من المدينة ببركته -ﷺ-.

ولو تتبعت هذا المعنى لجفت الأقلام وجفت المحابر وفنيت الطروس والدفاتر، والله أعلم.

الحال الرابع: الذى هو التوسل به -ﷺ- فى عرصات القيامة فهو -ﷺ- يشفع إلى ربه تعالى الشفاعة العظمى، وهى بما قام عليه الإجماع وتواترت به الأخبار

روى ابن عباس -رضى الله عنهما- قال: «**أوحى الله إلى عيسى عليه السلام ياعيسى آمن بمحمد، وأمر من أدركك من أمتك أن يؤمنوا، فلولا محمد ما خلقت آدم، ولولا محمد ما خلقت الجنة والنار، ولقد خلقت العرش على الماء، فاضطرب، فكتب عليه لا إله إلا الله محمد رسول الله فسكن**» أخرجه الحاكم[(٣٠٢)].

٢٩٩- هكذا بالأصل (فى أبعض...) ولعلها (أو فى بعض) أو (ذهب بعض) وكلها بمعنى واحد.

٣٠٠- الله وحده هو الذى يستجار به ويلجأ إليه يقول الله جل وعلا ﴿قل من بيده ملكوت كل شيء وهو يجير ولا يجار عليه إن كنتم تعلمون، سيقولون لله فقل أنى تسحرون﴾ سورة المؤمنون /٨٨ و٨٩ وانظر تعليق رقم (٢٨٣).

٣٠١- هكذا فى الأصل ولعل صوابها (رداً) أو (راوداً) والأخير عندى أرجح والله أعلم.

٣٠٢- رواه الحاكم فى المستدرك (٢/٦١٤ - ٦١٥) من طريق عمرو بن أوس الأنصارى عن سعيد بن أبى عروبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن ابن عباس (موقوفاً) وقال الحاكم صحيح الإسناد وتعقبه الذهبى فقال (أظنه موضوعاً على سعيد) وكذلك قال الذهبى فى الميزان فى ترجمة عمرو بن أوس الأنصارى (٣/٢٤٦ الميزان).

فكيف لا يتشفع ويتوسل من له هذا المقام والجاه العظيم عند مولانا جل وعلا، بل يجوز التوسل بسائر الصالحين، كما قاله السبكى[٣٠٣] وإن نقل بعضهم عن ابن عبدالسلام ما يقتضى إن سؤال الله بعظيم من خلقه ينبغى أن يكون مقصوراً على نبينا - ﷺ -.

ومما يدل على التوسل بالصالحين استسقاء عمر بن الخطاب - رضى الله عنه - بعم النبى - ﷺ - العباس - رضى الله عنه - كما تقدم[٣٠٤].

وقد صح فى التوسل والتشفع به - ﷺ - أحاديث رواها مسلم بن الحجاج بسنده المتصل.

روى عن أنس بن مالك - رضى الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «**يجمع الله الناس يوم القيامة فيهتمون[٣٠٥] لذلك، فيقولون لو استشفعنا على ربنا حتى يريحنا[٣٠٦] من مكاننا هذا، قال: فيأتون آدم عليه السلام فيقولون أنت آدم أبو الخلق، خلقك الله بيده، ونفخ فيك من روحه وأمر الملائكة فسجدوا لك، اشفع لنا عند ربك حتى يريحنا من مكاننا هذا، فيقول: لست هناكم فيذكر خطيئته التى أصاب فيستحى ربه منها، ولكن ائتوا نوحاً أول الرسل بعثه الله قال: فيأتون نوحاً عليه السلام، فيقول: لست هناكم، فيذكر خطيئته التى أصاب فيستحى ربه منها، ولكن ائتوا إبراهيم - ﷺ - الذى اتخذه الله خليلاً، فيأتون إبراهيم عليه السلام، فيقول لست هناكم، ويذكر خطيئته التى أصاب فيستحى ربه منها، ولكن ائتوا موسى - ﷺ - الذى كلمه الله وأعطاه التوراة، قال: فيأتون موسى عليه السلام فيقول:**

---

٣٠٣ - هذا الكلام يحتمل أحد معنين الأول إما التوسل بالصالحين الأحياء فالمقصود الشرعى الصحيح فى ذلك إنما هو التوسل بدعائهم لا بذواتهم.

المعنى الثانى: وإما أن يكون قصد السبكى والمؤلف من بعده التوسل بذوات الصالحين أحياء وأمواتاً فهذا باطل لا يدل عليه دليل من كتاب أو سنة بل أدلة الكتاب والسنة على خلاف ذلك وانظر التعليق رقم (١٦٩ و١٩٥ و٢٢٧ و٢٤٤).

٣٠٤ - انظر التعليق رقم (٢٢٧ و٢٤٤) وغيرها.

٣٠٥ - كان فى الأصل (فيلهمون) والتصحيح من المصدر.

٣٠٦ - كان فى الأصل (يرحمنا) والتصحيح من المصدر.

لست هناكم ويذكر خطيئته ويستحي ربه منها ولكن ائتوا عيسى روح الله وكلمته فيأتون عيسى صلوات الله عليه وسلامه فيقول: لست هناكم، ولكن ائتوا محمداً -ﷺ- عبداً قد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، قال رسول الله -ﷺ-: فيأتوني، فأستأذن على ربي، فيؤذن لي، فإذا أنا رأيته، وقعت ساجداً فيدعني ما شاء الله، فيقال: يامحمد ارفع رأسك قل: يسمع، سل تعطه، اشفع تشفع، فأرفع رأسي فأحمد الله ربي بتحميد يعلمنيه ربي[٣٠٧] فيحد لي حداً فأخرجهم من النار وأدخلهم الجنة، قال: فلا أدري في الثالثة أو الرابعة قال: فأقول: يارب ما بقي النار إلا من حبسه القرآن، أي وجب عليه الخلود» هكذا أخرجه مسلم في صحيحه[٣٠٨].

وهذا نهاية التوسل في ذلك اليوم الشديد الهول، الذي يقول فيه الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم كل نفسي.. نفسي.. وليس لنا قول.

وروى عن ابن عباس -رضي الله عنه- أنه قال: «إذا دخل أهل النار النار، وأهل الجنة الجنة، فتبقى آخر زمرة من الجنة، وآخر زمرة من النار، فتقول زمرة النار لزمرة الجنة: ما نفعكم إيمانكم، فيدعون ربهم فيضجون، فتسمعهم أهل الجنة فيسألون آدم وغيره بعد في الشفاعة لهم، فكل يعتذر حتى أتوا محمداً -ﷺ- فيشفع لهم.

فذلك المقام المحمود[٣٠٩] وكفى التوسل[٣١٠] به -ﷺ- قضاء حاجته عاجلاً، ولحصول ما يطلب كاملاً.

٣٠٧- لفظ (ربي) سقط من الأصل وزدناه من المصدر.

٣٠٨- **حديث صحيح** رواه البخارى رقم (٦٥٦٥) ومسلم رقم (١٩٣) وغيرهما.

٣٠٩- لم أقف على مصدر هذه الرواية عن ابن عباس. ويغني عنها ما ثبت عن النبي -ﷺ- من أن المقام المحمود هو الشفاعة وقد ثبت هذا فيما رواه ابن أبي عاصم في السنة بإسناد حسن من حديث كعب بن مالك -رضي الله عنه- مرفوعاً رقم (٧٨٥). وله شاهد من حديث أبي هريرة -رضي الله عنه- مرفوعاً رواه الترمذي رقم (٣١٣٧)، وابن أبي عاصم رقم (٧٨٤) وإسناده ضعيف فإنه من طريق داود بن يزيد الزعافرى عن أبيه عن أبي هريرة. وداود قال الحافظ فيه (ضعيف، وأبوه (مقبول). وقال الترمذي: هذا **حديث حسن** قلت يعني بشاهده وإلا فإسناده قد عرفت حاله.

وفي الباب أحاديث أخر.

٣١٠- انظر تعليق رقم (١٦٩ و١٩٥) وغيرها لتعرف ما هو الحق والصواب في التوسل بالنبي -ﷺ- حياً وميتاً.

وفى رواية عنه - ﷺ - أنه قال: «**أنا أول الناس خروجاً إذا بعثوا، وأنا قائدهم إذا وفدوا وأنا خطيبهم إذا أنصتوا، وأنا شفيعهم إذا حبسوا، وأنا مبشرهم إذا آيسوا، لواء الكرم بيدى، وأنا أكرم ولد آدم على ربه، ولا فخر**[٣١١] **ويطوف على ألف خادم كأنهم لؤلؤ مكنون**».

- ﷺ - ومجد وشرف وكرم، فالذى بهذه الصفات وهى صفات الكمال أولى بأن يستغاث به[٣١٢] ويتوسل[٣١٣] فى كل حال وأولى بأن يستشفع به فى كل هول وكربة، وفى مهمات القيامة فإنه أعظم يوم يبلغ فيه العرق إلى الركبة فاستغث به فى أمورك كلها ولا تترك منها مثقال حبة واستكمل محبتك فيه - ﷺ -، واسأل الله أن يجعلها أعظم محبة - ﷺ - وعلى أزواجه وذريته وأصحابه.

وروى عن ابن عباس - رضى الله عنه - أنه قال: «إن الله تعالى أوحى إلى جبريل عليه السلام أن ائت محمداً فأقرءه عنى السلام، وأبلغ رسالة أمته، قال: فيأتى جبريل إلى محمد - ﷺ -، فيناديه: السلام عليك يامحمد ورحمة الله وبركاته، العلى الأعلى يقرئك السلام، فيرد النبى - ﷺ - بما شاء أن يرد ثم يقول: وعليك السلام ياحبيبى ياجبريل ورحمة الله وبركاته، فيقول: إن أمتك يقرؤنك السلام، فيقول: أليس أمتى فى الجنان منعمين، قال فتدمع عينا جبريل ويتغير لونه، فيقول له: حبيبى جبريل أليس نحن فى الجنان، فيقول: بلى، فيقول: فى الجنان حزن، فيقول: لا يامحمد ولكن قوم من أمتك بين أطباق النيران قد أهلكتهم، وأنضجتهم وهم يقرؤنك السلام، فينادى محمد - ﷺ -: ياجبريل فجعتنى فى أمتى، قطعت نياط قلبى، ولا صبر لى، يابلال اركب ناقة من نوق الجنة وائتنى بالبراق ونادى بالأذان محضا عضا. قال: فركب النبى

---

٣١١ - **حديث ضعيف** رواه الترمذى رقم (٣٦١٠) من حديث أنس بن مالك - رضى الله عنه - مرفوعاً. وفى الإسناد ليث بن أبى سليم مختلط ولم يتميز الأول من الآخر من حديثه فترك كما قال الحافظ فى التقريب. ونحوه فى المجروحين لابن حبان (٢٣١/٢). أما الزيادة التى فى آخر الحديث وهى قوله (ويطوف على ألف خادم كأنهم لؤلؤ مكنون) فليست عند الترمذى.

٣١٢ - الاستغاثة لا تكون إلا بالله وقد فصلنا ذلك فى التعليق رقم (٦٠ التعقيب الثانى ورقم (٢٢٤)ورقم (٢٤٥).

٣١٣ - قد مضى التعليق على مسألة التوسل فى مواضع كثيرة منها (١٦٩ و١٩٥ و٢٢٧ و٢٤٤).

- ﷺ - فيركب ويركب النبيون وجميع أهل الجنة حتى يأتوا المقام الذى فيه ميكائيل، قال : يامحمد أين تريد، فيقول : أريد ربى، فيقول ميكائيل : هذا مقام لا يجاوزه أحد، فينادى محمد : هذا ميكائيل يحول بينى وبينك، فإذا النداء من قبل الله ياميكائيل يجوز محمد ومن معه، فيجوزون حتى يأتى المقام الذى فيه إسرافيل فإذا نظر إليهم إسرافيل قال له : يامحمد أين تريد يقول : أريد ربى، فيقول إسرافيل هذا مقام لا يجاوزه أحد إلا احترق من نور الله عز وجل، فينادى محمد - ﷺ - : هذا إسرافيل يحول بينى وبينك، فإذا النداء من قبل الله عز وجل، يجوز محمد وحده، قال وذلك قوله عز وجل ﴿**عسى أن يبعثك ربك مقاماً محموداً**﴾ فهو ذلك المقام(٣١٤).

قال ابن عباس: فيأتى إلى العرش فيخر بين الله ساجدًا فيقول له: يامحمد ارفع رأسك ليس هذا يوم ركوع ولا سجود، قال : فينادى : يارب أمتى أمتى الذى قد طال فيهم تعبى ونصبى فينادى : يامحمد خاطئين مذنبين، عصاة. فيقول : وأين حاجتى، وأين وعدك الذى وعدتنى أنك تعطينى فى أمتى حتى ترضى وفوق الرضى، فيوحى الله عز وجل: يامحمد اليوم تعطى من أمتك حتى ترضى وفوق الرضى، ياجبريل انطلق بمحمد حتى ينظر إليهم قال : فينطلق به - ﷺ - إلى مالك قال : فيقول له يامحمد أين تريد وليس لك النار بمكان، فيقول له محمد - ﷺ - : يامالك ما فعلت وديعتى عندك، قال : فيميل مالك السلسلة ويرفع الطبقة فإذا أسرو عليهم محمد - ﷺ - خمدت النار عنهم فلم تحرقهم إعظاماً له - ﷺ - فيقول الشيخ للشاب : ليس تحرقنى النار، وتقول المرأة للمرأة : ليس تحرقنى النار، قال : فيرفعون رؤوسهم ويقولون : لعل جبريل أتانا بالفرج فينظرون إلى وجه محمد - ﷺ -، فيقول بعضهم لبعض ليس هذا جبريل، وهذا أحسن وجهاً من جبريل، فينادونه بأجمعهم من أنت الذى مَنَّ الله علينا بك خمدت النار عنا فلم تحرقنا، فيقول عز على أمتى، أنا نبيكم، فينادونه بأجمعهم: يامحمد ياأبا القاسم آه نسيتنا بين أطباق النيران نتقلب، قال : فيناديهم: لم أنسكم، اليوم أشفع لكم.

٣١٤- أما شفاعة النبى - ﷺ - يوم القيامة فى أهل الموقف لفصل الخطاب وإجراء الحساب، وشفاعته فى عصاة المسلمين فأمر لا ينكر وقد وردت فيه الأحاديث الكثيرة الصحيحة الثابتة فى الصحيحين وغيرهما. وفيها الكفاية عما عاداها، ولكن المؤلف دائماً يعمد إلى السياقات الغريبة العجيبة ويأتى بها بغض النظر عن صحتها وضعفها - وهذا الأثر الذى أتى به عن ابن عباس - رضى الله عنهما - لم أقف على مصدره والله أعلم بصحته.
والمقام المحمود هو الشفاعة كما سبق بيانه. والآية هى رقم (٧٩) من سورة الإسراء.

قال: ثم يخر على شفريها ساجداً فينادى: يامحمد ارفع رأسك سل تعطه اشفع تشفع، فينادى: يارب يارب أمتى أمتى الذين قد طال فيهم تعبى ونصبى، فإذا النداء من قبل الله: يامحمد ليخرجن اليوم من النار من كان فى قلبه مثقال دينار من الإيمان، أرضيت يامحمد فيقول: نعم يارب ولم أزل أرضى، فإذا النداء: يامحمد ليخرجن اليوم من النار من كان فى قلبه مثقال دانق من الإيمان، أرضيت يامحمد فيقول نعم يارب ولم أزل أرضى فإذا النداء يامحمد ليخرجن اليوم من النار من كان فى قلبه مثقال حبة من الإيمان، قال ابن عباس: فيخرج فى ذلك اليوم من النار من شهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، فلا يبقى فى النار إلا قاتل لنبى أو من قتله نبى ثم تظل أهل النار سحابة وأهل الجنة سحابة فأما أهل الجنة فتمطرهم الحلى والحلل، وأما أهل النار فتمطرهم الجحيم والغسلين فتفور جهنم فورة ثانية فور القدر على النار، فتصير من فى الدرك الأسفل فى الدرك الأعلى من النار، قال: فيفتقد المشركون الموحدين فلا يرونهم، فعند ذلك يقولون مالنا لا نرى رجالاً كنا نعدهم من الأشرار، اتخذناهم سخريا أم زاغت عنهم الأبصار، فينادون أولئك يتشفع فيهم نبيهم محمد -ﷺ- فنجو بتوحيدهم، فعند ذلك يود الذين كفروا لو كانوا مسلمين(٣١٥).

انتهى ما روى عن ابن عباس -رضى الله عنه- فعند ذلك يزفون إلى الجنة فى الحال وهم قائلون بلسان الحال:

جرائما تمحى بجاه محمد   إذا شفع المحبوب جاز المبهرج

فهو -ﷺ- وسيلة الخلق إلى الله فى كل حال من الأحوال من قبل خلقه وبعده ويوم البعث وفى القيامة على سائر الأقوال -ﷺ- وعلى أزواجه وصحبه والآل، صلاة وسلاماً دائمين إلى يوم المآل(٣١٦).

---

٣١٥ - انظر التعليق السابق، والمؤلف لم يذكر لنا مصدره لنقف على صحته، وأنا فى شك من ثبوته والله أعلم.

٣١٦ - قد سبق التعليق على هذا كل فى بابه.

الباب الرابع

فى آداب المقام بالمدينة المشرفة

وبركة مدها وصاعها وغيره كما وردت به الآثار، وزيارة المساجد المأثورة بها والآبار، وما يقال عند الوداع فى تلك الأقطار.

فعلى الزائر المريد المجاورة بالمدينة والمقام بها ونعم الدار أن يلاحظ بقلبه مدة إقامته بالمدينة جلالتها، وأنها البلدة التى اختارها الله لنبيه -ﷺ- فى الحياة وبعد الوفاة ويستحضر تردده -ﷺ- فيها ومشيه فى بقاعها، وصحبته لها، وتردد جبريل عليه الصلاة والسلام فيها بالوحى، فيحبها ويزداد فيها حباً وفى سائر منازلها، وأوديتها، وجبالها، سيما ما أثبت له -ﷺ- المحبة من ذلك الجبال كأحد، كأن لا يركب بها دابة مهما قدر على المشى بل يؤثر المشى على الركوب كما فعله الإمام مالك رحمه الله فإنه كان لا يركب بها دابة ويقول: أخشى أن يقع حافرها فى محل مشى فيه رسول الله -ﷺ-.

كما روى عن الإمام الشافعى -رضى الله عنه- أنه قال: رأيت على باب الإمام مالك كراعاً من أفراس خراسان وبغال مصر، ما رأيت أحسن منها فقلت له ما أحسنها فقال: هو هدية منى إليك ياأبا عبدالله فقلت له: دع لنفسك منها دابة تركبها فقال -رضى الله عنه-: أستحى من الله أن أطأ تُربة فيها رسول الله -ﷺ- بحافر دابة.

وأن يحب أهل المدينة وسكانها ويظهر مودة مجاوريها وقطانها ويعظمهم سيما العلماء والصلحاء والأشراف والفقراء وأهل البلاغة أعنى الفصحاء وسدنة الحجرة

الشريفة وخدامها، كما قال المجد، وهلم جرا إلى عوامها وحوامها وكبارها، وصغارها وزراعها وأخرافها وباديتها، وحاضرتها ومن ينسب إليها، أو فى أطرافها كل منهم على حسب حاله أو رتبته ممن يقيم شعارها أو يعظم الشرع، أو يقيم الصلاة ويرفع منارها أو ينفع فى الدين بإظهار العلم أو الحديث أو يذكر أخبارها حتى يظهر المودة أيضاً لمن ليس له مزية سوى كونه فيها أو جارها لأجل قرب هذا النبى الكريم الذى أشرقت بنوره أقطارها(٣١٧)، وأخلق به مزية أن يحل صاحبها أو الواطن القاطن قرارها فهؤلاء يثبت لهم الجوار وإن كان لهم إساءة أو ارتكبوا فيها جريمة أو كانت بهم دناءة، فلا يسلب عنهم اسم الجار كما وردت فيه الأخبار فإنه -ﷺ- قال: «**مازال يوصينى جبريل بالجار**»(٣١٨) ولم يخصص جاراً دون جار.

قال بعضهم: فإن احتج(٣١٩) محتج بأن فيها من أهل الابتداع فلا يكرموا ولا يعظموا لتركهم الاتباع.

فيقال: إذا ثبت فى شخص ذلك بأن يبرز منه بالإظهار فلا يترك إكرامه فإنه لا يخرج عن حكم الجار ولو جار(٣٢٠)، ولا يزول عنه شرف مساكنته فى تلك الدار بل يرجى له أن يختم له بالحسنى، ويمنح ببركة هذا القرب الهدى(٣٢١) قرب المعنى كما قيل فيهم:

٣١٧- يقول الله عز وجل ﴿الله نور السموات والأرض مثل نوره كمشكاة فيها مصباح﴾ الآية رقم (٣٥) من سورة النور.

٣١٨- **حديث صحيح** رواه البخارى رقم (٦٠١٤) من حديث عائشة -رضى الله عنها- ورواه رقم (٦٠١٥) من حديث ابن عمر -رضى الله عنهما- مرفوعاً.

٣١٩- فى الأصل (فإن جنح) وهو خطأ محض.

٣٢٠- يكرم المرء بعمله وتقواه لله تعالى أولاً وقبل كل شىء فإذا عدم الدين والتقوى فلا يكرم من أجل نسبه أو حسبه أو جاره وثبت عن النبى -ﷺ- أنه قال: «يافاطمة بنت محمد اعملى فلن أغنى عنك من الله شيئاً» رواه البخارى ومسلم وغيرهما.

وكان بالمدينة فى عهد رسول الله -ﷺ- اليهود والمنافقون فلم يكرموا، بل لم يكرمهم رسول الله -ﷺ-، بل عاملهم بما يستحقون. والإكرام والمودة إنما تكون بحسب الطاعة لأن الحب عبادة، والحب أقصد الحب فيالله من الإيمان، فمادام الحب والمودة والإكرام طاعة فلابد لها أن تكون وفق ما شرعه الله تعالى -والذى شرعه الله تعالى حب الطائعين المؤمنين وبعض الكافرين والظالمين والفاسقين كل بحسب حاله.

٣٢١- لفظ الهدى كان فى الأصل (الهورى) ولم أجد له وجهاً.

فياساكنى أكناف طيبة كلكم إلى القلب من أجل الحبيب حبيب
وأن يتصدق على أهل المدينة بما أمكنه فإنه مستحب كما تقدم، فإنه ورد فيها ما يقتضى مضاعفة الصدقة[٣٢٢].

قال النووى: ويخص أقاربه -ﷺ- ويزيدهم عن غيرهم لما ورد فى حديث عن زيد بن أرقم أن رسول الله -ﷺ- قال: «**أذكركم الله فى أهل بيتى**» رواه مسلم[٣٢٣].

وعن أبى بكر الصديق -رضى الله عنه- أنه قال: «**ارقبوا محمداً فى أهل بيته**» أخرجه البخارى[٣٢٤].

ويستحب المجاورة بالمدينة الشريفة فإن المجاورة بها من أعظم القربات وهى تذهب الذنوب وتزيل الكربات وأكمل استحباباً بها لمن قدر عليها فإنها تطلب من مراعات الأدب فى جميع الأحوال كما تقدم، وبه يحصل الأدب.

وأن يكون منشرح الصدر دائم السرور مع التعظيم مستمر الفرح بمجاورة هذا النبى الكريم -ﷺ-، وأزواجه وصحبه اللهم[٣٢٥] أدخلنا معهم جنات النعيم.

وأن يكون كثير الحمد والشكر على الحلول بهذه الحضرة الشريفة وأن يكثر من الدعاء بالتوفيق لشكر هذه النعمة المعظمة المنيفة مع حسن الأدب اللائق بها والرغبة إلى الله تعالى فى جبر التقصير عن القيام بواجب حقها والاعتراف بالقصور عن حال السلف الماضيين.

٣٢٢- لم أقف على شىء فى الأحاديث الصحيحة يدل على مضاعفة الصدقة فى المدينة.

٣٢٣- **حديث صحيح** رواه مسلم رقم (٢٤٠٨) ورواه أحمد (٣٦٦/٤ و٣٧٧)، والدارمى رقم (٣٣١٦) من حديث زيد بن أرقم -رضى الله عنه- مرفوعاً.

* ولكن ليعلم أن الصدقة لا تجوز على النبى -ﷺ- ولا على أهل بيته -رضى الله عنهم- أجمعين. فليكن للصالحين منهم مزيد حب وود لا مزيد من الصدقة التى محرمة عليهم.

٣٢٤- **حديث صحيح** رواه البخارى رقم (٣٧١٣) و (٣٧٥١) من حديث أبى بكر الصديق -رضى الله عنه- موقوفاً عليه.

٣٢٥- لفظ (اللهم) ليس موجوداً فى الأصل ولكنها زيادة يقتضيها السياق.

وأن يكون كثير التفكر فى حال من تقدم فيها من السلف الصالحين وأن ينظر فى مناقبهم وآدابهم وكراماتهم ويدعو الله أن يدخله فى زمرتهم، وأن يرحمهم أجمعين.

وأن يعود نفسه فى مدة إقامته فى ذلك المحل بزمام الشريعة مع الخشية والتعظيم والتعزير لذلك المحل والتكريم، ويدعو الله أن تكون نفسه له مطيع وأن يخفض جناحه ويغض صوته فى ذلك الموطن العظيم ويلاحظ قوله تعالى:
﴿إن الذين يغضون أصواتهم عند رسول الله أولئك الذين امتحن الله قلوبهم للتقوى لهم مغفرة وأجر عظيم﴾(٣٢٦).

لما ورد فى صحيح مسلم عن أنس بن مالك –رضى الله عنه– أنه قال: لما نزلت **﴿يأيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبى﴾** إلى قوله: **﴿وأنتم لا تشعرون﴾**(٣٢٧) قال ثابت بن قيس: أنا والله كنت أرفع صوتى عند رسول الله –ﷺ– وإنى أخشى أن يكون الله تبارك وتعالى غضب على، قال: فحزن واصفرّ لونه، قال: فقعد رسول الله –ﷺ– فسأل عنه، فقيل: يانبى الله إنه يقول: أخشى أن أكون من أهل النار كنت أرفع صوتى عند النبى –ﷺ–، فقال النبى –ﷺ– بل هو من أهل الجنة. قال: فكنا نراه يمشى بين أظهرنا رجل من أهل الجنة(٣٢٨).

فليتأمل المتأمل حصول هذا وإنما هو من حسن الأدب، رزقنا الله وإياك حسن الأدب فى هذه الحضرة أبداً دائماً ما أبقيتنا ياالله آمين.

ومما ورد أيضاً عن أبى بكر الصديق –رضى الله عنه– أنه قال: لما نزلت **﴿إن الذين يغضون أصواتهم عند رسول الله﴾** –ﷺ– قال أبو بكر: آليت أن لا أكلم رسول الله –ﷺ– إلا كأخى السرار(٣٢٩)، حتى حكى أن رسول الله –ﷺ– كان يستفهمه المرة والمرتين حتى يسمعه(٣٢٩).

٣٢٦– سورة الحجرات/٣.

٣٢٧– سورة الحجرات/١، ٢.

٣٢٨– **حديث صحيح** رواه مسلم رقم (١١٩) من حديث أنس بن مالك –رضى الله عنه– وقد ساقه المؤلف بالمعنى – والحديث قد رواه البخارى أيضاً رقم (٤٨٤٥) من حديث أنس أيضاً.

٣٢٩– **حديث صحيح** رواه البخارى فى مواضع من صحيحه منها رقم (٧٣٠٢)، وأحمد (٤/٤، ٦).

وقد تقدم قول مالك -رضى الله عنه- فى مناظرة المنصور: وإن حرمته -ﷺ- ميتاً كحرمته حياً -ﷺ-(٣٣٠).

وأن يحرص على فعل أنواع الخير بحسب الإمكان فى ذلك المكان من عيادة مريض وتشييع جنازة، ومعونة ضعيف، وإعانة ملهوف، والإحسان إلى المقيمين والواردين، وإكرام الزائرين، ومواساتهم خصوصاً الفقراء منهم ولو بلقمة أو تمرة أو سقى الماء ما أمكنه ولو مرة، إلى غير ذلك من أنواع الخيرات والمعروف.

وأن يكون دائماً بالبشر موصوفاً وأن يكثر المقيم بالمدينة من الصيام وتلاوة القرآن العظيم والقيام لأنه ورد عن المصطفى خير الأنام محمد عليه أفضل الصلاة وأزكى السلام أنه قال: «**رمضان بالمدينة خير من ألف رمضان فيما سواها**» أخرجه الطبرانى فى الكبير(٣٣١).

وأن يريد أن يموت بها لأنه -ﷺ- قال: «**من استطاع أن يموت بالمدينة فليمت فإنى أشفع لمن يموت فيها**» أخرجه أحمد بن حنبل(٣٣٢).

وفى هذه الشفاعة خصوصة وهى الاهتمام به لقربه، وإلا فهو -ﷺ- شفيع الأمة.

٣٣٠- هذه الحكاية لا تصح عن مالك رحمه الله تعالى، وأما قوله وحرمته ميتاً كحرمته حياً -ﷺ- فهذا حق لا يمارى فيه مسلم، وذلك أن تعظيمه وحبه وَوجوب اتباعه وتقديم أمره على كل أمر هذا كله يجب له حياً وميتاً بأبى هو وأمى -ﷺ-.

٣٣١- رواه الطبرانى فى المعجم الكبير رقم (١١٤٤)، وقال الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٤٥/٣ و٣٠١) فيه عبدالله بن كثير وهو ضعيف انتهى. قلت: وقد أورد الذهبى هذا الحديث بهذا الإسناد أى من طريق عبدالله بن كثير ابن جعفر عن أبيه عن جده عن بلال مرفوعاً (فساق الحديث).
قال الذهبى عبدالله بن كثير لا يدرى من ذا وهذا باطل والإسناد مظلم تفرد به عنه عبدالله بن أيوب المخزومى، لم يحسن ضياء الدين بإخراجه فى المختارة. انتهى.

وقد حكم الشيخ الألبانى على هذا الحديث بالوضع فى السلسلة الضعيفة رقم (٨٣١) فراجعه.

٣٣٢- **حديث صحيح** رواه الترمذى رقم (٣٩١٧ و٣٩١٨) وابن ماجه رقم (٣١١٢)، وأحمد وغيرهم من حديث ابن عمر -رضى الله عنهما- مرفوعاً.

ومما يحث على الإقامة بها قوله -ﷺ-:
«**المدينة فيها الإسلام ودار الإيمان وأرض الهجرة، ومبوأ الحلال والحرام**» أخرجه الطبرانى فى الأوسط(٣٣٣).

وأخرج البخارى وأحمد أنه -ﷺ- قال:
«**إن الإيمان يأرز إلى المدينة كما تأرز الحية إلى جحرها**»(٣٣٤).

وأخرج الطبرانى فى الكبير أنه -ﷺ- قال:
«**أول من أشفع له من أمتى أهل المدينة وأهل مكة وأهل الطائف**»(٣٣٥).

فى هذا الحديث زيادة تشريف لأهل المدينة وهو الاهتمام بذكر أهل المدينة وجعله أول، وكفى ما به شرفاً والحمد لله رب العالمين.

ويستحب أن يقطع بالإقامة فى المدينة(٣٣٦) لأن النبى -ﷺ- قال:
«**على أنقاب المدينة ملائكة لا يدخلها الطاعون ولا الدجال**» أخرجه أحمد ومالك(٣٣٧).

٣٣٣- **حديث ضعيف** قال الهيثمى فى مجمع الزوائد (٣/٢٥٨) رواه الطبرانى وفيه عيسى بن مينا المعروف بقالون وحديثه حسن وبقية رجاله ثقات. قلت عيسى بن مينا ذكره ابن أبى حاتم فى الجرح والتعديل (٢/١٨٣) وذكر أنه ثبت فى القراءة ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

أما الذهبى فقال فى الميزان (أما فى القراءة فثبت، وأما فى الحديث فيكتب حديثه فى الجملة -وسئل عنه أحمد ابن صالح المصرى عن حديثه فضحك وقال: تكتبون عن كل أحد) قلت: أى يضعفه ولا يرى الكتابة عنه، ونقل الشيخ ناصر الألبانى -جزاه الله خيراً- هذا الكلام عن الذهبى فى السلسلة الضعيفة رقم (٧٦١) وأضاف أن فى الإسناد أبو المثنى القارى واسمه سليمان بن يزيد وهو ضعيف كما قال الدارقطنى وغيره ثم فصل فى ذلك جزاه الله خير.

٣٣٤- **حديث صحيح** رواه البخارى رقم (١٨٧٦)، ومسلم رقم (١٤٧)، وابن ماجه رقم (٣١١١)، وأحمد (٢/٢٨٦ و٤٢٢ و٤٩٦) من حديث أبى هريرة -رضى الله عنه- مرفوعاً وقد ثبت أيضاً من حديث ابن عمر -رضى الله عنهما- مرفوعاً.
ومعنى (يأرز) ينضم بعضه إلى بعض.

٣٣٥- **حديث ضعيف** قال الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٠/٥٣) و(١٠/٣٨١) وعزاه للطبرانى فى الكبير والأوسط من حديث عبدالملك بن عباد بن جعفر وقال فيه جماعة لم أعرفهم، وقال الألبانى فى السلسلة الضعيفة رقم (٦٨٢) وإسناده مسلسل بالمجهولين.

٣٣٦- هنا بياض بالأصل.

٣٣٧- **حديث صحيح** رواه البخارى رقم (١٨٨٠ و٥٧٣١ و٧١٣٣) ومسلم رقم (١٣٧٩)، وأحمد (٢/٢٣٧ و٣٧٥ و٣٧٨) من حديث أبى هريرة -رضى الله عنه- مرفوعاً.

وأخرج البخارى عنه -ﷺ- أنه قال:

«ليس من بلد إلا سيطؤه الدجال إلا مكة والمدينة، وليس من نقب من أنقابها إلا عليه ملائكة حافين يحرسونها ثم ترجف بأهلها ثلاث رجفات فيخرج الله كل كافر ومنافق»[٣٣٨].

وأخرج البخارى أيضاً عن رسول الله -ﷺ-:

«لا يدخل المدينة رعب الدجال، لها يومئذ[٣٣٩] سبعة أبواب على كل باب ملكان»[٣٤٠].

وأخرج أيضاً عن أنس بن مالك -رضى الله عنهما- أنه قال: قال رسول الله -ﷺ-:

«يجىء الدجال فيطأ الأرض إلا مكة والمدينة، فيأتى المدينة فيجد كل نقب من أنقابها صفوفاً من الملائكة، فيأتى سبخة الحرف فيضرب رواقه فترجف المدينة ثلاث رجفات، فيخرج إليه كل منافق ومنافقة»[٣٤١].

ومما يرغب فى المقام بالمدينة أيضاً ما رواه أبو هريرة -رضى الله عنه- قال: قال رسول الله -ﷺ-:

«اللهم اجعل بالمدينة ضعفى ما جعلته بمكة من البركة» أخرجه أحمد والبخارى[٣٤٢].

---

٣٣٨ - **حديث صحيح** رواه البخارى رقم (١٨٨١)، وأحمد (١٩١/٣ و٢٣٨ و٢٩٢) من حديث أنس بن مالك -رضى الله عنه- مرفوعاً. وكان لى الحديث فى الأصل عدة تحريفات أصلحناه من المصدر والحمد لله.

٣٣٩ - (يومئذ) زدنا من المصدر ولم تكن بالأصل.

٣٤٠ - **حديث صحيح** رواه البخارى رقم (١٨٧٩) وفى غير موضع من الصحيح من حديث أبى بكرة -رضى الله عنه- مرفوعاً.

٣٤١ - **حديث صحيح** انظر التعليق السابق قبل تعليقين والحديث قد رواه مسلم أيضاً رقم (٢٩٤٣) (والسبخة) هى أرض ذات نز وملح.

٣٤٢ - **حديث صحيح** رواه البخارى رقم (١٨٨٥) ومسلم (١٣٦٩)، وأحمد (١٤٢/٣) من حديث أنس بن مالك -رضى الله عنه-، وعبارة (من البركة) لم تكن فى الأصل وزدناها من المصدر.

وروى أن النبى دعا للمدينة ما روى عن أبى سعيد -رضى الله عنه- قال : قال رسول الله -ﷺ- :

«اللهم إن إبراهيم حرم مكة فجعلها حرماً وإنى حرمت المدينة حراماً ما بين مأزميها أن لا يهراق فيه دم ولا يحمل منها سلاح لقتال ولا يخبط فيها شجرة إلا لعلف، اللهم بارك لنا فى مدينتنا، اللهم بارك لنا فى صاعنا، اللهم بارك لنا فى مدنا، اللهم بارك لنا فى صاعنا، اللهم بارك لنا فى مدنا اللهم بارك لنا فى مدينتنا، اللهم اجعل مع البركة بركتين، والذى نفسى بيده ما من المدينة شعب ولا نقب إلا عليه ملكان يحرسانها حتى تقدموا إليها»

أخرجه مسلم فى صحيحه قاله -ﷺ- فى بعض أسفاره(٣٤٣).

وفى هذا كفاية لمن قنع.

وأما الأشعار التى فى مدحها فهى لا تنحصر، وأحسنها فيها يظهر لى القصيدة المنسوبة إلى الإمام الولى العارف بالله أبى محمد البسكرى -رضى الله عنه- وهى:

دار الحبيب أحق أن تهواها ... وتحن من طرب إلى ذكراها
وعلى الجفون متى هممت بزورة ... ياابن الكرام عليك أن تغشاها
فلأنت أنت إذ حللت بطيبة ... وظللت ترتع فى ظلال رباها
يعنى الجمال منى الخواطر والتى ... سلبت عقول العاشقين حلاها
لا يحسب المسك الزكى كثُر بها ... هيهات أين المسك من ترباها
طابت فإن تبغى التطيب يافتى ... فأدم على الساعات لثم ثراها(٣٤٤)
وابشر ففى الخبر الصحيح مقررا ... أن الإلـــه بطيبـــة سماهـــا

---

٣٤٣ - **حديث صحيح** رواه مسلم رقم (١٣٧٤)، ومعنى (مأزميها) المأزم هو الجبل، وقيل المضيق بين الجبلين ونحوه.

(إلا لعلف) أى بقصد أخذ الورق المخبوط لعلف الدواب.

تنبيه : العبارة التى بين القوسين زدناه من المصدر وليست فى الأصل.

٣٤٤ - اعلم أنه لا يشرع تقبيل شىء من الجمادات غير الحجر الأسود، فالحجر الأسود قد ثبت مشروعية تقبيله بالأدلة الصحيحة، ولم يثبت بالشرع جواز تقبيل غيره وانظر تعليق رقم (١٦ و١٧) ففيه تفصيل ومزيد فائدة. معنى (لثم) تقبيل.

واختصهـا بالطيـبين لطـيبها ... واختارها ودعا إلى سكناها
لا كالمدينة منزلا وكفى لها ... شرفاً حلول محمد بفناها
حظيبت بهجرة خير من وطىء الثرى ... وأجلهم قدراً فكيف تراها
كل البلاد إذا ذكرت كأحرف ... فى اسم المدينة لاحلت معناها
حاشا مسمى القدس فهى قريبة ... منها ومكـة إنها أياهـا
لا فرق الآن ثم لطيفـة ... مهما بدت يجلو الظلام سناها
جزم الجميع بأن خير الأرض ما ... قد حاط وات المصطفى وحواها[٣٤٥]
ونعم لقد صدقوا بساكنها علت ... كالنفس حين زكت زكى مسواها
وبهذه ظهرت مزية طيبـة ... فغدت وكل الفضل فى معناها
حتى لقد خصصت بروضة جنة ... الله شرفهـا وبها حباهـا
ما بين قبر النبى ومـنبره ... حبى الإله رسوله وسقاها[٣٤٦]
هذا محاسنها فهل من عاشق ... كلف شحيح باخل ببناها
إنى لأرهـب من توقع بينها ... فيظـل موجوعاً بها أواهـا
ولَقَلّ ما أبصرت حال مودع ... إلا رثت نفسى له وشجاها
فلكـم أراكم قافلين جماعـة ... فى إثر الاخرى طالبين سواها

---

٣٤٥ - هكذا بالأصل ولعل الصواب (ما قد حاط رفات المصطفى وحواها).

أما بالنسبة لقول الشاعر فى القصيدة (جزم الجميع بأن خير الأرض... إلخ) فالشاعر يقصد تفضيل التربة التى دفن فيها الرسول - ﷺ - على كل بقعة فى الأرض سواها، ويحكى الشاعر ذلك إجماعاً يقينياً وهذا إجماع غير متحقق وينقصه الدليل الشرعى النقلى الذى يمكن أن يكون حجة تسند هذا الكلام، ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله فى هذه المسألة فى الفتاوى [جزء ٢٧ ص ٣٧] وأما التربة التى دفن فيها النبى - ﷺ - فلا أعلم أحداً من الناس قال إنها أفضل من المسجد الحرام أو المسجد النبوى أو المسجد الأقصى، إلا القاضى عياض، فذكر ذلك إجماعا، وهو قول لم يسبقه إليه أحد فيما علمناه، ولا حجة عليه. بل بدن النبى - ﷺ - أفضل من المساجد... إلى أن قال: والنصوص الدالة على تفضيل المساجد مطلقة لم يستثن منها قبور الأنبياء ولا قبور الصالحين. ولو كان ما ذكرة حقا لكان مدفن كل نبى بل وكل صالح أفضل من المساجد التى هى بيوت الله، فيكون بيوت المخلوقين أفضل من بيوت الخالق التى أذن الله أن ترفع ويذكر فيها اسمه، وهذا قول مبتدع فى الدين مخالف لأصول الإسلام. انتهى.

٣٤٦ - الصحيح من روايات الحديث أن النبى - ﷺ - قال ما بين بيتى ومنبرى، وليس بين قبرى لأن وقت ورود الحديث لم يكن هناك قبر، وقال شيخ الإسلام ابن تيمية فى مواضع من الفتاوى فى كتابه (التوسل والوسيلة): لو كان هذا الحديث معروفاً بلفظ قبرى لما تنازعوا فى موضع دفنه - ﷺ -، وانظر الحديث رقم (٧٣١) من كتاب السنة لابن أبى عاصم تحقيق الألبانى حيث أكد أن المحفوظ فى لفظ الحديث (ما بين بيتى ومنبرى).

قسما لقد أزكى فؤادى بينكم نارا ومخبر مقلتــى مياهــا

إن كان يزعجكم طلاب فضيلة فالخير أجمعه لذى مثواهــا

أو جـــعتم خُرًّا بها فتأملـــوا بركات بلغنها فما أزكاهـا

أف لمن ينبغى(٣٤٧) الكثير لشهوة ورفاهـة لم يدر ما عقباهـا

والعيش ما يكفى وليس هو الذى يطغى النفوس ولا خسيس مناها

يارب أسأل منك فضل قناعة بيسيرهــا ويحيينــا لحماهــا

ورضاك عنى دائماً ولزومهـا حتى توفى مهجتى أخراهـا

فإن الذى أعطيت نفسى سولها وقبلت دعـوتها فيا بشراهـا

بجوار أوفى العــالمين بذمــة وأعز من القرب منه يباها

من جاء بالآيات والنور الذى داوى القلوب من العما فشفاها

أولى الأنام بحظه الشرف التى يدعى الوسيلة خير من يعطاها

إنسان عين الكون سر وجوده يس أكسير المحاسن طه(٣٤٨)

٣٤٧– هكذا فى الأصل وأرى أن الصواب (يبغى) والله أعلم.

٣٤٨– التعليق على هذا البيت من وجهين الأول: قوله (إنسان عين الكون سر وجوده) نقول إن هذا وصف النبى ﷺ وهذا الوصف لم ينزله الله فى كتابه ولم يأت لنا فى سنة رسول الله – ﷺ –، والله أعلم بنبيه وبخلقه كلهم ﴿ألا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير﴾ سورة الملك/١٤. وقد وصفه الله تعالى فى كتابه بأنه نبى ورسول، وبذير وبشير، ووصفه أيضاً بأنه سراج منير، ووصفه بأنه يهدى إلى صراط مستقيم، ووصفه بأنه أمى ووصفه بأنه شهيد على أمته ووصفه بأنه رؤوف رحيم ووصفه بأنه المزمل والمدثر إلى غير ذلك من الصفات التى نطقت بها الآيات البينات وكذلك النبى – ﷺ – وصف نفسه بصفات منها أنه عبدالله ورسوله، وكذلك وصفه الله تعالى بالعبودية فى غير ما آية من الكتاب.

ولم يثبت فى آية من كتاب الله تعالى ولا فى حديث صحيح من سنة رسول الله – ﷺ – أن النبى – ﷺ – «هو عين الكون سر وجوده» كما يزعم المؤلف.

* بل إن هذه العبارة فيها نوع من الإبهام فى قوله (عين الكون) فمقصود الشاعر غير واضح فيها عندى.

* وفى العبارة أيضاً ما يخالف نصوص الشرع فقوله (سر وجوده) فهذه العبارة تعنى أمرين الأول أنه الموجد له وهذا باطل ظاهر.

والثانى: أن الكون وجد من أجله فهذا المعنى إذن هو معنى الحديث الموضوع الذى ذكره المؤلف وحققنا أنه موضوع فى تعليق رقم (١٦٨).

حسبى فلست أفى بذكر صفاته ... ولو أن لى عدد الحصا أفواها
كثرت محاسنه فأعجز حصرها ... وعزت(349) وما يلقى لها أشباها
إنى اهتديت من الكتاب بآية ... فعلمت أن هداه ليس يضاها
ورأيت فضل العالمين مجدداً(350) ... وفضائل المختار لا تتناها
كيف السبيل إلى(351) تغاضى فضل من ... قال الإله له: وحسبك جاها
إن الذين يبايعونك إنما ... فيها يقول يبايعون الله
هذا الفخار فهل سمعت بمثله ... واها لنشأته الكريمة واها
صلوا عليه وسلموا فبذالكم ... تهدى النفوس لرشدها وغناها
صلى عليه الله غير مقيد ... وعليه من بركاته أنماها
وعلى الأكابر آلِهِ سرج الهدى ... أحبب بعترته ومن والاها
وكذا السلام عليه ثم عليهم ... وعلى عصابته التى زكاها
أعنى الأكارم أولى النهى أصحابه ... فيه الـ(352) اهتدى بهداها(353)

= والكون إنما وجد من أجل عبادة الله تعالى وتوحيده، كما هو معلوم لمن عرف شيئا من شرع الله تعالى، والله سبحانه وتعالى حكيم لم يخلقنا عبثاً ولا يتركنا هملاً ولا سدى وقد نفى ذلك عن نفسه فى آيات من القرآن كثيرة - فالحكمة من خلق السموات والأرض والجن والإنس وكل ما فى الكون هى تحقيق العبودية لله تبارك وتعالى ﴿وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون﴾ الذاريات/٥٦.

والوجه الثانى فى الرد على هذا البيت أنه لم يثبت فى النصوص الصحيحة عن النبى - ﷺ - أن من أسمائه (يس) و (طه) والراجح من أقوال المفسرين أن يس وطه هى من الحروف المتقطعة التى تفتح بها السور الكريمة انظر تفسير ابن كثير (١٤١/٣ و٥٦٣)، وتفسير ابن جرير الطبرى (٩٧/٢٢).

٣٤٩- فى الأصل (وعذت) ولا وجه له وتوخينا أن يكون الصواب ما أثبتناه.

٣٥٠- كان فى الأصل (مجدداً).

٣٥١- كان فى الأصل (كيف السبيل لى - إلخ).

٣٥٢- بياض بالأصل.

٣٥٣- هكذا صورة البيت فى الأصل ويمكن أن يكون الصواب هكذا:

أعنى الأكارم أولى النهى أصحابه ... وكل الذين اهتدوا بهداها

(والله أعلم).

والحمد لله الكريم وهذه (نجر)[٣٥٤] وظنى أنه يرضاها

قال البدر بن فرحون وهو من أصحاب الناظر رحمهما الله: إن بعض الصالحين رأى النبى -ﷺ- فى المنام، وأنشد هذه القصيدة فلما بلغ آخرها، قال النبى -ﷺ- رضينا رضينا.

قال البدر: ولعل الرائى هو الناظم رحمه الله، وهذا هو المقصد الأسنا أعنى رضاها من(*) الله بصفات حسنا[٣٥٥] محمد الذى قربه الله إلى أن صار قاب قوسين أو أدنى -ﷺ- وعلى آله وأصحابه ما ظهرت صفات الله الحسنى، ولله در القائل:

إذا رضيت عنى كرام عشيرتى فلازال عصيانا على لِئامها

اللهم جُد علينا برضاك واجعلنا فى حرزك وأمانك، وتفضل علينا من مواهب جودك وإحسانك ومُن علينا بمجاورة حبيبك محمد -ﷺ- فى الدارين ويسر لنا اتباع سنته حتى يذهب من قلوبنا ما يغشاها من الزيف ونجنا من الفتن والمحن والبلوى وطهر ألسنتنا من المين[٣٥٦] وخلص رقابنا وأبداننا فى الدنيا والآخرة من الدين بجاه سيدنا ومولانا محمد -ﷺ-[٣٥٧] سيد الكونين -صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وأزواجه وذريته وسلم-، ما سهرت من خشية الله أو غمضت عين.

٣٥٤- نجر الكلام ساقه هكذا فى الوسيط (٢/٩٠٢) والمعنى أن هذه الكلمات أسوقها وأظن أنها سترضى الرسول -ﷺ-.

* بياض بالأصل قدر كلمة.

٣٥٥- هكذا هى صورة العبارة فى الأصل وفيها نوع من إبهام فى المعنى ويمكن أن يكون السياق على الصورة الآتية (أعنى رضاها من محمد الذى قربه... الخ) وتكون عبارة (بصفات حسنى) مقحمة فى السياق أو تكون صورته هكذا (أعنى رضاها من الله ذى الصفات الحسنى ومحمد الذى قربه... الخ) أو هكذا (أعنى رضاها من الله- بصفات حسنى لمحمد... الخ) ولكل منها وجها والله تعالى أعلم بالصواب واعلم أن هذه القصيدة كغيرها من أشعار الصوفية وقصائدهم التى غالباً ما تكون مبهمة المعنى أو أن لألفاظها محامل شتى. ولو أنهم استغنوا بالأدلة الشرعية عن هذه القصائد لكان خيراً لهم (ولو أنهم فعلوا ما يوعظون لكان خيراً لهم وأشد تثبيتاً﴾ النساء/٦٦.

٣٥٦- المين يعنى العيب والفحش.

٣٥٧- سؤال الله تعالى بجاه خلقه أو بعضهم أو بحق بعض خلقه هذا لا يجوز شرعاً ولم يكن ذلك فى دعاء النبى -ﷺ- قط ولا فى سؤاله لربه تعالى، ولم يكن الصحابة فمن بعدهم من أئمة الهدى من السلف الصالح يفعله انظر تعليق رقم (١٩٢) فقد تكلمنا على هذه المسألة.

وأما ما ذكر من البركة فى المدينة وفى مدها وصاعها:

فهو ما روى عنه -ﷺ- أنه قال:

«اللهم إن إبراهيم كان عبدك وخليلك دعاك لأهل مكة بالبركة وأنا محمد عبدك ورسولك أدعوك لأهل المدينة أن تبارك لهم فى مدهم وصاعهم مثل ما باركت لأهل مكة ومع البركة بركتين» أخرجه الترمذى[٣٥٨].

وفى رواية لمسلم أن رسول الله -ﷺ- قال:

«اللهم إن إبراهيم حرم مكة فجعلها حرماً وإنى حرمت المدينة حراماً ما بين مأزميها أن لا يُهراق فيها دم ولا يحمل فيها سلاح لقتال، ولا يخبط فيها شجر إلا لعلف اللهم بارك لنا فى مدينتنا، اللهم بارك لنا فى صاعنا، اللهم بارك لنا فى مدنا، اللهم بارك فى صاعنا، اللهم بارك مدنا، اللهم بارك فى مدينتنا، اللهم اجعل مع البركة بركتين، والذى نفسى بيده ما من المدينة شعب ولا نقب إلا عليه ملكان يحرسانها حتى تقدموا إليها»[٣٥٩].

وعنه -ﷺ- أنه قال:

«اللهم اجعل بالمدينة ضعفى ما جعلته لمكة من البركة» أخرجه الشيخان.

وقد شوهدت هذه البركة فيها جعل الله لنا بها قراراً ورزقاً حسناً آمين وروى عنه -ﷺ- أنه دعا عند مسجد السقيا لأهل المدينة بالبركة فى الصاع والمد وبأن يأتيهم الرزق من ها هنا وها هنا[٣٦١]، واستجيب له -ﷺ- لأنه -ﷺ- ما دعا لشىء إلا واستجيب له -ﷺ-.

٣٥٨- **حديث صحيح** رواه الترمذى رقم (٣٩١٤)، وأحمد (١/١١٦ و ١٦٩ و١٨٣) من حديث على بن أبى طالب -رضى الله عنه- مرفوعاً.

٣٥٩- **حديث صحيح** سبق تخريجه فى تعليق رقم (٣٤٣) والعبارة التى بين الأقواس سقطت من الأصل وزدناها من المصدر.

٣٦٠- **حديث صحيح** انظر تعليق رقم (٣٤٢).

٣٦١- لم أقف على مصدره.

* المســاجد المأثــورة

وأما زيارة المساجد المأثورة فإنه ورد فيها أحاديث وأخبار كثيرة مشهورة ولنبدأ بمسجده -ﷺ- فإنه أول مسجد أسس على التقوى كما قال الله تعالى : ﴿**لمسجد أسس على التقوى من أول يوم**﴾ الآية(٣٦٢) .

روينا فى صحيح مسلم عن أبى سعيد الخدرى(٣٦٣) أنه قال دخلت على رسول الله -ﷺ- فى بيت عند بعض نسائه ، فقلت يارسول الله : أى المسجدين أسس على التقوى ، فأخذ كفا من حصباء فضرب به الأرض ثم قال : هو مسجدكم هذا لمسجد المدينة .

ولأحمد والترمذى عنه اختلف رجلان فى المسجد الذى أسس على التقوى فقال أحدهما : هو مسجد النبى ، فسألاه -ﷺ- فقال : هو هذا وفى ذلك خير كثير يعنى مسجد قباء(٣٦٤) .

وقال مالك إنه مسجد المدينة ، ثم قال : أين كان يقوم رسول الله- ﷺ- أليس فى هذا ، ويأتونه أولئك من هناك .

وإن قوله لأهل قباء لما نزلت الآية إن الله أثنى عليكم الحديث(٣٦٥) لا دلالة له فيه على أنه مسجد قباء لأنهم كانوا يأتون إلى هذا المسجد أيضاً .

---

* عنوان من وضع المحقق .

٣٦٢- سورة التوبة/١٠٨ .

٣٦٣- عبارة (عن أبى سعيد الخدرى -رضى الله عنه-) سقطت من الأصل والسياق يقتضيه - وهو فى المصدر أيضاً .

٣٦٤ - **حديث صحيح** رواه مسلم رقم (١٣٩٨) ، والترمذى رقم (٣٠٩٩) ، وأحمد (٣/٨) من حديث أبى سعيد الخدرى -رضى الله عنه- مرفوعاً وهذا صريح فى أن المسجد الذى أسس على التقوى هو مسجد النبى -ﷺ- الذى بالمدينة .

٣٦٥ - **حديث صحيح** بطرقه انظر تفسير ابن كثير عند تفسير هذه الآية (٣٨٨/٢ و٣٨٩) وابن جرير (٢٩/١١) ، وإرواء الغليل للشيخ الألبانى رقم (٤٥) والصحيح المسند من التفسير النبوى للمحقق عند تفسير هذه الآية .
=

وقال ابن رشد قوله تعالى من أول ظاهر فى مسجد قباء إذ المراد من أول أيام الحلول بدار الهجرة إلا أن يقال: المراد من أول يوم تأسيسه.

وسيأتى فى مسجد قباء أنه المراد والجمع، إن كلا منهما أسس على التقوى من أول يوم تأسيسه، فتلخص لنا أنه يطلق على مسجد قباء أنه أسس على التقوى وعلى مسجد المدينة أيضاً أنه أسس على التقوى.

فلهذا يكون أول ما يستحب للزائر أن يصلى فيه كما تقدم لأنه -ﷺ- قال: «**صلاة فى مسجدى هذا خير من ألف صلاة فيما سواه**» الحديث[٣٦٦].

وتقدم الكلام على فضله وعلى شد الرحل إليه وما فيه من الأسرار والآن نذكر بيانها:

روى أن رسول الله -ﷺ- قال:
«**من خرج على طهر لا يريد إلا مسجدى هذا - يريد مسجد المدينة- ليصلى فيه كانت بمنزلة حجة**»[٣٦٧] أخرجه البيهقى ويقويه ما ورد فى مسجد قباء.

وروى عن أنس أن رسول الله -ﷺ- قال:
«**من صلى فى مسجدى هذا أربعين صلاة - زاد الطبرانى لا تفوته صلاة- كتبت له براءة من النار وبراءة من العذاب وبراءة من النفاق**»[٣٦٨].

= والحديث بتمامه كما فى رواية أبى داود عن أبى هريرة -رضى الله عنه- أنه قال: نزلت هذه الآية فى أهل قباء ﴿فيه رجال يحبون أن يتطهروا﴾ قال: كانوا يستنجون بالماء فنزلت فيهم هذه الآية.

٣٦٦- **حديث صحيح** رواه البخارى رقم (١١٩٠)، ومسلم رقم (١٣٩٤) وغيرهما من حديث أبى هريرة -رضى الله عنه- مرفوعاً، وفى الباب عن ابن عمر -رضى الله عنهما- وغيره.

٣٦٧- لم أقف عليه فى مظنته من سنن البيهقى ولا باستعمال الفهارس وقد عزاه صاحب كنز العمال ح (٣٤٩٧٢) إلى البيهقى من حديث أبى أمامة سهل بن حنيف عن أبيه.
وقد رأيت المنذرى فى الترغيب والترهيب ذكر هذا الجزء الذى أورده المؤلف وقال نقلاً عن الحافظ: انفرد بهذه الزيادة يوسف بن طهمان وهو واه. والله أعلم.

٣٦٨- **حديث ضعيف** رواه أحمد (١٥٥/٣) من حديث أنس بن مالك -رضى الله تعالى عنه- مرفوعاً. وفى الإسناد نبيط بن عمر وذكره الحافظ فى التعجيل ولم يزد على قوله ذكره ابن حبان فى الثقات.
قلت: وتوثيق ابن حبان بمفرده مما لا يُطمأن إليه لاسيما إذا كان بمجرد ذكره فى كتاب الثقات فإنه يوثق كثير من المجاهيل، وانظر السلسلة الضعيفة رقم (٣٦٤).

وعن سهل بن سعد قال: قال رسول الله - ﷺ -:
«من دخل مسجدى هذا يتعلم فيه خيراً أو يعلمه كان بمنزلة مجاهد فى سبيل الله ومن دخله لغير ذلك من أحاديث كان كالذى يرى ما يعجبه وهو لغيره»(٣٦٩).

وروى أن ناقته - ﷺ - بركت عند باب مسجده فقال - ﷺ -:
«هذا المنزل إن شاء الله تعالى، فنزل وقال: رَبِّ أنزلنى منزلاً مباركاً وأنت خير المنزلين»(٣٧٠).

وكان مربدا يجفف فيه التمر، وكان أسعد بن زرارة ابتنى مسجدًا به وهو يومئذ يصلى فيه رجال من المسلمين، وكان أسعد يجمع بهم فيه وكان المربد لغلامين فى حجر أسعد بن زرارة فدعا - ﷺ - بالغلامين وسألهما المربد ليتخذه مسجداً، فقالا: بل نهبه لك يارسول الله فأبى أن يقبله هبة حتى ابتاعه منهما ثم ابتناه مسجدًا وكان يرتجز ويقول وهو ينقل اللبن فى بنائه:

هذا الحَمَال لا حَمَال خيبر هذا أبـرر بنـا وأطهـــر

وكان يقول: اللهم إن الأجر أجر الآخرة فارحم الأنصار والمهاجرة.

وفى رواية البخارى أنه - ﷺ - قال: يابنى النجار ثامنونى بحائطكم هذا، فقالوا لا والله لا نطلب ثمنه إلا إلى الله(٣٧١).

وقال الواقدى: إنه - ﷺ - اشتراه من بنى غفار بعشرة دنانير دفعها إليهما أبو بكر الصديق(٣٧٢).

---

٣٦٩ - **حديث صحيح** رواه ابن ماجه رقم (٢٢٧)، وأحمد (٣٥٠/٢)، والحاكم (٩١/١)، وابن حبان رقم (٨٧) من حديث أبى هريرة - رضى الله عنه - مرفوعاً، وأما حديث سهل بن سعد فقد رواه الطبرانى فى الكبير رقم (٥٩١١) وعزاه فى كنز العمال للأوسط وهو صحيح بشاهده السابق من حديث أبى هريرة - ﷺ -.

٣٧٠ - هذا الجزء أورده البخارى فى روايته فى بناء المسجد برقم (٣٩٠٦) وليس فيها تلاوة الآية الكريمة، ولم أقف على الحديث بهذا السياق الذى أورده المؤلف.

٣٧١ - **حديث بناء المسجد النبوى حديث صحيح** رواه البخارى رقم (٤٢٨) وفى غير موضع من الصحيح، ومسلم رقم (٥٢٤)، والنسائى (٣٩/٢)، ورواه البخارى أيضاً مطولاً ومعلقاً رقم (٣٩٠٦)، وانظر دلائل النبوة للبيهقى.

٣٧٢ - الواقدى متروك واتهمه كثير من الأئمة فلذا لا نشتغل بروايته.

فأقول: لعله رغب فى الخير فدفع العشرة مع دفعها أى الغلامين أو هم أى بنى النجار مالكى المربد على أحد الروايتين، أو أنه -ﷺ- أخذ أولاً بعض المربد فى بنائه الأول سنة قدومه ثم أخذ بعضه الآخر لأنه بناه ثانياً وزاد فيه مكان إلادا[٣٧٣] من مال أبى بكر فى أحدهما.

وفى الصحيحين أنه كان فيه نخل وقبور المشركين وخرب فأمر -ﷺ- بالنخل فقطع وبقبور المشركين فنبشت، وبالخرب فسويت فصفوا النخل قبلة له وجعلوا عضادتيه حجارة قوله، فصفوا النخل قبلة له[٣٧٤] أى جعلوا سوارى لمسقف القبلة لأنه ورد فى الصحيح كان المسجد على عهد رسول الله -ﷺ-، مبنياً باللبن وكان سقفه الجريد وعمده خشب النخل[٣٧٥].

وروى عن خارجة بن زيد -رضى الله عنه- أنه قال: بنى رسول الله -ﷺ- مسجده سبعين فى ستين ذراعاً أو يزيد وجعلوا له جداراً، وجعل سواريه سقه سقه، وجعلوا وسطه رحبة[٣٧٦] وهذا محمول على البناء الأول.

وأما البناء الثانى فإنه قد روى عن جعفر بن محمد عن أبيه قال: كان مسجد النبى -ﷺ- بالسمط لبنة على لبنة، ثم بالسعيدة لبنة ونصف أخرى ثم بنى بالذكر والأنثى وهى لبنتان خفيفتان، وكانوا رفعوا أساسه قريباً من ثلاثة أذرع بالحجارة وجعل طوله من جهة القبلة إلى مؤخره مائة ذراع وكذا فى العرض، وكان مربعاً، وجعل قبلته إلى بيت المقدس وجعل له ثلاثة أبواب، باب فى مؤخره أى جهة القبلة اليوم، وباب عاتكة الذى هو باب الرحمة، وباب آل عثمان المعروف اليوم بباب جبريل، وكان يدخل منه -ﷺ-، وهذان البابان لم يغيرا بعد حرف القبلة، فلما حرفت القبلة سد الباب الذى كان خلف وفتح باب فى محاذاته، فصار باب عن يمين المصلى وباب عن يساره وباب

٣٧٣- هكذا بالاصل ولعل الصواب أن يكون مكانها كلمة (الآذان).

٣٧٤- انظر التعليق السابق قبل تعليقين.

٣٧٥- انظر السابق.

٣٧٦- لم أقف على مصدره وخارجة بن زيد من الثانية كما قال الحافظ وعليه فإسناده مرسل.

خلفه، وكان بناؤه سبعة أذرع طولاً فى السماء، وكانت سواريه جذوعاً من جذوع النخل، وكان سقفه من جريد أو خوصاً ليس على السقف كثير من الطين.

قال ابن النجار: حد مسجد النبى - ﷺ - من جهة القبلة الدرابزينات التى بين الأساطين التى فى قبلة الروضة، وقد غيرت ووضع فى محلها بناء نحو نصف ذراع تميد إلى دون باب السلام بسارية أحدث ذلك فى سنة ستة وخمسين وتسعمائة، ثم وضع فوقه درابزينات نحو المقامة مدهونة بالأخضر والأحمر إلى نهاية البناء وجعل فيها أربعة أبواب وقطع بها الصف الأول من جهة باب السلام، وحده من جهة الشام البلاعة والحجر الذى فى صحن المسجد فى قبالة باب جبريل، وكانا بارزين على وجه الأرض فأزيلا، ودفن محلهما فى الرمل، ولكن هو معروف، وحدد الآن علما على حد المسجد النبوى من جهة المغرب والشمال، وأما من جهة المشرق من القبلة فمن الحجرة النبوية إلى الإسطوان المكتوب عليه من جهة المغرب هذا حد المسجد النبوى وهى الخامسة من المنبر إلى جهة باب السلام.

ذكر وضع قبلة المسجد النبوى:

روى عن رجل من الأنصار أن رسول الله - ﷺ - أقام رهطاً على زوايا المسجد ليعدل القبلة فأتى جبريل فقال: ضع القبلة وأنت تنظر إلى الكعبة لا يحول دون نظره شىء، فلما فرغ - ﷺ - قام جبريل بيده فأعاد الجبال والشجر والأشياء إلى حالها، وصارت قبله إلى الميزاب أو قربت منه[٣٧٧].

روى عن نافع بن خبير قال: قال رسول الله - ﷺ -:
«ما وضعت قبلة مسجدى حتى رفعت لى الكعبة فوضعتها أمامها»[٣٧٨].

وقد وسع المحراب[٣٧٩] عما كان عليه فى زمنه - ﷺ - وزيد فى طوله وتغير عن محله قليلاً بعد الحريق الثانى، وأبدل الصندوق واللوح بدعامة فيها محراب مرحم مرتفع

٣٧٧ - لم أقف على المصدر والله أعلم بصحته.

٣٧٨ - **حديث ضعيف** كما فى ضعيف الجامع للألبانى رقم (٥٢٣٣).

٣٧٩ - قلت: لم يكن فى مسجد النبى - ﷺ - محراب بل وجود المحراب فى المساجد عموماً ومسجد النبى - ﷺ - خصوصاً من البدع المحدثة التى ليس لها دليل فى الشرع انظر رسالة (إعلام الأريب بحدوث بدعة المحاريب) طبع دار الصحابة بطنطا.

يسيراً عن أرض الحوض الذى يصلى فيه الآن ووسع الحوض يسيراً فمن تحرى محاذات المحراب الشريف الذى كان يصلى إليه النبى -ﷺ- فليقف فى طرف الحوض مما يلى المنبر قعد ذرع ما بين محل المنبر الأصلى وبين الطرف المذكور، فكان أربعة عشر ذراعاً وشبرا، كما حرره ابن زبالة صاحب الإمام مالك بن أنس -رضى الله عنهما- وغيره، وكذا اختبر ما بين الطرف وبين إسطوان التوبة فى المشرق فوافق.

وذكر أبو غسان صاحب الإمام مالك إن ما بين الحجرة الشريفة ومقام النبى -ﷺ- ثمانية وثلاثون ذراعاً، وإن ما بينه وبين المنبر الشريف أربعة عشر ذراعاً وشبراً، وقد اختبر من الجهتين فلم يصلح إلى الطرف الغربى، فيتعين المخالطة عليه، وعرض الحوض ذراعان ونصف، وطول الروضة وهو ما بين المنبر والقبر الشريف، أعنى جداره ثلاثة وخمسون ذراعاً، فيكون عرض الموقف الشريف ذراعاً إلا شبراً، وسمى ابن خبير الحوض بالروضة الصغيرة، فيتعين المحافظة على الصلاة فى هذا المسجد الذى حدد وهو الذى كان فى زمنه -ﷺ- لأن الأحاديث الواردة كلها فيه وإن ورد شىء مما يدل على توسعته وصح، فينبغى العمل به، وفضل الله واسع، وسيأتى ذكر المنبر والزيادات التى زيدت فى المسجد وما فيه من الأنوار والسوارى المأثورة فى الخاتمة إن شاء الله تعالى.

مسجد قباء

تقدم أن زيارته تكون يوم السبت ولنبدأ بذكر الأحاديث الواردة فيه ثم عمارته وما اختص به، وحدوده، وذرعه.

روى عن ابن عمر -رضى الله عنهما- أنه قال: «كان رسول الله -ﷺ- يزور قباء أو يأتى قباء راكباً أو ماشياً ويصلى فيه ركعتين».

وفى رواية: كل سبت، وفى أخرى يوم الاثنين(٣٨٠).

---

٣٨٠ - **حديث صحيح** رواه البخارى رقم (١١٩١) وفى غير موضع من الصحيح ومسلم رقم (١٣٩٩) من حديث ابن عمر -رضى الله عنهما- مرفوعاً.

وروى عنه -ﷺ-: أنه كان يأتى مسجد قباء فى سبع عشرة من رمضان[٣٨١].

قال السيد السمهودى وهو رواية صحيحة.

وروى عنه -ﷺ- أنه قال: «**الصلاة فى مسجد قباء كعمرة**»[٣٨٢].

وفى أخرى «**من صلى فى مسجد قباء ركعتين كان كبدل عمرة**»[٣٨٣].

وفى رواية أخرى:

«**من تطهر فى بيته ثم أتى مسجد قباء فصلى فيه صلاة كان كأجر عمرة**»[٣٨٤].

وفى أخرى:

«**من توضأ فأحسن الوضوء ثم أتى مسجد قباء فركع أربع ركعات كان له عمرة**»[٣٨٥].

وروى عنه -ﷺ- أنه قال:

«**ما من مؤمن يخرج على طهر إلى مسجد قباء لا يريد غيره حتى يصلى فيه كان بمنزلة عمرة**»[٣٨٦].

٣٨١- أما رواية (يوم الاثنين) لم أقف عليها فى المصادر الميسورة لى وهى كثيرة والحمد لله- وهى مخالفة للروايات الصحيحة- الواردة فى البخارى وغيره من أن إتيانه -ﷺ- لمسجد قباء كان كل يوم السبت.

٣٨٢- **حديث صحيح** لغيره. رواه الترمذى رقم (٣٢٤)، وابن ماجة رقم (١٤١١)، والحاكم فى المستدرك (٤٨٧/١)، والبيهقى فى السنن (٢٤٨/٥)، وقال الترمذى حسن غريب، وقال الحاكم صحيح الإسناد ولم يخرجاه، إلا أن أبا الأبرد مجهول، وهو من حديث أسيد بن ظهير قلت وهو كما قال وكونه صحيحاً أى بشواهد وإلا فالإسناد ليس صحيحاً لوجود ذلك المجهول. على أن للحديث شاهداً رواه أحمد (٤٨٧/٣) وابن ماجه رقم (١٤١٢)، والنسائى (٣٧/٢)، والحاكم (١٢/٣)، والبخارى فى التاريخ الكبير (٩٦/١) من حديث سهل بن حنيف، وله شاهد آخر عن كعب بن عجرة -رضى الله عنه- رواه الطبرانى فى الكبير (١٤٦/١٩) وفى إسناده يزيد بن عبدالملك النوفلى وهو ضعيف انظر الميزان (٤٣٤/٤)، وانظر مجمع الزوائد (١١/٤) فقد ساق روايات كثيرة تشهد لهذا الحديث وكلها لا تخلو من ضعف.

٣٨٣- انظر التعليق السابق.

٣٨٤- انظر التعليق السابق.

٣٨٥- انظر التعليق السابق، وهذه الرواية أخرجها الطبرانى فى الكبير وفى إسنادها موسى بن عبيد الزبدى وهو ضعيف (قاله الهيثمى فى مجمع الزوائد ١١/٤) والحديث من حديث سهل بن حنيف.

٣٨٦- انظر التعليق السابق.

فقال أنس: سبحان الله ما أعظم حق هذا المسجد لو كان على مسيرة شهر كان أهلاً أن يؤتى. ثم قال: من خرج من بيته يريده متعمداً ليصلى فيه أربع ركعات أقلبه الله بأجر عمرة.

وحلف عمر بن الخطاب -رضى الله عنه- بالله لو كان مسجدنا هذا بطرف من الأطراف لضربنا إليه أكباد الإبل.

وروى عن زيد بن أسلم أنه قال: الحمد لله الذى قرب منا مسجد قباء ولو كان بأفق من الآفاق لضربنا إليه أكباد الإبل.

وحكى عن سعد بن أبى وقاص -رضى الله عنه- أنه قال: لإن أصلى فى مسجد قباء ركعتين أحب إلىّ من أن أصلى فى بيت المقدس.

وفى رواية عنه أيضاً -رضى الله عنه- أحب إلى من آتى بيت المقدس مرتين.

وكان -ﷺ- يصلى فيه إلى الحرف الشرقى من الإسطوان الثالثة من الجدار الغربى من جهة الباب الآن والقديم أيضاً، وهى المقدم من صف الأساطين التى تلى المحراب الآن بحيث يكون المصلى هناك محاذياً لمحراب المسجد، والإسطوان الثالثة منها فى جهة الشمال هى القبلة التى كانت إلى بيت المقدس وتسمى بإسطوان الرحبة، وبجنبها محراب لطيف ملتصق بها، ومنها إلى الشام زيادة عثمان بن عفان -رضى الله عنه- أو الوليد بن عبدالملك، والدكة التى فى وسط المسجد الآن، نقل أنها مبرك الناقة.

ذكر بنائه:

وروى أنه -ﷺ- قدم على ابنى عوف بقباء فى اثنى عشر من ربيع الأول، وأقام بها ثلاثة أيام واتخذ مكانه مسجداً، وكان يصلى فيه ثم بناه بنو عمرو بن عوف، فهو الذى أسس على التقوى[٣٨٧].

٣٨٧- انظر تعليق رقم (٣٦٤) والراجح أن المسجد الذى أسس على التقوى هو مسجد النبى -ﷺ-، وهذا بنص الحديث الصحيح الذى رواه مسلم راجع التعليق المشار.

وروى أنه كان موضعه مربداً لكلثوم بن الهدم أخذه منه رسول الله - ﷺ - فأسسه وبناه مسجداً[٣٨٨].

وروى أنهم طلبوا من رسول الله - ﷺ - أن يبنى لهم مسجداً فأمر أن يركب ناقته ﷺ فركبها على بن أبى طالب بعد أن ركبها أبو بكر وعمر - رضى الله عنهما - فلم تنبعث لهما وهو يقول ﷺ ليركب الناقة أحدكم فانبعثت لعلى - رضى الله عنه - ،فقال له رسول الله - ﷺ - : أرخ زمامها وابنوا على مدارها فإنها مأمورة ، فجاءت وبركت فقال - ﷺ - : ائتونى بحجارة من هذه الحرة فجمعت عنده أحجار كثيرة فخط رسول الله - ﷺ - قبلته بعترته ، وأخذ حجراً فوضعه ، ثم قال : يا أبا بكر خذ حجراً فضعه إلى حجرى ، ثم قال : يا عمر خذ حجراً فضعه إلى جنب حجر أبى بكر ثم قال : ياعثمان خذ حجراً فضعه إلى حجر عمر ثم التفت إلى الناس ، وقال : ليضع كل رجل حجره حيث أحب على ذلك الخط » أخرجه الطبرانى[٣٨٩] .

وكان يرى التراب على بطنه - ﷺ - فى عمله فيه وعلى سرته ، فيأتى الرجل من أصحابه فيقول : بأبى أنت وأمى وأكفيكه فيقول - ﷺ - : لا خذ مثله[٣٩٠] .

ويقال : إن جبريل هو الذى قوم لهم الكعبة ، وكان يقال إنه أقوم مسجد قبلة[٣٩١] .

وروى أن ابن رواحة كان يرتجز وهم يبنون :

أفلح من يعالج المساجدا ويقرأ القرآن قائماً وقاعداً

فكان النبى - ﷺ - يكرر المساجدا وقاعدا[٣٩١] .

٣٨٨- لم أقف على مصدره .

٣٨٩- **حديث ضعيف** رواه الطبرانى فى الكبير رقم (٢٠٣٣) من حديث جابر بن سمرة -رضى الله عنه- مرفوعاً- وقال الهيثمى فى مجمع الزوائد (١١/٤) فى إسناده يحيى بن يعلى الأسلمى وهو ضعيف انتهى . وقال محقق المعجم الكبير قلت : وفيه ناصح أبو عبدالله وهو آفة الحديث انتهى . قلت وناصح هذا متروك انظر ترجمته فى الميزان (٢٤٠/٤) والمجروحين لابن حبان (٥٤/٣) .

٣٩٠- **حديث ضعيف** رواه الطبرانى فى الكبير (٣١٦/٢٤ ، ٣١٧) وقال الهيثمى فى مجمع الزوائد (١١/٤) رجاله ثقات . قلت : بل فيه عاصم بن سويد بن عامر الأنصارى قال أبو حاتم فيه : شيخ محله الصدق وذكره ابن حبان فى الثقات ، وأما الحافظ ابن حجر : فقال مقبول أى عند المتابعة .

٣٩١- لم أقف على المصدر .

وقد اختلف فى المراد بقوله لمسجد أسس على التقوى من أول يوم فالجمهور على أن المراد مسجد قباء[٣٩٢].

وعن أبى داود عن أبى هريرة -رضى الله عنه- قال: قال رسول الله -ﷺ-: نزلت ﴿**فيه رجال يحبون أن يتطهروا**﴾ فى أهل قباء كانوا يستنجون بالماء فنزلت فيهم هذه الآية[٣٩٣]، وهذا هو ظاهر الآية مع أن الأحاديث دالة على أنه مسجد المدينة، والجمع بأن كلا منهما أسس على التقوى يوم تأسيسه مع بيان السر فى تخصيصه -ﷺ- لمسجد المدينة بالذكر لما سئل عن ذلك.

وروى عن على بن أبى طالب -رضى الله عنه- أن النبى -ﷺ- قال: المسجد الذى أسس على التقوى من أول يوم هو مسجد قباء، قال الله تعالى ﴿**فيه رجال يحبون أن يتطهروا والله يحب المتطهرين**﴾[٣٩٤].

وعن أبى هريرة -رضى الله عنه- أنه قال: انطلقت إلى مسجد التقوى أنا وعبدالله بن عمر وسمرة بن جندب فأتينا مسجد النبى -ﷺ-، فقالوا لنا: انطلق نحو مسجد التقوى أى مسجد قباء فانطلقنا نحوه فاستقبلناه ويداه على كاهل أبى بكر وعمر الحديث[٣٩٥].

---

٣٩١ - انظر تعليق رقم (٣٦٤ و٣٨٧).

٣٩٣ - انظر تعليق رقم (٣٦٥).

٣٩٤ - سورة التوبة /١٠٨.

لم أقف على المصدر وهو يخالف الحديث الصحيح الذى ثبت عن النبى -ﷺ- من أن المسجد الذى أسس على التقوى هو مسجد النبى -ﷺ- انظر تعليق رقم (٣٦٤).

٣٩٥ - **حديث ضعيف** رواه أحمد (٥٢٢/٢) من حديث أبى هريرة -رضى الله عنه- قال الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٠/٤) رواه أحمد من حديث أبى أمين ولم أجد من ترجمه انتهى. قلت: وفى التعجيل ما مفاده أنه مختلف فى اسمه. وقال الحاكم أبو أحمد هو كثير بن الحارث الذى يروى عن القاسم بن عبدالرحمن صاحب أبى أمامة ثم قال الحافظ ابن حجر ولعل القاسم بينه وبين أبى هريرة فى رواية المسند انظر التعجيل (ص ٤٦٥)، وانظر تمام الحديث فى مجمع الزوائد.

ذكر حدود المسجد المذكور

طوله ثمانية وستون ذراعاً، وخلف ركن هذا المسجد من جهة المغرب موضع يسمونه مسجد علي ولعله مسجد دار سعد بن خيثمة، قيل إن النبي -ﷺ- اضطجع فيه، وفيه قبلة مسجد قباء أيضاً دار كلثوم بن الهدم التي نزلها النبي -ﷺ- مقدمه فأهله وأهل أبي بكر -رضي الله عنه-، فينبغي أن يتبرك بتلك الأماكن.

وأما مسجد الضرار فللبيهقي عن ابن عباس -رضي الله عنه- في قوله: ﴿**والذين اتخذوا مسجدا ضراراً**﴾ هم أناس من الأنصار ابتنوا مسجداً فقال لهم أبو عامر: ابنوا مسجدكم فإني ذاهب إلى قيصر مالك الروم فآتي بجند فأخرج محمداً وأصحابه، فلما فرغوا من مسجدهم أتوا النبي -ﷺ- فقالوا: إنا فرغنا من بناء مسجدنا فنحب أن تصلي فيه، فأنزل الله ﴿**لا تقم فيه أبداً**﴾ إلى قوله ﴿**فأنهار به في نار جهنم**﴾ يعني قواعده ﴿**والله لا يهدي القوم الظالمين**﴾[396].

وروى أن النبي -ﷺ- قال: انطلقا إلى هذا المسجد الظالم أهله فاهدماه وخرباه، فانطلقا مسرعين ففعلا وحرقاه، وهما مالك بن الدخشم وأحد ولدي عدي.

وأمر -ﷺ- أن تتخذ ذلك المكان للكنافة والجيف والنتن وروى أنهم لم يصلوا فيه أكثر من ثلاثة أيام واليوم الرابع أنهار في نار جهنم مجازاً أو حقيقة فإنه روى أنه كان يرى منه دخان يخرج في عهد رسول الله -ﷺ-، وفي زمن أبي جعفر المنصور أيضاً، وهو الآن لا يعرف مكانه ولا جهته والله أعلم. وفي قباء مواضع يستحب زيارتها وهو قبلي المسجد وآخر أمامه وهما معلومان.

وقال ابن جبير في رحلته، إن في قبلة مسجد قباء تلاً مرتفعاً يسمى عرفات كان يقف عليه -ﷺ- يوم عرفة لرمي عرفات والناس واقفون بها وهو في محل يعرف برباط بن عاذر والله أعلم.

---

٣٩٦ - انظر تفسير ابن جرير (٢٩/١١ وما بعدها) - وتفسير ابن كثير (٣٨٧/٢، ٣٨٨) عند تفسير هذه الآية من سورة التوبة.

مسجد الجمعة

ويسمى مسجد بنى النجار ينبغى أن يزار ويصلى فيه(٣٩٧) لأن النبى -ﷺ- لما خرج من قباء يريد المدينة أدركته الجمعة لبنى سالم فصلى بهم فى بطن الوادى، ويسمى وادى دانونه بمسجد عاتكة، فكانت أول جمعة صليت بالمدينة، وهو مسجد صغير وفى شماليه أطم(٣٩٨) خراب يقال له المزدلفة كان لعتبان بن مالك، وقد تهدم المسجد المذكور ثم جدد وجعل فى مقدمة رواق مسقف فيه عقدان بينهما إسطوان،

---

٣٩٧ - اعلم أنه ليس للصلاة فى أى بقعة من بقاع الدنيا فضيلة على الصلاة فى غيرها من البقاع إلا ما ورد النص الشرعى الصحيح بإثبات تلك الفضيلة ولم يثبت نص صحيح فى إثبات فضيلة للصلاة إلا فى المساجد الثلاثة، المسجد الحرام والمسجد النبوى والمسجد الأقصى وكذلك مسجد قباء فإنه قد ثبتت فضيلته بنص صحيح أيضاً. وما عدا ذلك من المساجد والمواضع التى صلى فيها النبى -ﷺ- ليس لها أى فضيلة على غيرها من المواضع التى لم يصل فيها رسول الله -ﷺ-، وبيان ذلك أن النبى -ﷺ- إنما صلى فيما عدا المساجد الأربعة المذكورة، صلى فيما عداها اتفاقاً لا قصداً لها. وإنما حانت الصلاة فصلى فى تلك المواضع ومجرد صلاته -ﷺ- فى موضع لا يثبت له فضيلة.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى فى كتاب التوسل والوسيلة ص ١١٠ وما بعدها وهو يتحدث عن متابعة النبى -ﷺ- الواجبة له: «وذلك لأن المتابعة أن يفعل ما فعل على الوجه الذى فعل، فإذا فعل فعلاً على وجه العبادة شرع لنا أن نفعله على وجه العبادة، وإذا قصد تخصيص مكان أو زمان بالعبادة خصصناه بذلك، كما كان يقصد أن يطوف حول الكعبة وأن يلتمس الحجر الأسود، وأن يصلى خلف المقام، وكان يتحرى الصلاة خلف أسطوانة المدينة (هكذا فى الأصل ولعل الصواب أسطوانة التوبة)، وقصد الصعود على الصفا والمروة والدعاء والذكر هناك، وكذلك عرفة ومزدلفة وغيرهما. وأما ما فعله بحكم الاتفاق ولم يقصده، قبل أن ينزل بمكان ويصلى فيه لكونه نزله لا قصداً لتخصيصه بالصلاة والنزول فيه -فإذا قصدنا تخصيص ذلك المكان بالصلاة فيه أو النزول لم نكن متبعين، بل هذا من البدع التى كان ينهى عنها عمر بن الخطاب كما ثبت بالإسناد الصحيح من حديث شعبة عن سليمان التيمى عن المعرور بن سويد، قال: كان عمر بن الخطاب فى سفر فصلى الغداة ثم أتى على مكان فجعل الناس يأتونه فيقولون: صلى فيه النبى -ﷺ-. فقال عمر: إنما هلك أهل الكتاب أنهم اتبعوا آثار أنبيائهم فاتخذوها كنائساً وبيعاً فمن عرضت له الصلاة فليصل، وإلا فليمض فلما كان النبى -ﷺ- لم يقصد تخصيصه بالصلاة فيه بل صلى فيه لأنه موضع نزوله رأى عمر أن مشاركته فى صورة الفعل من غير موافقة له فى قصده ليس متابعة بل تخصيص ذلك المكان بالصلاة من بدع أهل الكتاب التى هلكوا بها. ونهى المسلمين عن التشبه بهم فى ذلك، ففاعل ذلك متشبه بالنبى -ﷺ- فى الصورة ومتشبه باليهود والنصارى فى القصد الذى هو عمل القلب وهذا هو الأصل، فإن المتابعة فى السنة أبلغ من المتابعة فى صورة العمل. انتهى.

٣٩٨ - (أطم) الأطم: بضمتين هو الحصن وآطام المدينة بالمد ويقال بالكسر أيضاً ويقال لما ارتفع من البناء.

وكان طوله من القبلة إلى الشام عشرون ذراعاً ، وعرضه بين المشرق والمغرب ستة عشر ذراعاً ، ثم إنه انهدم وغيرت هيئته وحفر فيه بئر وغرس بجنبها نخيل وحوط على البئر والنخيل ببناء وجعل عليه باب وفى مقدمه عقدا محكماً وذلك فى سنة خمسين وتسعمائة .

مسجد الفضيخ :

وهو مسجد صغير شرقى باء على شفير الوادى ويسمى مسجد الشمس ولعله سمى بهذا لارتفاعه وعلوه ، لأنها أول ما تظهر عليه ، ولا يظن أنه المكان الذى أعيدت فيه بعد الغروب لعلى بن أبى طالب –رضى الله عنه– لما كان رأى النبى –ﷺ– ، وهو يوحى إليه فى حجر على فغربت الشمس ، ولم يكن صلى العصر ، فقال النبى –ﷺ– **«اللهم إنه كان طاعتك وطاعة رسولك فارْدُدْ عليه الشمس»**[399] الحديث لأن ذلك كان بالصهباء من خيبر .

٣٩٩– قال الألبانى فى السلسلة الضعيفة برقم (٩٧١) أنه حديث موضوع ، والكلام على الحديث من وجهين الأول : من جهة الإسناد : فالحديث رواه الطبرانى فى الكبير (جزء ٢٤/ ص ١٤٤ – ١٤٥) و (ج ٢٤/ ص ١٤٨ – ١٤٩ و١٥٠ – ١٥١)، والطحاوى (٢/٨–٩) و (٣٨٨/٤) .

وذلك بأسانيد بعضها من طريق محمد بن موسى الفطرى عن عون بن محمد عن أمه أم جعفر عن أسماء بنت عميس مرفوعاً– ومحمد بن موسى الفطرى شيعى كما فى التهذيب والتقريب لابن حجر والميزان للذهبى– وروايته لمثل هذا الخبر لا تقبل إذ هو مما يؤيد بدعته وعون بن محمد وأمه مجهولان لا يعرفان بعدالة ولا بضبط .

وبعض هذه الأسانيد من طريق فضيل بن مرزوق عن إبراهيم بن الحسن عن فاطمة بنت الحسين عن أسماء بنت عميس مرفوعاً .

وفضيل هذا من رجال مسلم لكنه صدوق يهم ورمى بالتشيع كما فى التقريب وإبراهيم بن الحسين ذكره ابن أبى حاتم فى الجرح والتعديل (٩٢/٢) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وقد حكم على الحديث بالوضع جماعة من الحفاظ المتقدمين منهم ابن تيمية والذهبى وابن كثير وغيرهم رحمهم الله تعالى جميعاً .

الوجه الثانى من جهة المتن أنه ثبت فى الصحيحين وغيرهما عن على –رضى الله عنه– أن النبى –ﷺ– شغل يوم الأحزاب عن صلاة العصر حتى أنه صلاها بعد الغروب غروب الشمس ودعا عليهم النبى –ﷺ– فقال ملأ الله بيوتهم وقبورهم ناراً ، كما شغلونا عن الصلاة الوسطى حتى غابت الشمس .

فالنبى –ﷺ– أولى بهذه المعجزة من على ابن أبى طالب –رضى الله عنه– وقد صلى النبى –ﷺ– العصر بَعْدَ الغروب ولم ترجع له الشمس إلى حالة الشروق بعد أن غربت ثم لو حصل ذلك لنقل إلينا بأسانيد كثيرة أو =

وسمى الفضيخ لأن النبى -ﷺ- لما حاصر بنى النضير ضرب قبته فى ما قرب هذا المكان ، وكان يصلى فى موضع المسجد ست ليال ، وأتى به بفضيخ فشرب فسمى به[٤٠٠].

وقيل لأن أبا أيوب وجماعة من الأنصار كان يشربونه فيه فجاءهم الخبر بتحريم الخمر ، فحلوا وكاء السقا فأهراقوه فيه قبل العلم بنجاسته فسمى بهذا .

وهو مربع ذرعه بين المشرق والمغرب أحد عشر ذراعاً ، ومن القبلة للشام نحوها .

مسجد بنى قريظة :

وهو قرب حرتهم الشرقية وهو على يسار قباء بعيداً قليلاً ، خرب وبنى عليه بعد الخراب حظيرة ، وجعل موضع المنارة دكة ، وفيه قال النبى للأنصار « **قوموا إلى سيدكم أو خيركم ، ثم قال : هؤلاء نزلوا على حكمك**»[٤٠١] الحديث لأن النبى -ﷺ- كان أرسل إلى سعد بن معاذ فجاءه إلى حمار فقال لهم النبى -ﷺ-: «**قوموا**» الحديث[٤٠١].

لما رآه أقبل وهو مجروح وظنه مات من ذلك الجرح -رضى الله عنه- وعند هذا المسجد آثار بيوت بنى قريظة ، وفى داخله إطم الزبير القرفلى[٤٠٢] وأيضاً فيه بيت صلى فيه النبى -ﷺ- عند المنارة أدخله الوليد بنُ عبدالملك حين بنى المسجد.

= بأسانيد صحيحة يحصل بها الاطمئنان ، ولا يقتصر ورود ذلك على تلك الطرق التى لا تخلو من الضعفاء والمجاهيل والمتشيعين الذين لا يوثق بنقلهم لمثل هذه الأمور . وانظر السلسلة الضعيفة فى الموضع المذكور فقد نقل الشيخ الألبانى جزاه الله خيراً نقولاً عن جماعة من الحفاظ كلامهم فى إنكار هذه الحديث إسناداً ومتناً.

٤٠٠ - **حديث ضعيف** رواه أحمد (١٠٦/٢) من حديث ابن عمر -رضى الله عنهما- مرفوعاً . وفى إسناده عبدالله بن نافع وهو ضعيف.

٤٠١ - حديث (قوموا إلى سيدكم) **حديث صحيح** رواه البخارى رقم (٣٠٤٣) وفى غير موضع من الصحيح، ومسلم رقم (١٨٦٨)، وأحمد (٢٢/٣) من حديث أبى سعيد -رضى الله عنه- مرفوعاً.

٤٠٢ - هكذا بالأصل ولعل الصواب (القبلى).

وقال ابن النجار : كان فيه ستة عشر أسطوانة ، وكان بناؤه على شكل مسجد قباء ، ومنارته مثل منارة قباء فى الزاوية الغربية الشمالية وأثرها باقٍ ، ثم تهدم ، وأخذت أحجاره جميعاً ثم جدد عام ثلاث وسبعين وثمانمائة ، ثم جدد أيضاً مع المشاهد فى سنة خمسين وتسعمائة مسجد مشربة أم إبراهيم بن رسول الله -ﷺ- .

روى ابن شبة وغيره أن رسول الله -ﷺ- صلى فيه وهو من صدقاته ، وهو شمالى مسجد بنى قريظة ، قريب من الحرة الشرقية فى موضع يعرف بالدشت بين نخيل يعرف بالقوام ، كان رسول الله -ﷺ- أسكن مارية هناك ، وتعلقت حين ضربها المخاض بخشبة فى تلك المشربة أى الغرفة التى كانت هناك تسكنها ، وهى معروفة إلى اليوم فولدت إبراهيم ابن رسول الله -ﷺ- بها ، وكان المال الذى هى فيه يسمى باسمها ، وبالقف أيضاً ، فاتخذ مكانها مسجداً طوله من القبلة إلى الشام أحد عشر ذراعاً ، ومن المشرق إلى المغرب نحو أربعة عشر ذراعاً ، وهو عريض صغير على روبية حوط عليها برضم لطيف من الحجارة السود .

مسجد بنى الظفر :

من الأوس شرقى البقيع بطرف الحرة الشرقية ، ويعرف اليوم بمسجد البغلة .

روى ابن شبة أن النبى -ﷺ- أتاهم فى ملأ من أصحابه مع عبدالله بن مسعود فجلس على الصخرة التى كانت فى وسط المسجد وأمر قارئاً فقرأ حتى أتى على قوله تعالى ﴿**فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد**﴾ الآية فبكى النبى -ﷺ- واضطربت لحياه ، فقال : أى رب شهيد على من أنا بين أظهرهم فكيف بمن لم أره ثم صلى فيه

النبى -ﷺ- وانصرف(٤٠٣). وفى خلف المسجد أثر حافر بغلته -ﷺ- وأثر مرفقه -ﷺ-، وأصابعه والناس يتبركون بها قديماً وحديثاً(٤٠٤).

---

٤٠٣ - ساق ابن كثير هذا الحديث فى تفسيره (٤٩٨/١) نقلاً عن ابن أبى حاتم هكذا: وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبو بكر بن أبى الدنيا حدثنا الصلت بن مسعود الجحدرى، حدثنا فضيل بن سليمان، حدثنا يونس بن محمد بن فضالة الأنصارى عن أبيه قال: وكان ممن صحب النبى -ﷺ- أن النبى -ﷺ- أتاهم فى بنى ظفر فجلس على الصخرة التى فى بنى ظفر اليوم ومعه ابن مسعود ومعاذ ابن جبل وناس من أصحابه فأمر النبى -ﷺ- قارئاً فقرأ حتى أتى على هذه الآية ﴿فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيداً﴾ فبكى رسول الله -ﷺ- حتى ضرب بلحيته وجنبيه (لعلها وجنتيه) فقال يارب هذا شهدت على من أنا بين أظهرهم فكيف بمن لم أره.

وهذا **إسناد ضعيف** لأسباب **أولاً** فضيل بن سليمان ضعفه غير واحد من الأئمة وإن كان قد أخرج له البخارى وبقية الجماعة.

ثانياً: يونس بن محمد لم أجد من ذكره وترجمه إلا ابن أبى حاتم فى الجرح والتعديل (٢٤٦/٢/٩) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً. وعليه فالذى يظهر لى أنه مجهول العدالة.

وقد روى الطبرانى هذا الحديث فى الكبير (جزء ١٩/ص ٢٤٤) من الطريق السابق وقال الهيثمى فى مجمع الزوائد (٤/٧) ورجاله ثقات. قلت قد علمت ما فيه فيما سبق.

٤٠٤ - التبرك بالنبى -ﷺ- وآثاره من بصاق وعرق ونخام ومخاط وشعر وثياب هذا حق وثابت فى نصوص كثيرة عن الصحابة -رضى الله عنهم- وعن جمع من أهل العلم ولكن هذا له ضوابط، من هذه الضوابط أن ذلك خاص بالنبى -ﷺ- ولا يتعداه إلى غيره، ومنها أن يصح نسبة ذلك المتبرك به إلى النبى -ﷺ- لأن كثير من الأشياء التى يتبرك بها الناس ينسبونها إلى النبى -ﷺ- وليست كذلك؛ من ذلك ما يدعونه أنه مغزل النبى -ﷺ- أو أثر قدمه فى طنطا وليس الأمر كذلك فإنه لا يصح نسبة ذلك إليه -ﷺ- البتة بل هو من الكذب المفترى فى نسبة ذلك إليه، ومن ضوابط التبرك بآثار النبى -ﷺ- ألا يغالى فى الأشياء المتبرك بها حتى لا يكون التبرك وسيلة وذريعة وطريق ومنفذ إلى الشرك من بعيد أو قريب فى العاجل أو الآجل- وليعلم أن التبرك بآثار النبى -ﷺ- إنما ينفع المؤمنين الصالحين ولا ينفع المنافقين ولا يفيدهم شيئاً فقد روى البخارى رحمه الله تعالى فى صحيحه عن ابن عمر -رضى الله عنهما- قال: لما توفى عبدالله ابن أُبى جاء ابنه عبدالله بن عبدالله إلى رسول الله -ﷺ- فأعطاه قميصه وأمره أن يكفنه فيه ثم قام يصلى عليه، فأخذ عمر بثوبه فقال: تصل عليه وهو منافق وقد نهاك الله أن تستغفر لهم؟ الحديث وقال فى آخره: ثم أنزل الله تعالى: ﴿ولا تصل على أحدٍ منهم مات أبداً ولا تقم على قبره إنهم كفروا بالله ورسوله وماتوا وهم فاسقون﴾ الآية ٨٤ من سورة التوبة.

وهكذا ترى أن المنافق عبدالله بن أبى لم يستفد شيئاً من تكفينه فى قميص رسول الله -ﷺ-.

وليعلم أن التبرك بالجلوس فى الأماكن التى جلس فيها النبى -ﷺ- أو الصلاة فى الأماكن التى صلى فيها أو المشى فى الأماكن التى مشى فيها -ﷺ-، كل هذا ليس من التبرك المشروع، بل من التبرك غير المشروع وقد تكلمنا على ذلك فى تعليق رقم (٤٠٤).
=

والحجر الذى عند باب المسجد قيل إنه الذى كان فى وسطه ، وأنه يجلس عليه للجبل وجرب.

مسجد الإجابة :

لبنى معاوية بن مالك بن عوف بن الأوس -رضى الله عنه- ، وهو شمال البقيع على يسار السالك إلى العريض وسط تلول مرتفعة هناك ، كانت قرية لبنى معاوية.

أخرج مسلم فى صحيحه عن عامر بن سعيد عن أبيه(٤٠٥) -رضى الله عنه- أن النبى -ﷺ- أقبل ذات يوم من العالية حتى مر بمسجد بنى معاوية ، دخل فركع ركعتين وصلينا معه ، ودعا ربه طويلاً.

وقيل إنه كان قائماً ثم انصرف إلينا فقال : سألت ربى ثلاثاً فأعطانى اثنتين ومنعنى واحدة ، سألت أن لا يهلك أمتى بالسنة ، وأن لا يهلك أمتى بالغرق فأعطانيها وسألته أن لا يجعل بأسهم بينهم فمنعنيها(٤٠٦) .

وروى أيضاً أن النبى -ﷺ- صلى فيه على يمين المحراب بنحو ذراعين ودعا فيه لأمته أن لا يهلكهم بالسنة ولا بالغرق فأعطيهما وسأل أن لا يجعل بأسهم بينهم فمنعها فسمى بالإجابة لأنها وقعت فيه.

وكان فيه سارية ثم تخرب ثم عمر محوطاً بلا سقف ، وطوله من القبلة إلى الشمال عشرون ذراعاً ، وعرضه خمسة وعشرون ذراعاً ، وبجنبه الآن الموضع الذى دعا فيه وهو مقابل المحراب من الرحبة عند الأسطوانة المقابلة للمحراب وكان دعاؤه وهو قائم ومد يديه حتى ظهر بياض إبطه وكان -ﷺ- قد وضع رداءه عنه فى الأرض، وقيل إنه سقط عنه فلم يرفعه حتى فرغ من الدعاء صلوات الله وسلامه عليه.

= وانظر كتاب أوضح الإشارة فى الرد على من أجاز الممنوع من الزيارة طبع الرئاسة العامة للبحوث والإفتاء بالسعودية سنة ١٤٠٥ هجرية ص (٣٠٦ وما بعدها).

٤٠٥ - سقطت عبارة (عن أبيه) من الأصل وزدناها من المصادر المذكورة بعد.

٤٠٦ - **حديث صحيح** رواه مسلم رقم (٢٨٩٠)، وأحمد (١/١٧٥و١٨٢) من حديث سعد بن أبى وقاص -رضى الله عنه- مرفوعاً.

وذكر السيد الجليل السمهودى : أن الدعاء فى ذلك الموطن وفى ذلك اليوم لا إله إلا الله العظيم الحليم لا إله إلا رب العرش العظيم لا إله إلا الله رب السموات ورب الأرضين رب العرش الكريم ، اللهم لك الحمد هديتنى من الضلالة فلا مكرم لمن أهنت ولا مهين لمن أكرمت ولا مُعز لمن أذللت ولا مذل لمن أعززت ولا ناصر لمن خذلت ولا خاذل لمن نصرت ، ولا معطى لما منعت ولا مانع لما أعطيت ولا رازق لمن حرمت ولا حارم لمن رزقت ولا رافع لمن خفضت ، ولا خافض لمن رفعت ، ولا خارق لما سويت ولا ساتر لما خرقت ولا مقرب لما باعدت ولا مبعد لما قربت ، اللهم أنت عضدى ونصرى بك أحول ، وبك أصول ، وبك أقاتل ، اللهم يامريخ المستفرخين والكروبين وياغياث المستغيثين ، ويامفرج كرب المكروبين ، ويامجيب دعوة المضطرين صلى على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم(٤٠٧) .

زاد بعضهم : واكشف عنى كربى وغمى وحزنى وهمى ، كما كشفت عن حبيبك ورسولك -ﷺ- كربه وحزنه وغمه فى هذا المقام وأنا أتشفع إليك به -ﷺ- فى ذلك فقد ترى حالى وتعلم عجزى وضعفى ياحنان يامنان ، ياذا الجود والإحسان أسألك من خير ما سألك منه عبدك وحبيبك سيدنا محمد -ﷺ- ، وأستعيذك من شر ما استعاذ منه عبدك وحبيبك سيدنا محمد -ﷺ- ، وتزيد ما تحب .

وروى أنه -ﷺ- دعا فى هذا المحل(٤٠٨) وصلى بالمسجد الصغير الذى بأصل الجبل على الطريق حين يصعد الجبل ، وأظنه المسجد المنسوب الآن لسيدنا أبى بكر الصديق -رضى الله عنه- ، والله سبحانه وتعالى أعلم.

---

٤٠٧ - هذا الدعاء ليس مرفوعاً إلى النبى -ﷺ- وفيه معانى صحيحة وردت فى أحاديث صحيحة ثابتة، وبعضه لم أجده فى الأحاديث الصحيحة، ولم يرد فى السنة أن هذا الدعاء فى هذا الموطن، وإنما هذا اجتهاد من السمهودى ورضيه المؤلف.

٤٠٨ - دعاء النبى -ﷺ- فى مكان ما ليس دليلاً -بمجرده- على أن الدعاء فى هذا الموطن أفضل من غيره من المواطن، ولا أن الدعاء فى ذلك الموضع أجوب حتى يأتى النص الصريح فى الفضيلة . أما ما فعله النبى -ﷺ- من الدعاء أو الصلاة فى المكان بحكم الاتفاق لا قصداً لإحداث الصلاة أو الدعاء فى هذا الموضع فلا يدل على ثبوت فضيلة انظر تعليق رقم (١٠٢) من قوله (والجزء الأخير من الجواب هو عن قوله .... الخ).

وطول هذا المسجد الإجابة عشرون ذراعاً وعرضه سبعة عشر ذراعاً بتقديم السين وهذا المسجد على قطعة جبل من يبلغ فى المغرب يصعد إليه بدرجتين شماليه وشرقيه وكان قد تخرب ثم جُدد بناؤه فى سنة خمسين وتسعمائة.

مسجد سلمان الفارسى -رضى الله عنه-:

وهو فى جهة قبلة مسجد الفتح أسفل الجبل مما يليه.

روى أنه -ﷺ- صلى فيه أخرجه ابن زبالة(٤٠٩).

وطوله أربع عشر ذراعاً، وعرضه من المشرق إلى المغرب ستة عشر ذراعاً فينبغى أن يزار ويصلى فيه، ويدعو بما أحب مما تقدم وغيره.

مسجد سيدنا ومولانا أبى بكر الصديق -رضى الله عنه-:

وهو قبلى مسجد على يميل إلى الشرق على سفح جبل سلع على الطريق الذى فى الجبل من جهة القبلة.

روى أن النبى -ﷺ- صلى فيه أخرجه ابن زبالة.

وكان خرب واندثر لما يعلم ثم جُدد فى سنة اثنتين وتسعمائة ثم تخرب وجدد فى خمسين وتسعمائة مع المساجد التى جددت فينبغى التبرك به(٤١٠) والأماكن المأثورة جميعها، وبالكهف الذى فى جبل سلع ويعرف بكهف بنى حرام لأنه فى شعبهم على يمين المتوجه من الطريق القبلة وهناك مسايلة من سلع إلى بطحان فإذا دخلتها، وقعدت فيها يسيراً فى المشرق كان الكهف على يمينك فاقصده وتبرك به لأنه روى عن معاذ بن جبل -رضى الله عنه-، أنه خرج يطلب النبى -ﷺ-، فدل عليه فوجده ساجداً، قال: فلم يرفع حتى أسأت الظن به فظننته قبضت روحه، فقال -ﷺ-: جاءنى جبريل بهذا الموضع فقال إن الله يقرئك السلام ويقول: ما تحب أن تصنع الله أعلم

---

٤٠٩ - ابن زبالة ليس ممن يعتمد على نقلهم، بل هو متهم بالكذب وسرقة الحديث انظر الميزان للذهبى (٤١٥/٣)، والمجروحين لابن حبان (٢٧٤/٢).

٤١٠ - انظر تعليق رقم (٣٩٧ و٤٠٤).

فذهب ثم جاء إلىّ فقال : إن الله[٤١١] لا أسوءك فى أمتك ، فسجدت فأفضل ما تقرب العبد به إلى ربه السجود[٤١٢].

وأعلى منه فى الجبل كهف آخر لكن الأسفل هو المقصود لأنه ورد أن النبى - ﷺ - جلس فيه ، وكان يبيت ليالى به ليالى الخندق .

مسجد بنى حرام :

فى أسفل الشعب الذى فيه الكهف خلف سلع ينزل من جنبه سايلة إلى بطحان ، روى أن النبى - ﷺ - أتى بنى حرام وصلى فى مسجدهم وروى أن لهم مسجداً صغيراً أيضاً ، وأن النبى - ﷺ - صلى فيه وفى هذا المسجد ، وورد بأنه رأى فى قبلته نجاسة فحكها ، - ﷺ - بعرجون كان فى يده لا يفارقه ، ثم دعا بخلوق فجعله على رأس العرجون فحلق محلها وهو أول محلق حلق ، وهو بالقاع غربى مساجد الفتح .

مسجد القبلتين ويقال له مسجد بنى سلمة :

وروى أن الآية التى فيها التوجه إلى الكعبة نزلت فيه ، وروى أن النبى - ﷺ - زار أم بشر برا البرا[٤١٣] فى بنى سلمة ، فصنعت له طعاماً فحانت الظهر فصلى رسول الله - ﷺ - بأصحابه فى مسجد القبلتين الظهر فلما صلى ركعتين أمر رسول الله - ﷺ - أن يوجه إلى الكعبة فاستدار - ﷺ - إلى الكعبة واستقبل الميزاب فهو القبلة التى قال الله تعالى ﴿**فلنولينك قبلة ترضاها**﴾ فسمى مسجد القبلتين لذلك قال المجد فعلى هذا كان مسجد قباء أولى بهذه التسمية لما ثبت فى الصحيحين ، وقد تخرب هذا المسجد المذكور ، ثم جُدد فى سنة ثلاث وتسعين وثمانمائة ، ثم فى سنة خمسين وتسعمائة والله أعلم .

وطوله واحد وعشرون ذراعاً وعرضه مثل طوله .

---

٤١١ - الواضح إن فى السياق سقطاً مثل قوله (إن الله يقول لك أو نحوه).

٤١٢ - لم أجد هذا الحديث فى المصادر التى بين يدى.

٤١٣ - هكذا فى الأصل والصواب (أم بشر بنت البراء).

مسجد ذباب ويعرف بمسجد الراية :

روى أن النبى -ﷺ- ضرب فيه هناك يوم الخندق ، وهو على يسار الراحل من طريق الشام يقرب ثنية الوداع وأسفل منه ، من العين الزرقاء . كان مبنياً بالأحجار المطابقة على صفة المساجد العمرية على الجبل المسمى بذباب لأنه صلب عليه رجل من أهل اليمن اسمه ذباب فسمى الخدمة به ، وتهدم المسجد فى سنة خمس وثمانين وثمانمائة ثم جدد فى سنة خمسين وتسعمائة مع تجديد المشاهد .

مسجد أحد

وهو صغير لاصق به على يمينك وأنت ذاهب إلى المهراس الذى فى الشعب .

روى أن النبى -ﷺ- صلى فيه الظهر والعصر يوم أحد بعد انقضاء القتال ، ويسمى مسجد الفتح ، يقال إنه نزل فيه قوله تعالى : ﴿**ياأيها الذين آمنوا إذا قيل لكم تفسحوا فى المجالس فافسحوا يفسح الله لكم**﴾ الآية[٤١٤] .

وتهدم ثم جدد فى سنة خمسين وتسعمائة .

مسجد الرماة :

مسجد خلف جبل الرماة فى ركنه من جهة المشرق على قطعة من جبل يقال إنه الموضع الذى طعن فيه سيدنا حمزة بن عبدالمطلب عم رسول الله -ﷺ- وكانت هناك قنطرة صلى بها النبى -ﷺ- الصبح يوم أحد ، والجبل يقال له عينين وهو قبلة مشهد سيدنا حمزة الآن -رضى الله عنه- .

مسجد الوادى :

الذى على شفيرة شامى جبل عينين قريب من المسجد المذكور آنفاً ، يقال إن سيدنا حمزة -رضى الله عنه- مشى من الموضع الذى طعن فيه إلى هذا الموضع فصرع فيه ، وقيل إنه قام فى الموضع الذى قتل فيه تحت جبل الرماة ثم أمر به النبى -ﷺ-

---

٤١٤- سورة المجادلة/١١ .

فحمل عن بطن الوادى وكان هذا المسجد مبنياً بالحجارة المنقوشة على هيئة البناء العمرى ثم تهدم ثم جدد مرتين .

مسجد السافلة :

وهى الطريق اليمين الشرقية إلى مشهد سيدنا حمزة –رضى الله عنه– قريب النجيل المعروفة بالبحير يقع عن يمين الأسواق ويقال : هو مسجد أبى ذر الغفارى وهو صغير جداً طوله ثمانية أذرع ، روى أنه –ﷺ– توضأ وصلى ركعتين ثم سجد شكراً فى هذا المسجد والأسواق كانت قرية هناك عند صدقته –ﷺ– .

وروى أيضاً أن النبى –ﷺ– سجد هناك سجدة الشكر وطولها حين أخبره جبريل عليه السلام أن من صلى عليك ، صلى الله عليه ومن سلم عليك ، سلم الله عليه ، صلى الله وسلم عليه .

مسجد البقيع :

على يمين الخارج من باب الجمعة الذى هو باب البقيع غربى مشهد عقيل وأمهات المؤمنين ، وهو مسجد أُبى بن كعب وبنى جديلة .

روى أنه –ﷺ– كان يختلف إلى مسجد أُبى غير مرة ومرتين وقال –ﷺ– : « **لولا أن يميل الناس إليه لأكثرت الصلاة فيه** »(٤١٥) ، وقد تقدم هذا المسجد ثم جُدد في سنة اثنين وتسعين وثمانمائة ، وجدد أيضاً فى سنة خمسين وتسعمائة .

مسجد السقيا :

شافى بئرها قريباً منها يميل إلى المغرب وهى المعروفة اليوم ببئر الأعجام لتجديد بعض الأعاجم ولها واسم أرضها الفلجان ، وهى فى الحرة على طريق المار إلى المدرج ، وهى مأثورة أيضاً .

---

٤١٥ – لم أقف على المصدر الذى نقل منه المؤلف ، ولم أره فيما بين يدى من المصادر ، وانظر تعليق رقم (٣٩٧) .

روى أن النبى -ﷺ- عرض جيبس[٤١٦] بدر بالسقيا وصلى فى مسجدها ودعا هناك لأهل المدينة بالبركة فى الصاع والمد وبأن يأتيهم الرزق من ها هنا وها هنا - أخرجه ابن زبالة عن عمر الدينارى.

وهذا المسجد صغير جداً طوله سبعة أذرع بتقديم السين وعرضه مثله .

مسجد بئر غرس :

هو من المساجد المأثورة لأنه روى أن النبى -ﷺ- لما توضأ من بئر غرس صلى هناك -ﷺ- فبنى مسجد ، وتهدم وهو الآن غير معروف العين ، وأما مسجد بئر جاء فلم أقف على نقل أنه من المساجد المأثورة وكذلك مسجد عند بضاعة لم أقف على نقل فيه أيضاً ، وإنما البانى له شاهين شيخ الحرم ، وقد ذكر السيد الجليل السمهودى : تسعاً وثلاثين مسجداً بالمدينة مأثورة معلومة الجهة عن معلومة العين[٤١٧] فى تاريخها فتأملها.

وأما الآبار المأثورة فهى نحو عشرين بئراً ، والمعروف الآن منها سبعة بتقديم السين ، فينبغى أن يقصد ، ويتبرك بها ، وبمائها والشرب منها والغسل أو الوضوء منها وقد نظمها بعضهم فى بيتين فقال :

إذا أردت آبار النبى بطيبة   فعدتها سبع مقالاً بلا وهن
أريس وغرس رومة وبضاعة   كذا بصة قل بئر جامع العهن

ونحن نمر عليها واحدة بعد واحدة، أُريس على وزن جليس ، نسبة إلى رجل من يهود وهو بمعنى الفلاح عند أهل الشام، وهى بئر بدرج معقود غربى مسجد قباء مشهورة البركة ورد فيها أخبار منها فى صحيح مسلم عن أبى موسى الأشعرى أنه توضأ فى بيته ثم خرج فقال لألزمن رسول الله، ولأكونن معه يومى هذا فجاء إلى المسجد فسأل عن النبى -ﷺ- فقالوا : خرج ووجه ها هنا، فقال : فخرجت على إثره أسأل

---

٤١٦ - هكذا بالأصل ولعل الصواب (جيش) وهذا النقل لا يوثق بمثله ، فابن زبالة هو الذى أخرجه وهو متهم انظر تعليق رقم (٤٠٩).

٤١٧ - لعل الصواب (غير معلومة).

عنه حتى دخل بئر أريس قال: فجلست عند الباب وهو من جريد حتى قضى رسول الله -ﷺ- حاجته وتوضأ فقمت إليه فإذا هو قد جلس على بئر أريس وتوسط فيها، وكشف عن ساقيه ودلاهما فى البئر، وكان قف البئر المذكور ثلاثة أذرع، وغيّر ورفع عن محله فى زمن ابن الزمن.

قال: فسلمت عليه ثم انصرفت فجلست عند الباب فقلت: لأكونن بواب رسول الله -ﷺ- اليوم، فجاء أبو بكر الصديق -رضى الله عنه- فدفع الباب فقلت: من هذا؟ فقال أبو بكر: فقلت على رسلك، قال: ثم ذهبت، فقلت: يارسول الله هذا أبو بكر يستأذن. فقال: ائذن له وبشره بالجنة، قال: فأقبلت حتى قلت لأبى بكر -رضى الله عنه- ادخل ورسول الله -ﷺ- يبشرك بالجنة. قال: فدخل أبو بكر وجلس عن يمين رسول الله -ﷺ- معه فى القف ودلى رجليه فى البئر كما صنع رسول الله -ﷺ-، وكشف عن ساقيه ثم رجعت فجلست وقد تركت أخى يتوضأ ويلحقنى، فقلت: إن يرد الله بفلان خيراً -يريد أخاه- يأت به الله فإذا إنسان يُحرك الباب فقلت: من هذا؟ فقال: عمر بن الخطاب. فقلت: على رسلك ثم جئت النبى -ﷺ- فسلمت عليه وقلت: هذا عمر يستأذن. فقال: ائذن له، وبشّره بالجنة، قال: فجئت عمر فقلت له: ادخل ورسول الله -ﷺ- يبشرك بالجنة، قال: فدخل فجلس مع رسول الله -ﷺ- فى القف[418] عن يساره ودلى رجليه فى البئر ثم رجعت فجلست، فقلت: إن يرد الله بفلان خيراً -يعنى أخاه- يأت به الله فجاء إنسان فحرّك الباب فقلت: من هذا؟ فقال: عثمان بن عفان فقلت: على رسلك قال: وجئت النبى -ﷺ- فأخبرته فقال: ائذن له وبشّره بالجنة مع بلوى تصيبه فجئت فقلت: ادخل وبشّرك رسول الله -ﷺ- بالجنة مع بلوى تصيبك. قال: فدخل فوجد القف قد ملئ فجلس وجاههم[419] من الشق الآخر، قال: قال سعد بن المسيب فأولتها قبورهم[420].

---

٤١٨ - (القف) حافة البئر وأصله الغليظ المرتفع من الأرض.

٤١٩ - (وجاههم) بكسر الواو وضمها أى قبالتهم.

٤٢٠ - معنى (فأولتها قبورهم) يعنى أن الثلاثة دفنوا فى مكان واحد، وعثمان فى مكان بائن عنهم، وهذا من باب الفراسة الصادقة. وقد جاء ذلك فى رواية لمسلم فى الصحيح قال ابن المسيب: فتأولت ذلك قبورهم، اجتمعت ههنا، وانفرد عثمان.

والحديث صحيح رواه مسلم رقم (٢٤٠٣) وهو فى الصحيح بأخصر من هذا.

وروى البخارى فى صحيحه عن أنس أنه قال: كان خاتم رسول الله -ﷺ- فى يده وفى يد أبى بكر بعده وفى يد عمر بن الخطاب بعد أبى بكر الصديق. قال: فلما كان عثمان بن عفان جلس على بئر أريس فأخرج الخاتم فجعل يعبث به، فسقط، قال: فاختلفنا ثلاثة أيام مع عثمان فرج البئر فلم يجده(٤٢١).

وروى مسلم عن ابن عمر أنه سقط من عثمان أو من(٤٢٢) على الشك وكان سقوطه بعد سنين من خلافته، وكان سقوطه مبتدأ الفتنة(٤٢٣).

وروى أنه سقط فى بئر خريف الذى فى المار المسمى بأريس وهى صدقه لعثمان بن عفان لأنه روى أن عثمان ابتاع بئر أريس وتصدق بها، وكان منقوشاً على صخر على باب البئر هذا صدقة عثمان بن عفان فغلفه بعض ولاة المدينة ورماه فى بئر وهذه البئر الآن تسمى بئر النبى -ﷺ-، وكانت مطوية بلا درج، وإنما أحدث درجها الموجود الآن بعض وزراء المدينة على يد رجل صوفى يسمى الخواص، قاله: ابن فرحون وذلك فى سنة أربعة عشر وسبعمائة.

غَرْس: بضم أوله وبفتحه مع سكون الراء وهو الأفصح قاله المجد اللغوى.

بئر شرقى مسجد قباء إلى جهة الشمال بنحو نصف ميل واسعة وذرعها نحو عشرة أذرع(٤٢٤) أزيد من عشر.

وروى أن رسول الله -ﷺ- شرب منها وتوضأ، وصب فيها بقية وضوئه، وروى أنه أهدى له عسل فصبه فيها وقال -ﷺ- إنى رأيت الليلة أنى أصبحت على بئر من آبار الجنة فأصبح عليها(*).

---

٤٢١ - **حديث صحيح** رواه البخارى رقم (٥٨٧٨ و٥٨٧٩) وفى مواضع أخرى من الصحيح، ومسلم رقم (٢٠٩٢) من حديث أنس بن مالك -رضى الله عنه- مرفوعاً.

٤٢٢ - بياض بالأصل.

٤٢٣ - **الحديث صحيح** رواه البخارى ومسلم من حديث ابن عمر وليس فيه هذا الشك (أو من... على الشك) والذى عندهما أن الخاتم سقط من عثمان -رضى الله عنه-.

٤٢٤ - بياض فى الأصل قدر كلمة أظنها (أو).

* رواه ابن سعد فى الطبقات (١٨٤/٢/١) بإسناد ضعيف منقطع من حديث ابن عمر -رضى الله عنهما- مرفوعاً.

وروى أنه قال : ياعلى إذا أنا مِتّ فاغسلني من بئرى بئر غرس بسبع قرب لم تعلل أو كتهن، ففعل ذلك على –رضى الله عنه–[٤٢٥].

وروى محمد العوافر أنه –ﷺ– غسل من بئر يقال لها بئر غرس لسعد بن خيثمة.

وروى أنس بن مالك قال: رأيت النبى –ﷺ– جاء بئر غرس وإنها على حمار[٤٢٦] واحد لبشر فدعى النبى –ﷺ– بدلو من مائها فتوضأ منه ثم سكبه فيها، فما نزلت بعد يعنى لم تنزح ببركته –ﷺ–، وروى أنه –ﷺ– توضأ منها وبزق فيها وقد تخربت ثم عمرت بعد سبعمائة، ثم عمرت عمارة ثانية سنة اثنين وثمانين وثمانى مائة وجعل لها درجتان واحدة فى داخل حديقة خربة الآن وأخرى خارجها، وقد تقدم ذكر مسجدها.

رُومـة

بالضم وقيل بعد الراء همزة ساكنة اسم رجل يهودى كانت البئر المعروفة اليوم بهذا الاسم له وهى أسفل العقيق عند مجتمع السيول شمالى مسجد القبلتين بنحو نصف ميل، وهى بئر جاهلية، قال ابن زبالة إنه استسقى لتبع منها لما نزل بقناة.

روى أن النبى –ﷺ– قال: «**من يشترى رومة يشرب روافى الجنة**» فاشتراها عثمان بن عفان –رضى الله عنه– من ماله وتصدق بها[٤٢٧].

---

٤٢٥ – **حديث ضعيف** رواه ابن ماجه (١٤٦٨) من حديث على بن أبى طالب –رضى الله عنه– مرفوعاً، وفى الإسناد عباد بن يعقوب الرواجنى وكان رافضياً جلداً داعية إلى مذهبه، روى عنه البخارى فى صحيحه مقروناً بغيره وأنكر الأئمة على البخارى ذلك، وقال ابن حيان متروك.

قلت: وهذا الحديث من باب فضائل على بن أبى طالب –رضى الله عنه– فهو مما يقوى بدعة الرواجنى فلا يقبل حتى إذا سلمنا بقبول روايته فى غيره.

٤٢٦ – هكذا بالأصل.

٤٢٧ – حديث شراء عثمان بن عفان –رضى الله عنه– لبئر رومية من خالص ماله ووقفها على المسلمين **حديث صحيح** رواه البخارى معلقا رقم (٢٧٧٨)، والترمذى رقم (٣٦٩٩)، والنسائى (٦/٢٣٦)، والدار قطنى (١٩٨/٤ و ١٩٩) من حديث عثمان – رضى الله عنه –، وقد اختلف فى إسناد هذا الحديث على أبى إسحاق وقد ذكر هذا =

روى أنه اشترى نصفها بمائة بقرة ثم تعطلت منافع النصف الثانى على صاحبها فباعه النصف الآخر بثمن يسير لأنه كان يبيع ماءها فاستكفى الناس بيوم عثمان لأن عثمان قال له: اجعل لنصيبى قرنين[٤٢٨]، قال لا: بل يوم لى ويوم لك فكان الناس يسعون ليوم عثمان ليومين.

وروى أنه لما قدم المهاجرون المدينة استفكروا الماء، وكانت لرجل من بنى عقار عين يقال لهارومة، وكان يبيع منها القربة بمد، فقال له النبى -ﷺ- بعنيها بعين فى الجنة، فقال: يارسول الله ليس لى ولعيالى غيرها فبلغ عثمان فاشتراها بخمسة وثلاثين ألف درهم[٤٢٩] الحديث ولعله -ﷺ- سماها عينا لأن اسم البئر يقع على[٤٣٠] ما ينبع فيها مقابلة لها بعين فى الجنة.

أسس[٤٣١] تسمية صاحبها برومة العقارى[٤٣٢] كونها حفرة الزلى[٤٣٣]. وروى أنها كانت ليهودى يبيع ماءها من المسلمين، فقال -ﷺ-: من يشترى رومة فيجعلها

= الاختلاف الحافظ فى الفتح (٤٧٧/٥)، وقد اختلف فيه على أبى إسحاق فرواه زيد بن أبى أنيسة عنه عن أبى عبدالرحمن السلمى أخرجه الترمذى والنسائى.

ورواه عيسى بن يونس عن أبيه عن أبى إسحاق عن أبى سلمة عن عثمان أخرجه النسائى (قلت والدارقطنى أيضاً) وتابعه أبو قطن عن يونس أخرجه أحمد، قلت: وتفرد عثمان والد عبدان لا يضر فإنه ثقة، واتفاق شعبة وزيد ابن أبى أنيسة على روايته هكذا أرجح من انفراد يونس عن أبى إسحاق، إلا أن آل الرجل أعرف به من غيرهم فيتعارض الترجيح فلعل لأبى إسحاق فيه إسنادين. انتهى.

قلت: وقد أخرجه الدارقطنى أيضاً من غير طريق أبى إسحاق، فأخرجه (١٩٥/٤) والنسائى (٢٣٥/٦) من طريق ثمامة بن حزن القشيرى قال: شهدت الدار حين أشرف عليهم عثمان فقال (فساق الحديث)، وفى إسناده الجريرى وكان قد اختلط، وقال ابن علية (كما فى التهذيب والميزان (١٢٧/٢)، والجرح والتعديل لابن أبى حاتم وغيرهما) أن الجريرى كبر فرق. قلت: ولكن الحديث ثابت من غير طريقه والحمد لله.

٤٢٨ - هكذا بالأصل ولعل الصواب (يومين).

٤٢٩ - قال ابن حجر فى الفتح (٤٧٨/٥) رواه البغوى فى الصحابة من طريق بشر بن بشير الأسلمى عن أبيه قال لما قدم المهاجرون.. الحديث.

٤٣٠ - كان فى الأصل (لأسما البئر على ما ينبع... الخ).

٤٣١ - هكذا بالأصل ولعل الصواب (أساس).

٤٣٢ - بياض بالأصل قدر كلمة.

٤٣٣ - هكذا فى الأصل.

للمسلمين يضرب دلوه فى دلاهم وله بها شرب فى الجنة، فأتى عثمان اليهودى فساومه بها فأبى أن يبيعه كلها فاشترى عثمان نصفها باثنى عشر ألف درهم، فجعله للمسلمين، فقال عثمان: إن شئت جعلت لنصيبى قرنين[٤٣٤]، فإن شئت فلك يوم ولى يوم، فكان إذا كان يوم عثمان استسقى المسلمون ما يكفيهم يومين.. الحديث فلما رأى ذلك اليهودى قال: أفسدت علىّ ركنى فاشترى النصف الآخر بثمانية آلاف درهم.

وروى أنه -ﷺ- قال: «**من اشترى بئر رومة فله مثلها فى الجنة**»[٤٣٥] وكان الناس لا يشربون منها إلا بثمن، فقال عثمان: فاشتريتها بما لى فجعلتها للفقير والغنى وابن السبيل[٤٣٦].

وروى أن النبى -ﷺ- قال: «**من حفر رومة له الجنة**»[٤٣٧] فحفرها عثمان ابن عفان وهذا محمول على أنها احتاجت للحفر، فحفرها ويؤخذ منه أن من حفرها فله الجنة، وقد تهدمت ونقضت حجارتها، فأحياها قاضى مكة الطبرى فى حدود الخمسين وسبعمائة.

بُضَـاعة

بضم الموحدة على المشهور، وحكى كسرها، وبفتح الضاد المعجمة وبعضهم أهلها، وبالعين المهملة.

ببروز السور من جهة الباب الشامى الذى يسمى الدرب الكبير شمالى مسجد النبى -ﷺ- وغربى بئر جاء فى جهة الشمال، ويقال لها بئر بنى ساعدة وهى الذى قال فيها رسول الله -ﷺ-: «**خلق الله الماء طهوراً لا ينجسه شىء إلا ما غير طعمه**

---

٤٣٤ - هكذا فى الأصل ولعل الصواب (يومين)

٤٣٥ - انظر تعليق رقم ٤٢٧.

٤٣٦ - انظر التعليق السابق.

٤٣٧ - انظر التعليق قبل السابق.

أو لونه أو رائحته»(٤٣٨) الحديث لما قيل له -ﷺ- إنه يستقى لك من بئر بضاعة وهى بئر يلقى فيها لحوم الكلاب والمحايض، وعذر النار.

وروى عن أبى سعيد قال: مررت بالنبى -ﷺ-، وهو يتوضأ من بئر بضاعة فقلت أتتوضأ منها وهى يطرح فيها ما يكره، فقال: «الماء لا ينجسه شىء»(٤٣٩).

وروى سهل بن سعد أن النبى -ﷺ- بصق فى بضاعة وأنه اسقاه بيده منها(٤٤٠).

---

٤٣٨ - أما الحديث بدون الاستثناء (الماء طهور لا ينجسه شىء) **فهو حديث صحيح** أخرجه أحمد (٣/٣١)، وأبو داود رقم (٦٦)، والترمذى رقم (٦٦)، والنسائى (١/١٧٤) وللحديث طرق وكل طرقه ضعيفة لكن يقوى بعضها بعضاً انظر ذلك فى تلخيص الحبير للحافظ ابن حجر (١/٢٤ - ٢٦) وإرواء الغليل للشيخ ناصر الألبانى رقم (١٤)، والعلل لابن أبى حاتم (١/٤٣).

* أما الاستثناء فى قوله (إلا ما غلب على طعمه وريحه) فهو ضعيف رواه الدارقطنى (١/٢٨ - ٢٩) من حديث ثوبان -رضى الله عنه- مرفوعاً وفى الإسناد رشدين بن سعد وهو ضعيف، ورواه أيضاً ابن ماجة رقم (٥٢١)، والدارقطنى (١/٢٨)، والطبرانى رقم (٧٥٠٣) من حديث أبى أمامة -رضى الله عنه- مرفوعاً وفى الإسناد رشدين بن سعد وهو ضعيف.

أما زيادة (ولونه) فى الاستثناء فقد رواها البيهقى فى سننه (١/٢٥٩) وإسنادهما ضعيف أيضاً.

٤٣٩ - انظر التعليق السابق.

٤٤٠ - الحديث الذى أورده هو حديثان مدموجان:
الأول رواه الطبرانى رقم (٥٧٠٤) بلفظ (برَّك النبى -ﷺ- فى بئر بضاعة وبصق فيها) من طريق عبدالمهيمن بن عباس بن سهل بن سعد عن أبيه عن جده مرفوعاً، وعبدالمهيمن هذا ضعيف. بل قال البخارى: منكر الحديث وقال النسائى ليس بثقة، وقال الدارقطنى: ليس بالقوى، وقال ابن حبان ينفرد عن أبيه بأشياء مناكير لا يتابع عليها من كثرة وهمه فلما فحش ذلك فى روايته بطل الاحتجاج به. انتهى. وانظر ترجمته فى الميزان للذهبى (٢/٦٧١) والمجروحين لابن حبان (٢/١٤٨).

والجزء الثانى هو حديث رواه أحمد (٥/٣٣٧ - ٣٣٨) من حديث محمد بن أبى يحيى عن أمه عن سهل بن سعد -رضى الله عنه- مرفوعاً وإسناده صحيح ألا إن أم محمد بن أبى يحيى مجهولة- ورواه الطبرانى رقم (٦٠٢١) ولكن قال عن محمد بن أبى يحيى عن أبيه عن سهل بن سعد به، فالله أعلم هل هذا اضطراب من محمد هذا أو أنه سمع الحديث عن أمه وأبيه فهو تارة يرويه هكذا وتارة يرويه هكذا.

وفى رواية عنه برجال ثقات قال: سقيت النبى -ﷺ- بيدى من بئر بضاعة[٤٤١]، وإنه دعا لبضاعة فهى يُبشر بها ويتيامن بها[٤٤٢].

وروى المجد أن النبى -ﷺ- (أتى بئر بضاعة فتوضأ فى الدلو وردها إلى البئر، وبصق فيها) وكان إذا مرض المريض فى أيامه يقول: اغسلونى من ماء بضاعة، فيغتسل فكأنما نشط من عقال[٤٤٣].

وقالت أسماء بنت أبى بكر -رضى الله عنه- كنا نغسل المرضى ثلاثة آيام من بئر بضاعة فيعافون... انتهى.

وقال أبو داود: قدرت بئر بضاعة بردای اشتريت هى والحديقتين وجعلتها واحدة[٤٤٤].

وقال الطحاوى: إنها كانت سبحاً أى المياه تسبح فيها بما ذكر، وقوله أو لا يلقى فيها الحيض أى يلقا فى البستان فيجر بها المطر ونحوه، قاله الإسماعيلى.

بُصـــة

بضم الباء مع التخفيف، والتشديد معناه الوسخ.

---

٤٤١ - هذه الرواية هى التى رواها الطبرانى وقد أشرنا إليها فى التعليق السابق وأما قوله برجال ثقات فهذا كلام الهيثمى فى مجمع الزوائد - وليس معنى (رجاله ثقات) أى صحيحاً، فكون الرجال ثقات هذا أحد الشروط فى الصحة وتبقى شروط أخرى ينظر فى أمرها.

٤٤٢ - **حديث ضعيف** رواه الطبرانى فى الكبير (جزء ١٩ ص ٢٦٣) من حديث أبى أسيد -رضى الله عنه- مرفوعاً، وفى الإسناد عبدالله بن عثمان ابن إسحاق بن سعد بن أبى وقاص، قال ابن معين لا أعرفه، وقال ابن عدى مجهول، وقال الأزدى فى الضعفاء منكر الحديث ولا أعرفه نقل هذا كله ابن حجر - رحمه الله فى التهذيب.

وفى إسناد الحديث أيضاً ملك بن حمزة وهو مقبول كما فى التقريب لابن حجر وأما الهيثمى فى مجمع الزوائد (٣٢٣/٦) فقال: ورجاله كلهم وثقوا وفى بعضهم ضعف.

٤٤٣ - **حديث ضعيف** رواه ابن سعد فى الطبقات (١٨٥/٢/١) وهو طريق محمد بن عمر الواقدى وهو متروك وفى الإسناد أبى بن عباس بن سهل بن سعد وهو ضعيف كما فى التقريب، والتهذيب (١٨٥/١).

٤٤٤ - هذه العبارة هكذا فى الأصل وهى مبهمة المعنى وغامضة فلعله دخلها تصحيف أو تحريف والله أعلم.

روى أن النبى -ﷺ- سأل أبا سعيد الخدرى سدراً فأخرج له سدراً وخرج معه إلى البصة، فغسل رسول الله -ﷺ- رأسه، وصب غسالة رأسه ومزقة شعره فى البصة، وكان غسله -ﷺ- يوم الجمعة منها[٤٤٥].

قال ابن النجار وهى قريبة من البقيع على طريق قباء، بين نخيل، وقد هدمها السيل، وفيها ما احضر، وعرضها سبعة أذرع، وهناك بئر صغيرة منها، قال المطرى إن فيها خلاف بين الناس، والصغرى عرضها ستة أذرع تلى أطم مالك بن سنان وهو الذى يقال لبئره البصة، والكبرى للأطم لبعده منها، وقد ابتنى على محل الأطم بناء واتخذ للبئر الصغرى درجة تصل إلى الماء، والحديقة الذى هى فيها وقف على الصادر والوارد من الفقراء والمساكين قاله المطرى.

بئرُ حاء

بفتح الموحدة وكسرها بفتح الراء وضمها وبالمد فيها وبفتحها والقصر على وزن فعيل من البراح وهى الأرض المنكشفة وقال البكرى: جاء على وزن حرف الهجاء اسم رجل أو امرأة أو مكان كان فى المدينة.

وهى بئر فى نخيل مستقلة المسجد إليها ببير هاء فاختلف فى حاهل رجل أو امرأة أو مكان أضيف إليه البئر.

روى فى الصحيح عن أنس أن أبا طلحة كان أكثر أنصارى[٤٤٦] بالمدينة مالاً وكان أحب ماله إليه بئر حاء، وكانت مستقبلة المسجد، وكان رسول الله -ﷺ- يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب الحديث[٤٤٧].

وفى رواية: كانت حديقة، وكان رسول الله -ﷺ- يدخلها ويستظل فيها ويشرب من مائها، فتصدق به أى بهذا المال أبو طلحة على ذوى قربى رحمه، قال: وكان منهم أبى وحسان، فباع حصته منه معاوية فقيل له تبيع صدقة أبى طلحة، فقال: ألا أبيع

٤٤٥- لم أقف على المصدر.

٤٤٦- فى الأصل (أكثر النصارى) وهو خطأ صححناه من المصدر.

٤٤٧- **حديث صحيح** رواه البخارى رقم (١٤٦١) وفى غير موضع من الصحيح ومسلم رقم (٩٩٨).

صاعاً من تمر بصاع من دراهم، وقال ابن شبة إن معاوية -رضى الله عنه- بنى قصر بنى جديلة ليكون حصناً وفى وسطه بئر حاء، وله بابان باب جهة بنى جديلة، والآخر فى الزاوية الشرقية اليمانية.

قال المطرى: وبئر حاء شمالى السور بينهما طريق يعرف الآن بالتورية لأنه اشتراها بعض نساء التوريين حطبا مكة ووقفها على الفقراء والمساكين فسميت بها، قال المجد وفى وسط هذا المكان مسجد صغير أمام البئر قيل إنه مأثور.

العهن

بالكسر ثم السكون وهى لغة الصوف الملون وفى اصطلاح أهل المدينة إنها البئر السابقة وهى بالعالية، ولها اسم آخر وهى اليسيرة بعد أن كان اسمها العسيرة، فسماها النبى -ﷺ- بهذا تفاؤلاً وهى فى منازل بنى أمية.

روى أن رسول الله -ﷺ- جاء بنى أمية بن يزيد فوقف على بئر فقال: ما اسمها، فقالوا عسيرة، قال: لا ولكن اسمها اليسيرة، قال وبصق فيها وبرك فيها(*).

وروى ابن شبة أنه -ﷺ- توضأ فيها، وروى أن أبا سلمة غسل بين قرنيها، وقيل إنه بصق فيها، وهى الآن فى حديقة وبجنبها مكان يقال له العهين بالتصغير.

فصارت الآبار المأثورة تسعة عشر بتقديم التاء المثناة فوق وهذه السبع المشهورة منها والباقى من الآبار الذى ذكرها السيد الجليل السمهودى.
وأما ما يقال عند الوداع:

فينبغى للشخص إذا أراد الخروج من المدينة الشريفة أن يفعل بما قاله النواوى وغيره من أنه يستحب له أن يودع المسجد الشريف بركعتين ويكون ذلك فى المصلى الشريف المعبر عنه بالروضة الصغيرة أو ما قرب منه من الروضة، وأن يكون ذلك فى غير وقت الكراهة، ثم يحمد الله ويصلى على نبيه -ﷺ-، ويدعو بما أحب، والأليق أن يقول: اللهم إنا نسألك فى سفرنا هذا البر والتقوى، ومن العمل ما تحب وترضى اللهم

---

* انظر طبقات ابن سعد (١ /٢ /١٨٤).

كن لنا صاحباً فى سفرنا وخليفة فى أهلنا، اللهم هون علينا صعوبة سفرنا وأطوعنا بعده اللهم إنا نعوذ بك من وعثاء السفر، وكآبة المنظر وسوء المنقلب فى المال والأهل والولد، اللهم أصحبنا فى سفرنا هذا بنصح وصحة واقبلنا بذمة، آمين - اللهم أكفنا ما أهمنا وما لا نهتم له وردنا سالمين مع القبول والمغفرة والرضوان، ولا تجعله آخر العهد بهذا المحل الشريف، ويختم دعاءه بالحمد لله رب العالمين والصلاة على النبى - ﷺ - ثم يأتى القبر الشريف ويذكر السلام والدعاء الذى تقدما أول الكتاب ويقول بعده اللهم لا تجعل هذا آخر العهد من حرم رسولك - ﷺ - وحضرته الشريفة ويسر لى العود إلى الحرمين الشريفين سبيلاً سهلاً وارزقنى العفو والعافية فى الدنيا والآخرة آمين.

وقال الشيخ الكرمانى من الحنفية ويستحب أن يقول: ودعناك يارسول الله غير مودع ولا سامحين بفرقتك نسألك(٤٤٨) إن شاء الله أن لا نقطع آثارنا من زيارتك وحرمك وأن يعيدنا سالمين غانمين إلى أوطاننا وأن يبارك لنا فيها وأن يرزقنا الشكر على ذلك، اللهم لا تجعل هذا آخر العهد من زيارة قبر نبيك - ﷺ -، قال: ثم يتوجه إلى الروضة ويصلى ركعتين عند الخروج ويسأل الله تعالى العود مع السلامة والعافية وهذا يقتضى تقدم وداع النبى على توديع المسجد، ولعله مقتضى مذهبه وأما هو مقتضى كلام النواوى وغيره فعكسه، ووافق النواوى أبو سليمان داود الشاذلى من المالكية والأصل فى ذلك حديث أنس - رضى الله عنه - أنه قال: إن رسول الله - ﷺ - كان لا يترك منزلاً إلا ودعه بركعتين(٤٤٩). انتهى - وينصرف عقب ذلك تلقاء وجهه ولا يمشى القهقراء إلى خلفه وتكون متألماً متحزناً على فراق الحضرة النبوية متأسفاً على ما يفوته من بركة ملازمتها وهنا يظهر من المحبين سوابق العبرات، ويتصعد من بواطنهم لقوة(٤٥٠) الوجد ولواحق الزفرات.

---

٤٤٨ - هذا سؤال من غير الله لا يجوز، والواجب المفروض على كل مسلم ألا يسأل إلا الله للحديث الصحيح الذى رواه أحمد والترمذى وغيرهما من حديث ابن عباس - رضى الله عنهما - مرفوعاً «إذا سألت فاسأل الله وإذا استعنت فاستعن بالله» وبغير ذلك من الأحاديث الواردة وانظر تعليق رقم (٦٠ ورقم ٢٤٥) ففيه تفصيل لهذا الأمر.

٤٤٩ - **حديث ضعيف** رواه ابن خزيمة رقم (١٢٦٠)، والحاكم (٣١٥/١ - ٣١٦ و١٠١/٢) من حديث أنس بن مالك - رضى الله عنه - مرفوعاً، وفى الإسناد عبدالسلام بن هاشم وهو ضعيف كما فى الميزان (٦١٩/٢)، وكذلك فيه عثمان بن سعد الكاتب وهو ضعيف انظر الكامل لابن عدى (١٦٨/٥) والميزان (٣٤/٣).

٤٥١ - هكذا بالأصل ولعلها (لهفة).

وأنشد أبو الفضل الجوهرى فى توديعه النبى -ﷺ- فقال:

لو كنت ساعة بيننا ما بيننا وشهدت كيف تكرر الوديعا
لعلمت أن من الدموع حديثا وعلمت أن من الحديث دموعا

وأنشد البدر بن جماعة لنفسه وهو يبكى عند وداعه من المدينة المشرفة وقال:

أحن إلى زيارة حمى ليلى وعهدى من زيارتها قريب
وكنت أظن قرب الدار يطفىء لهيب الشوق فازداد اللهيب

ولله در القائل فى المعنى حيث قال:

أرسلت مقلتى دموعاً غزارا وحوت أضلعى لهيباً ونارا
وتناءى صبرى وهل بغد بعد يجد الصب سلوة واصطباراً(451)
ياديار الأحباب كان اختيارى أن أراك المساء والإبكارا
ذاك لو يسمح الزمن ولكن ليس لى أن أعارض الأقدار
ليس ناءتى رضا وعن طيب نفس(452) إنما كان بالقضاء اضطرارا
واختيارى لا أفارقك الدهر ولكن لا أملك الاختيارا
فعسى الله أن يمن بعود فعساه يطفى لهيباً وناراً

٥- ما جاء فى تمر المدينة

وينبغى للزائر ولكل شخص إذا أراد الخروج من المدينة المشرفة أن يصحب على سبيل المواساة من تمرها ومياه الآبار النبوية هدية لأهله وأصحابه وأحبابه فهو أعظم تحفة من عند سيد الأولين والآخرين -ﷺ- لما ورد فى تمرها من الأحاديث المرغبة فى أكله والفطور عليه والاستشفاء به.

روى عن ابن عباس -رضى الله عنه- أنه قال: كان أحب التمر إلى رسول الله العجوة(453).

---

٤٥١ - هكذا فى الأصل ولعل الصواب (وهل بعد بعدٍ يجد الحبيب).

٤٥٢ - هكذا فى الأصل ولعل الصواب هكذا (ولست بناءٍ عن رضا أو طيب نفس... الخ).

٤٥٣ - ذكر ابن الجوزى فى الموضوعات أحاديث عن فضل تمر البرانى من حديث على وابن عمر وأبى سعيد وأبى هريرة وأنس وبريدة -رضى الله عنهم- جميعا ثم قال وهذه الأحاديث لا يصح منها شىء ثم فصل فى ذكر علل الطرق والمتهمين بها انظر الموضوعات (٣/٢٣-٢٤).

وفى رواية خير تمركم البرانى يخرج الداء ولا داء فيه أخرجه ابن شبة ونقل أنه ضعيف(٤٥٤).

وروى مسلم حديثاً أن رسول الله -ﷺ- قال: «**ياعائشة بيت لا تمر فيه أهله جياع**»(٤٥٥).

فيفهم فيه أنه ينبغى للإنسان أن يجعل فى بيته شيئاً من تمر المدينة وروى أنه كان -ﷺ- يعجبه أن يفطر على الرطب فى أيام الرطب وعلى الرطب إذا لم يكن رطب، ويختم به، ويجعلهن وتراً ثلاثا وخمسا وسبعاً. أخرجه أبو بكر فى الغيلانيات(٤٥٦).

وفى حديث «**كلوا التمر على الريق فإنه يقتل الدود**»(٤٥٧).

وأنواع تمر المدينة كثيرة وكله بركة لأنه ورد فى حديث معناه أن ما بين لابتيها كله بركة(٤٥٨)، والعجوة تمر معروف عند أهل المدينة يعرفه صغارهم عن كبارهم، فهذا مما يحث على أن يأخذ شيئاً من تمرها لما ذكر وهو مشاهد البركة بالتجربة، ولا يصحب شيئاً من تراب المدينة إلا تربة حمزة لأجل التبرك بها والاستشفاء به(٤٥٩).

---

٤٥٤ - قال الهيثمى فى مجمع الزوائد (٤٠/٥) رواه الطبرانى فى الأوسط من حديث أنس -رضى الله عنه- مرفوعاً، وفى الإسناد عبيد بن واقد القيسى وهو ضعيف، ورواه الطبرانى أيضاً فى الأوسط من حديث أبى سعيد الخدرى -رضى الله عنه- مرفوعاً، وفى الإسناد سويد بن سعيد وهو ضعيف.

وقال حسنه الشيخ الألبانى بالطرق فى صحيح الجامع رقم (٣٣٠٣).

٤٥٥ - **حديث صحيح** رواه مسلم رقم (٢٠٤٦) من حديث أم المؤمنين عائشة -رضى الله عنها- مرفوعاً.

٤٥٦ - **حديث ضعيف جداً** رواه ابن عدى فى الكامل (٩٨/٦) والخطيب فى التاريخ (٣٥٢/٣) وفى الإسناد محمد بن عبدالله العزرمى وهو متروك.

٤٥٧ - قال الألبانى فى ضعيف الجامع رقم (٤٢٠٥) **حديث موضوع**.

٤٥٨ - لم أجد الحديث بهذا اللفظ وقد ثبت معناه فى حديث رواه مسلم رقم (٢٠٤٧) [من أكل سبع تمرات مما بين لابتيها، حين يصبح لم يضسم حتى يمسى)، ولابتيها هما حرتين عظيمتين والحرة هى الأرض التى قد ألبستها حجارة سود.

٤٥٩ - اعلم أنه لم يثبت فى هذا شىء عن النبى -ﷺ-، ومالا يثبت فيه شىء عن النبى -ﷺ- لا يجوز التعبد به ولا التقرب به إلى الله سبحانه وتعالى لأنه لا يجوز التشريع لأحد غيره، وما لم يكن على عهد النبى -ﷺ- ديناً فليس هو اليوم دين، وكيف يكون ديناً والله قد أنزل على رسوله آية الختام وآية التمام فقال تعالى: ﴿اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتى ورضيت لكم الإسلام ديناً﴾ سورة المائدة /٣.

وقال الجمال المطرى: وكذا تربة صعيب يفعل به كما يفعل بتربة حمزة فى الاستشفاء لأن تراب صعيب ينفع من الحمى(٤٦٠)، وقال المجد: إن جماعات من العلماء ذكروا أنهم جربوه فوجدوا رده صحيحاً وكيف لا يكون كذلك وقد أخبر به الصادق الأمين -ﷺ-(٤٦١)، ونقل السلف عن الخلف أن تراب حمزة ينفع من الصداع، وجرب ذلك مراراً، وتربة صعيب هو تراب الوادى الذى هو بطحان وهو خلف الحديقة المعروفة اليوم بالمدشوبتة(٤٦٢)، شاميها جهة المدينة فى حفرة يعرفونها أهل المدينة خلف عن سلف إلى الآن.

وطريق استعماله كما ورد أن يبل أصبعه أو يده بريقه ويقول بعد أن يضعه على التراب بسم الله تربة أرضنا بريق بعضنا تشفى مريضنا ثم يضع أصبعه بالتراب الذى علق بيده أو يده كلها على المحل الذى يألمه(٤٦٣) ثلاث مرات أو سبع فإنه يبرأ بإذن الله تعالى أو يمزجه بالماء ويضعه على المحل أو يشربه بعد أن يروق بنية أن الله يشفيه، فإن الله يشفيه.

وأن لا يصحب شيئاً من أبارقها المعمولة من طينها كما قاله النووى: وكذا الكيزان ونحوها، ولا من أحجارها فإنه لا يجوز كما قاله العلماء، ويكره أن يدخل منها شيئاً من تراب الحل كما حرم مكة، ويستحب له أن يتصدق بشىء عند خروجه من المدينة الشريفة وينوى به الاستنفار للقاء الله ورسوله -ﷺ- فى يوم المعاد، وليحذر كل

---

٤٦٠ - انظر التعليق السابق.

٤٦١ - انظر التعليق قبل السابق.

٤٦٢ - هكذا فى الأصل.

٤٦٣ - ثبت فى صحيح البخارى رقم (٥٧٤٥ و٥٧٤٦)، ومسلم رقم (٢١٩٤)، وأبو داود رقم (٣٨٩٥)، وابن ماجة (٣٥٢١)، وأحمد (٦/٩٣) من حديث عائشة -رضى الله عنها- أن رسول الله -ﷺ- «كان يقول للمريض: بسم الله تربة أرضنا بريقة بعضنا يشفى سقيمنا، بإذن ربنا».

وهنا ملحوظتان الأول أنه لا دليل على أن هذ الحديث خاص بتربة المدينة دون تربة غيرها من البلدان والمدن الأخرى، قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى فى فتح البارى جزء (١٠ /ص ٢١٩): قال النووى: قيل المراد بأرضنا أرض المدينة خاصة لبركتها، وبعضنا رسول الله -ﷺ- لشرف ريقه، فيكون ذلك مخصوصاً، وفيه نظر. انتهى.

الثانية: لم أجد فى الروايات التى وقفت عليها تحديد عدد المرات فلعل التحديد من المؤلف وليس من الرواية.

الحذر من مقارفة الذنوب فإن النكسة[٤٦٤] أشد من المرض، وليحاذر[٤٦٥] على الوفاء بما عاهد الله عليه من التوبة أو ما فى معناها ولا يكون[٤٦٦] خوّانا أثيماً، قال الله تعالى : **﴿فمن من نكث فإنما ينكث على نفسه ومن أوفى بما عاهد عليه الله فسيؤتيه أجراً عظيماً﴾**[٤٦٧].

وأن يكون دائم الأشواق لذلك المراد ومشاهدة عظيم تلك الآثار متعلق القلب بأن يعود إلى تلك الديار، وينهى شوقه بما يتأمل ما نقل فى ذلك من الآثار والأخبار وما نظم فيه من درر نفائس الأشعار وذلك ليقوى باعثه إلى تلك الأماكن والآثار، وصلى الله على سيدنا محمد النبى المصطفى المختار وعلى آله وصحبه وأزواجه البررة الأطهار، ما تعاقبت السنون والشهور والليل والنهار.

---

٤٦٤ – النكسة هى عودة المرض بعد التماثل للشفاء.

٤٦٥ – لعل الصواب (وليحافظ) وليس وليحاذر.

٤٦٦ – هكذا بالأصل والصواب أحد اثنين أما (ولا يكن) أو (ولا يكونن).

٤٦٧ – سورة الفتح آية/١٠.

الخاتمـــة

ختم الله لنا ولكم بالحسنى وأجارنا من النار، أذكر فيها المنبر الشريف وما فيه من الآثار وحدود المسجد النبوى وما زيد فيه من السوارى الواردة فيها الأخبار.

أخبار المنبر

أول ما وضع المنبر الشريف فى سنة سبع بتقديم السين وجزم ابن النجار أنه كان فى الثامنة، ونرجحه ذكر تميم والعباس فى قصة عمله من خشب وفى البخارى(٤٦٨)، فجاءوا به فاحتمله النبى -ﷺ- فوضعه حيث ترون. وفى رواية إنه درجتان ومجلس، ويطلق على المجلس درجة، وكان -ﷺ- يجلس المجلس ويضع رجله على الدرجة الثانية فلما ولى أبو بكر الصديق -رضى الله عنه- قام على الدرجة الثانية ووضع رجليه على الدرجة السفلى فلما ولى عمر بن الخطاب -رضى الله عنه- قام على الدرجة السفلى ووضع رجليه على الأرض إذا قعد فلما ولى عثمان بن عفان -رضى الله عنه- فعل ذلك ست سنين من خلافته ثم رجع إلى موضع النبى -ﷺ- فلما استخلف معاوية -رضى الله عنه- زاد فى المنبر فجعل له ست درجات، وكان عثمان أول من كسى المنبر قبطية، فلما حج معاوية حرّك المنبر وأراد أن يخرج به إلى الشام فكسفت الشمس حينئذ حتى رؤيت النجوم، فاعتذر إلى الناس وقال: أردت أن انظر إلى ما تحته، وخشيت عليه من الأرضة.

وفى رواية أنه كتب إلى مروان أن يقلعه ففعل فأصابتهم ريح مظلمة بدت فيها النجوم فقال مروان إنما كتب إلى أن أرفعه من الأرض فرفعه الدرجات الست فصار تسع درجات بالمجلس.

وأراد المهدى أن يعيده على حاله الأول فقال له مالك بن أنس إنما هو من طرفا الغاية وقد سموا لى هذه العيدان وشد، فمتى نزعته خفت أن يتهافت فانصرف عنه.

٤٦٨ - حديث اتخاذ النبى -ﷺ- للمنبر **حديث صحيح** رواه البخارى رقم (٩١٧) وفى غير موضع من الصحيح، ومسلم رقم (٥٤٤)، وليس سياق البخارى كالسياق الذى ذكره المؤلف.

وقال ابن زبالة، وكان طول المنبر النبوى ذراعان فى السماء، وعرض مقعده ذراع وعرض درجه شبران كل درجه شبر، وما بين عودى المنبر خمسة أشبار ثم غشى عليه بعود أبنوس غير متصل به يصونه من القعود عليه، وجعل له طاقة من جهة الروضة يدخل الناس أيديهم منها إلى المنبر النبوى للتبرك به.

وقيل أدرك هذا ابن النجار، وقال: لما تهافت منبر معاوية جدده بعض بنى العباس، واتخذ من بقايا منبر النبى -ﷺ- أمشاط للتبرك ثم احترق هذا فى الحريق الأول وأعيدت بقايا أخشابه فى محله حرصاً على بقاء البركة لأنه روى أن فيه من أخشاب المنبر النبوى ثم أرسل صاحب اليمن منبراً له رمانتان من الصندل فنصبت فى محل المنبر النبوى وخطب عليه عشر سنين، ثم أرسل الظاهر ركن الدين البندقدارى منبراً، فقلع منبر صاحب اليمن ووضع هذا مكانه، وطوله أربعة أذرع فى السماء ومن رأسه إلى عتبته سبعة أذرع، وعدد درجه تسعاً بالمقعد وبقى يخطب عليه نحو مائة سنة واثنتين وثلاثين سنة، فبدت فيه الأرضة، فأرسل الظاهر برقوق منبراً واستمر إلى أن أرسل المربد شيح[٤٦٩] منبراً فقلع منبر برقوق ووضع هذا واستمر حتى حرق فى الحريق الثانى وكان طوله فى السماء ستة أذرع وثلث، وامتداده فى الأرض ثمانية أذرع ونصف ودرجه تسع بالمقعد، وارتفاع المقعد ذراع ونصف، وبنى موضع أهل المدينة منبراً من الآجر وطلى بالنورة على هيئة صنامهم[٤٧٠] أنه على هذا المحل الذى كان عليه منبر النبى -ﷺ-، قاله السيد، وإنه مقدم إلى جهة القبلة وأنه أدخل فيه قطعة من الروضة، وأنه خطب عليه إلى أثناء رجب سنة ثمان وثمانين وثمانمائة، ثم جدد الأشرف قايتباى المنبر الموجود اليوم من الرخام وحفر أساسه نحو القامة، فلم يبلغ نهاية أساس المنبر الأول فوضع منبره على المحل الذى يخاف عليه الذى قبله، وقدم إلى جهة القبلة نحو عشرين قيراطاً من ذراع الحديد وإلى جهة الروضة نحو خمسة أصابع انتقصها من الروضة، وبهذا قصر فى الامتداد فى الأرض من الذى قبله بنحو ثلاثة أذرع، وعدد درجه كالمحترق قبله وهو تسع بالمقعد قاله السيد الجليل السمهودى.

---

٤٦٩ - هكذا بالأصل.

٤٧٠ - هكذا بالأصل.

ولنذكر نبذة مما ورد فى المنبر الشريف:

روى عن سهل بن سعد -رضى الله عنه- قال: قال رسول الله -ﷺ-: «**منبرى على ترعة من ترع الجنة**»(٤٧١).

وفسر الترعة بالباب، وقيل الترعة: الروضة على المكان المرتفع وقيل الدرجة.

وعن أبى واقد -رضى الله عنه- قال: قال رسول الله -ﷺ-: «**قوائم منبرى رواتب فى الجنة**» أى ثوابت فيها أخرجه الطبرانى(٤٧٢).

وعن أبى يعلى الأنصارى -رضى الله عنه- وكانت له صحبة بالنبى -ﷺ- قال: قال رسول الله -ﷺ- وهو على المنبر أى «**قدحى على ترعة من ترع الجنة**»(٤٧٣).

وعن أبى سعيد الخدرى -رضى الله عنه- قال: سمعت رسول الله -ﷺ- وهو قائم على منبره: «**وأنا قائم الساعة على عقر حوضى**».

ورواية أخرى عنه: «**إنى على الحوض الآن**»(٤٧٤).

وعن نافع بن جبير - رضى الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «**أحد ساقىْ المنبر على عقر الحوض فمن حلف عنده على يمين فاجرة يقتطع بها حق امرىء مسلم فليتبوأ مقعده من النار**(٤٧٥).

---

٤٧١ - **حديث صحيح** رواه أحمد (٣٣٥/٥ و٣٣٩) من حديث سهل بن سعد -رضى الله عنه- مرفوعاً.
ورواه أحمد (٣٦٠/٢ و٤٠٦ و٤١٢ و٤٥٠ و٥٣٤) من حديث أبى هريرة -رضى الله عنه- مرفوعاً.
ورواه أحمد (٣٨٩/٣) من حديث جابر بن عبدالله -رضى الله عنهما- مرفوعاً.
وبعض هذه الطرق ضعيف وبعضها صحيح فيتقوى هذا بهذا.

٤٧٢ - أما الحديث فإنه **صحيح** رواه أحمد (٢٨٩/٦ و٢٩٢ و٣١٨)، والنسائى (٣٥/٢ - ٣٦) وغيرهما من حديث أم سلمة -رضى الله عنها- مرفوعاً.

* أما طريق أبى واقد الليثى فقد أخرجه الطبرانى فى الكبير رقم (٣٢٩٦) وفى الإسناد يحيى بن عبدالحميد الحمانى وعبدالرحمن بن آمين ويقال ابن يامين وكلاهما ضعيف (انظر ترجمة عبدالرحمن فى الجرح والتعديل ٢١٠/٥ و٣٠٢/٥).

٤٧٣ - لم أقف على مصدره والحديث صحيح كما سبق.

٤٧٤ - لم أقف على مصدره وانظر تعليق (٤٧١ و٤٧٢).

٤٧٥ - رواه العقيلى فى الضعفاء (٣٦٢/٣).

قال: وعقر الحوض من حيث يصب الماء فى الحوض.

وعن جابر -رضى الله عنه- قال قال رسول الله -ﷺ-: «ولا يحلف أحد عند منبرى هذا على يمين آثمة ولو على سواك اخضر إلا يتبوأ مقعده من النار أو وجبت له» أخرجه أبو داود وابن حبان والحاكم(٤٧٦).

وعن أبى أمامة -رضى الله عنه- قال قال رسول الله -ﷺ-: **«من حلف عند منبرى هذا يمين كاذبة استحل بها مال امرىء مسلم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً»** أخرجه النسائى(٤٧٧).

وقد تقدم أن الملازمة عند المنبر توجب الجنة أو الشرب من الحوض بفضل الله تعالى ورحمته(٤٧٨)، وروى عن السلف الصالحين والصحابة -رضى الله عنهم- أجمعين

---

٤٧٦ - **حديث صحيح** وله طرق منها عن جابر وله عنه طريقان:
الأول: رواه أحمد (٣/٣٤٤)، والحاكم (٤/٢٩٦ - ٢٩٧)، وأبو داود رقم (٣٢٤٦)، وابن ماجه رقم (٢٣٢٥) وزاد أبو داود وابن ماجه (ولو على سواك أخضر) وفى الإسناد عبدالله بن نسطاس قال الذهبى فى الميزان تفرد عنه هاشم، يعنى أنه مجهول.

ثانياً: رواه أحمد (٣/٣٧٥) وفى الإسناد علتان: **إحداهما** محمد بن عكرمة تفرد عنه إبراهيم بن سعد ولم يوثقه إلا ابن حبان يعنى أنه مجهول. **وثانيهما** أن فى الإسناد رجل مبهم لم يسم.

وللحديث شاهد من حديث أبى هريرة -رضى الله عنه- مرفوعاً وإسناده صحيح رواه أحمد (٢/٣٢٩ و٥١٨)، وابن ماجة رقم (٢٣٢٦).

٤٧٧ - بحثت مسند أبى أمامة من تحفة الأشراف للمزى ولم أجد الحديث وقد ثبت الوعيد الشديد فيمن حلف يميناً فاجرة ليقتطع بها مال امرىء مسلم بغير حق ثبت ذلك فى أحاديث كثيرة صحيحة منها:
حديث ابن مسعود -رضى الله عنه- مرفوعاً رواه البخارى فى الصحيح رقم (٧٤٤٥)، ومسلم رقم (١٣٨) ولفظه (من اقتطع مال امرىء مسلم بيمين فاجرة لقى الله وهو عليه غضبان ثم قرأ رسول الله -ﷺ-: ﴿إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمناً قليلاً أولئك لا خلاق لهم فى الآخرة ولا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم﴾ الآية ٧٧ من سورة آل عمران.
ومنها حديث عدى بن عمير الكندى وقد رواه أحمد والبخارى.
وهذه الأحاديث ليس فيها ذكر المنبر.

٤٧٨ - لم يتقدم شيء من هذا ولم يثبت عن النبى -ﷺ- شيء من هذا.

أنهم كانوا يتمسحون بالمنبر، ويتبركون به، ويصلون عنده(٤٧٩)، عملاً بقوله -ﷺ-: «منبرى على حوضى».

بمعنى أن من يكثر العبادة عنده والدعاء أو الصلاة يرد الحوض(٤٨٠) كما تقدم وفعل ذلك من هؤلاء ثم بعدهم إلى هلم جرا إلى يومنا هذا سلفاً عن خلف يقتضى الإجماع(٤٨١) والحمد لله رب العالمين.

وأما حدود المسجد النبوى وما زيد فيه:

فطوله سبعون ذراعاً وعرضه ستون ذراعاً هذا حده فى البناء الأول الذى بناه -ﷺ- وأما فى البناء الثانى له -ﷺ- أيضاً فمائة فى مائة، وجعل سالمين من جذوع النخل بين كل أسطوانتين عشرة أذرع، ثم زاد فيه عمر بن الخطاب -رضى الله عنه- أسطوانا من جهة القبلة وأسطوانين من جهة المغرب، وثلاثين ذراعاً من جهة الشمال

---

٤٧٩ – قلت المؤلف ادعى أن الصحابة والسلف كانوا يفعلون ما ذكر من التمسح والتبرك بالمنبر والصلاة عنده وعلى هذا تعقيب من وجوه.

أولاً: من هم الصحابة الذين ثبت عنهم ذلك فإن لفظ الصحابة والسلف يوهم أنهم كلهم كانوا يفعلون هذا، وسوف ينمو هذا الوهم عند المؤلف حتى يحوله بعد ذلك إلى إجماع كما سترى، وهو إجماع مزعوم منقوض، ونحن نطالب المؤلف إثبات هذه الأفعال بأسانيد صحيحة إلى من فعلها من الصحابة والسلف، وعادة المؤلف أنه لو ظفر بنقل عن أحد الصحابة أو أحد من السلف لنقله فى كتابه صحيحاً أو ضعيفاً أو موضوعاً، ولما لم يظفر بشىء عن هذا نقل هكذا دونما حجة أو برهان عن السلف والصحابة دون أن يسمى أحداً أو يسند عنه.

ثانياً: وغاية ما وجدته أن بعض أهل العلم ينقلون أن ابن عمر كان يمس المنبر ونقل بعضهم أن الإمام أحمد قال لا بأس بهذا، وهذا لو ثبت عن ابن عمر لما كان فيه حجة لأمرين أحدهما أن هذا لم يثبت عن غيره من الصحابة مثل أبى بكر وعمر وغيرهم من أكابرهم بل وأصاغرهم وانفراد ابن عمر -رضى الله عنهما- بشىء عن بقية الصحابة لا يثبت حجة، بل أبلغ ما يثبت جواز ذلك. الأمر الثانى: أن ابن عمر -رضى الله عنهما- إنما كان يمس ويتبرك بالمنبر الذى لامس جسد النبى -ﷺ- أما الآن وقد انتهى وفنى ما لامس جسد النبى -ﷺ- فبأى شىء يتبرك؟ هل يتبرك بالمنبر لأنه خشب أم لم يلمس الآن ويتبرك به؟؟

٤٨٠ –الدعاء ليس أسمع ولا أجوب فى مكان دون آخر انظر تعليق رقم (١٠٢) الجزء الأخير من الجواب.

٤٨١ – انظر التعليق قبل السابق. واعلم أن هذا إجماع مزعوم لا حقيقة له.

وأعاد بناءه باللبن والجريد وأعاد الخشب كما كان أولاً، وقال: لولا أنى سمعت رسول الله -ﷺ- يقول: «**ينبغى أن يزيد فى المسجد مازدت فيه**»(٤٨٢).

وقال: «**لو مد المسجد إلى ذى الحُليفة لكان منه**»، وقال عمر -رضى الله عنه-: لو بلغنا الجبانة كان مسجد النبى -ﷺ-.

وفى رواية أنه -ﷺ- قال: «**لو بلغ هذا المسجد إلى صنعاء كان مسجدى**»(٤٨٣).

ثم زاد عثمان -رضى الله عنه- فيه عشرة أذرع من جهة القبلة وعشرة أذرع من المغرب، وعشرين من الشمال، وأدخل فيه بعض بيوت حفصة وعرضها أوسع منه، وبنى جداره بالحجرة المنحوتة والقصة وجعل عمده من حجارة وفى وسطها عمد من حديد مثبتة بالرصاص، وبيضه بالفضة، وسقفه بالساج وذلك فى زمن خلافته فى سنة تسع وعشرين وقيل فى ستة وثلاثين، وقيل فى سنة خمس وثلاثين، ثم زاد فيه الوليد بن عبدالملك، وكان عمر بن عبدالعزيز عامله على المدينة ومكة، وبعث إليه بمال، وقال له: من باعك ملكه فأعطه ثمنه ومن أبى فاهدم عليه فإن أبى أن يأخذه فاصرفه للفقراء، وأدخل فيه حجرات أمهات المؤمنين، ودور عبدالرحمن بن عوف، فزيادته فى المشرق إلى الجدار اليوم وفى المغرب أسطوانتين، وفى الشمال إلى أربعة عشر أسطوانة من مربع القير الشريف، أربعة منها مشقف الشامى قبل زيادة المهدى، وقيل إن الوليد كتب إلى ملك الروم إنا نريد أن يعمر مسجد نبينا الأعظم فأعنى بمال وفسيفسا، فبعث إليه بأربعين رجلاً عمالاً من الروم وأربعين من القبط وأربعين ألف مثقال ذهب وأحمالاً

---

٤٨٢ - هذا **حديث ضعيف جداً**، قال الألبانى فى السلسلة الضعيفة رقم (٩٧٤) رواه ابن النجار فى تاريخ المدينة (ص ٣٦٩) وفى إسناده محمد بن الحسن بن زبالة وهو متهم بالكذب، وقال ابن حبان فى المجروحين (٢/٢٧٤) كان يسرق الحديث.

٤٨٣ - **حديث ضعيف جداً** أورده شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى فى كتابه الرد على الإخنائى ص (١٢٦) نقلاً عن كتاب أخبار المدينة لأبى زيد عمر بن شبة، وفى الإسناد عبدالله بن سعيد بن أبى سعيد المقبرى وهو متهم بالكذب، انظر السلسلة الضعيفة للألبانى رقم (٩٧٣). ومعنى الحديث صحيح فى أن الصحابة فمن بعدهم من العلماء سلفاً وخلفاً درجوا وسلموا أن الزيادات التى تزاد فى المسجد بعد النبى -ﷺ- هى من المسجد الذى يتضاعف أجر الصلاة فيها مثلما يحصل لمن صلى فى البقعة التى كانت على عهد النبى -ﷺ-.

فسيفساء وسلاسل القناديل، وخمر عمر بن عبد العزيز النورة التى تعمل بها الفسيفساء سنة كاملة، وحملوا الفضة منخولة بالسقايق، وأحكم بناءه وزخرفه بالذهب فى القبات والجذوع وغيرها وإزارات الرخام، وقيل: هو أول من عمل المحراب والشرفات وأول من عمل الميازيب من رصاص وجعل له أربع منارات، وقال بعض المزخرفين من العمال: عملناه على ما وجدنا من صورة شجر الجنة وقصورها.

وقيل كان عمر بن عبدالعزيز إذا أعجبه صنعة الشجرة الكبيرة من الفسيفساء نفل(٤٨٤) صانعها ثلاثين درهما، وكانت القبط تعمل فى مقدم المسجد والروام فى آخره وجوانبه، قال سعيد(٤٨٥) بن المسيب: إن عمل القبط أحكم من غيرهم.

وحكى أن المسجد خلا لهم(٤٨٦) يوماً فقال بعضهم: أنا أريد أن أبول على نبيِ المسلمين فنهاه بعضهم فلم ينته فلمّا هم بذلك اقتلع من مكانه وألقى على رأسه فانتشر دماغه وأسلم بعضهم.

وأيضاً عمل بعضهم صورة خنزير على رأس خمس طاقات فى جدار القبلة فضرب عمر بن عبدالعزيز عنقه.

ثم زاد فيه المهدى ابن أبى منصور عشرة أساطين من جهة الشام إلى الجدار اليوم وكمل فى سنة خمس وستين ومائة، ولم يزد أحد بعده شيئاً لا فى طوله ولا فى عرضه ثم احترق الحرم الشريف النبوى فى سنة أربع وخمسين وستمائة حتى لم يبق فيه شىء يأكله النار إلا أكلته، وإزالة الزخارف التى لا ترضى وشوهد منها صفة القهر والعظمة الإلهية، وكان هذا عقيب نار الحجارة المنذر بها من أرض المدينة وحماية أهلها منها لما اختاروا إلى المسجد فطفيت عند وصولها لحرمها، وكان هذا الحريق فى زمن استيلاء الروافض على المسجد النبوى، والقاضى والخطيب منهم وأساءوا الأدب لما لا يخفى من سوء فعلهم، وكذا وجده مكتوباً على بعض الجدران بقلم القدرة:

٤٨٤– فى الأصل (نقل) وهو خطأ، ومعنى نفل أعطى.

٤٨٥– فى الأصل (سعد) وهو خطأ.

٤٨٦– فى الأصل (له) وهو خطأ.

لم يحترق حرم النبى لحادث يخشى عليه وما به من عار
لكنها أيدى الروافض لامست . تلك الرسوم فطهرت بالنار(٤٨٧)

ووجد أيضاً :

قل للروافض بالمدينة ما بكم لقيادكم للنزم كل سفيه(٤٨٨)
ما أصبح الحرم الشريف محرقاً إلا لسبكم الصحابة فيه

ولم يسلم من الحريق سوى القبة التى أحدثها الناصر لدين الله فى سنة ست وسبعين وخمسمائة لحفظ ذخائر الحرم الشريف والمصحف العثمانى وذلك لكونها فى وسط الحرم أو لبركة المصحف الذى فيها فلما بلغ المعتصم بالله ذلك عسر عليه غاية العسر وأخذ فى أسباب العمارة وجهز آلات العمارة مع الركب العراقى فى سنة خمس وخمسين وستمائة وأخذوا فى تعزيل المسجد وإزالة ما وقع وبنوا فيه وأعادوا سقف الحجرة على سوارى المسجد، فصار سقف المسجد وسقف الحجرة سواء، واتصل السقف من المشرق إلى المغرب وكان ذلك فى عامه، ثم فى سنة ست وخمسين وستمائة وصلت(٤٨٩) آلات أخر من صاحب مصر المنصور نور الدين الصالحى وآلات صاحب اليمن المظفر شمس الدين ففعلوا قطعه من المسجد ثم تولى مصر الظاهر بيبرس الصالحى فحصل منه اهتمام بأمر المسجد النبوى فجهز آلات وصناعاً فعمل فى أيامه باقى سقف المسجد وكمله كما كان قائماً إلا جهة الشمال فإنها سقفت سقفاً واحداً ثم جدد السقف الغربى والشرقى الناصر محمد بن قلاوون فى أوائل دولته وجعلها سقفاً واحداً فى سنتى خمس وست وسبعمائة ثم أمر بزيادة رواقين متصلين بمؤخر السقف القبلى إلى جهة الرحبة فاتسع بهما مقدم المسجد وعمر البقيع بهما، إذ صار المقدم سبعة أروقة وكان خمسة وذلك فى سنة تسع وعشرين وسبعمائة، وقد أحدث بعض مشايخ الحرم الشريف عندهما دلابزينات(٤٩٠) مرتفعة بحجاز تحتها سنة سبع وخمسين وتسعمائة من خلف

---

٤٨٧ – وورد هذان البيتان هكذا أيضاً :

لم يحترق حرم النبى لريبة تخشى عليه ولا دهاه العار
لكنه أيد الروافض لامست ذاك الجناب فطهرته النار

وكان فى الأصل (لامت) بدل لامست وهو تصحيف.

٤٨٨ – الشطر الأخير من البيت صورته هكذا بالأصل ولم أدرى ما صوابه.

٤٨٩ – فى الأصل (وصلات) وهو خطأ.

٤٩٠ – درابزينات.

الروضة المشرفة، ثم حصل فى الرواقين هذين خلل فجددهما الأشرف برسباى سنة واحد وثلاثين وثمانمائة من مال جوالى قبرص وسوى بهما السقف الأسفل فصار سقف المسجد كله نسبة واحدة من أسفل، ولبعض المسقف قبلى سقف آخر فوقه وبينهما خلو يدخل فيه سباب هناك، وجدد أيضاً السقف الشامى مما يلى المنارة السنجارية، ثم جدد الظاهر حقمق[491] كثيراً من السقف فى مقدم المسجد من الروضة وغيرها فى سنة ثلاث وخمسين وثمانمائة، ثم جدد الأشرف قايتباى جاء بناء من المسقف الشرقى بعد هدم عقوده التى حصن المسجد وما يلى المنارة الشامية الشرقية ومن سورة إلى طرف دكاك المسقف الشامى ثم أعيد ذلك وفى سنة تسع وسبعين وثمانمائة، ثم فى سنة إحدى وثمانين وثمانمائة وصل من عند الأشرف قيتباى معمارية، فجددوا كثيراً من السقف بمقدم المسجد من الروضة وما يليها، والرواق الذى يلى الأرجل الشريفة فى المشرق ورواق باب جبريل وشيئاً من داخل المقصورة حول الحجرة وشيئاً من جهة الشام مع عمارة الحجرة وإبدال ما كان عليها من السقف بقية لطيفة أسفل سقف المسجد المحاذى للقبة الكبرى، ثم احترق الحرم الشريف ثانياً فى رمضان عام ست وثمانين وثمانمائة، سقطت صاعقة على المأذنة الرئيسية أصاب بعض هلالها فسقط شرقى المسجد ولها لهب كالنار، وانشق رأس المنارة وتوفى الريس لحينه من لهبه وأصاب ما نزل من الصاعقة سقف المسجد فعلقت النار فيه وامتدت إلى جميع الخشب وفتحت أبواب المسجد ونودى بأن الحريق فى المسجد فاجتمعت أهل المدينة وعجزوا عن طفيها، وكادت تدركهم فهربوا، وأدركت بعضهم فحرق وأحرقت جميع ما فى المسجد غير القبة التى فى وسطه، وغيره ما أخرج منه فى حينه وذلك كله فى نحو عشر درج، وكان عبرة لمن اعتبر لأنه لم يحصل منه ضرر على جيران المسجد، وحكى أن بعض العرب الصادقين رأى فى المنام أن فى السماء جراداً منتشراً ثم أعقبه ناراً، ورأى النبى - ﷺ - وهو يأخذ النار ويقول امسكها عن أمتى.. انتهى.

فهو - ﷺ - أشفق على الخلق منهم لأنفسهم، وفى هذا الحريق أيضاً عبرة تامة وموعظة عامة أبرزها الله تعالى للإنذار لأن أعمال هذه الأمة تعرض عليه - ﷺ - بالليل والنهار[492] فلما أساءت ناسب ذلك فإن النار جاءت فى محل عرضها هنالك

491 - هكذا بالأصل.

492 - حديث عرض الأعمال عليه - ﷺ - ضعيف انظر السلسلة الضعيفة للشيخ الألبانى رقم (975).

تنبيهاً على سوء الأعمال فنسأل الله تعالى العافية والسلامة إلى انتهاء الإجالة، فلما أصبحوا بدءوا بطفي ما نزل على القبة اللطيفة الذى جعلت بدلاً من سقف الحجرة الشريفة، فلم يجدوا شيئاً وصل إلى جوفها ولم يصبها شيء مع أنه نزل عليها شيء مثل الجبال، والحال أن بعضها مبنى بالحجارة البيض الذى يسرع بالنار فسادها، ومنّ الله تعالى بسلامة الأساطين حولها الملاصقة للمقصورة ولم يبق للمنبر والصندوق الذى عند المصلى الشريف أثر، ثم نظفوا مقدم المسجد وكتبوا للسلطان قايتباى، والذين سعوا فى التنظيف أهل المدينة القضاة والأمير وكان فى التنظيف الكبار والصغار حتى بعض النساء والصبيان فعملوا ذلك تقرباً إلى الله سبحانه وتعالى، فلما وصل القاصد إلى السلطان وسمع بذلك عسر عليه غاية العسر واهتم بهذا الأمر غاية الاهتمام، وجهز من جنبه مائة من الصناع وكثير من الجمال ومن الحمير وما يحتاجون إليه من المال وجهز ابن الزمن مقدماً عليهم وجماعة من المعلمين الشطار فى نحو مائتى جمل وأزيد من ثلاثمائة صانع ما بين بناء وحجارة ونجار وكثيراً من الدهانات والرصاص والحديد ونحو مائتى حمار واستمرت جمال العمارة بالآلات متواصلة الإمداد ثم شرعوا فى العمارة بجد وقوة واجتهاد فهدموا المنارة الرئيسية إلى الأساس وسور المسجد الذى من جهة القبلة إلى باب السلام، ومن المنارة الرئيسية إلى باب جبريل، وخرجوا[٤٩٣] فى المشرق ووسعوا المحراب العثمانى وجعلوا قبة على عقود الأساطين المقترنة المتلاصقة ما بين اثنين وثلاثين وخمسة وأرطلوا أسطوانتين بين المحرابين وجعلوا على ما يحاذى الحجرة المشرفة قبة عظيمة على دعائم حول المقصورة، ولم يبالوا بما حدث بسبب ذلك وجعلوا السقف الموازى لرأس الزوار من جهة وجه النبى -ﷺ- قباباً يعرض المقصورة وكذلك تحت الأرجل الشريفة إلى باب جبريل، وفتحوا بادهنجا[٤٩٤] بجنب المنارة الرئيسية يدخل منه الضوء والهواء وأحدثوا أيضاً قبتين من داخل باب السلام وبنوا باب السلام بالرخام الأسود والأبيض وزخرفوه وكذا القباب والسقف، وجعلوا أسقف المسجد كله سقفاً واحداً ثم بنوا محراباً ملتصقاً بالدعامة الذى كان فى جنبها الصندوق فى محل مصلى النبى -ﷺ-، وحوضاً وزخرفوا المحراب بالرخام الملون والذهب وكذا محراب سيدنا عثمان -رضى الله عنه-، وما عن يمينه ويساره وأعلاه وأعادوا رُخام الحجرة الشريفة علي ما كان عليه وكذلك المقصودة

٤٩٣- بياض فى الأصل قدر كلمة.

٤٩٤- هكذا فى الأصل.

وجعلوا المنبر ودكة المكبرين من رخام، وزخرفوا بعضها بالذهب النفيس، كما تراه وكان فراغهم من مقدم المسجد سنة سبع وثمانين وثمانمائة، ثم هدموا من باب السلام إلى باب الرحمة وجعل هناك مدرسة ورباط وأحدثوا فتحات فى جدار المسجد نحو ثلاثين فتحة وكملت سقف المسجد كلها أواخر شهر رمضان عام ثمان وثمانين وثمانمائة، وتمت العمارة عقب ذلك بقليل ثم حصل فى المنارة الرئيسية خلل فجهز لها الأمير شاهين الشجاعى فهدمها إلى أن ظهر الماء من الأساس وأعدها بالإتقان ورخمها كما ترى وذلك فى سنة اثنين وتسعين وثمانمائة، ثم جدد السلطان سليمان بن عثمان نصره الله على يد شخص رومى بعض جدران المسجد وأعلى السطح وغير باب الرحمة وباب النساء وزخرفها، وكذا باب جبريل وقدم باب النساء إلى جهة القبلة وأحدث فوقه رفوفاً وجدد المنارة الشرقية والشامية وشاهدته بعد أن حفر أساسها إلى أن وصل إلى الماء وشربت منه حتى أنه ظهر فيه مثل العين، وبيض بعض المسجد وبعض سواريه وأعلى سطحه وأحدث محراباً للحنفية على هيئة المحراب الذى فى الروضة غير أنه بلا حوط وقدمه إلى جهة القبلة على موازات محراب النبى -ﷺ- الذى فى الروضة، وأحدث خشباً مسمراً فى السوارى من عند المنبر إلى دون باب السلام من جهة القبلة فجعل فيه قناديل تسرج ليالى الختومات والأعياد كما يفعل فى الروضة وذلك فى سنة تسع وأربعين وتسعمائة ثم فى سنة خمسين أحدث شخص تولى مشيخة الحرم جداراً من المقصورة ومده إلى دون باب السلام بسارية، وجعل فوقه درابزينات مرتفعة نحو القامة بأبواب أربعة، اثنان فى الروضة واثنان عن يمين محراب الحنفية، ويساره، وقطع به من جهة باب السلام الصف الأول وزخرفه بالأحمر والأخضر، وكذا السوارى دهنها كذلك، وكذلك السوارى إلى تجاه وجه النبى -ﷺ- وما حول المقصورة من الدعائم والسوارى زخرفه بالأحمر والأخضر والنقش فى كل سارية فوق القامة والبسطة وأحدث دكة عند باب النساء داخلة للخدم وعمل حولها درابزينات مزخرفة بالأخضر والأحمر أيضاً وكذا السوارى الذى فيها وحولها وكذلك أحدث دكة أخرى يسار الخارج من باب جبريل على باب الخزانة الذى يخرج منها شمع الحجرة والأئمة وعمل لها درابزين وزخرف سوارى المسجد وزاد فى درابزيناته من جهة العلو وجعل صف خزائن فى دكة الخدام، وزخرفها، وبدع فى المسجد، وأحدث درابزينات عند باب النساء وسدس ساريتين بالحجار من جهة رحبة المسجد بحيث يمنع المار للفراشين، وكذلك جعل بين

السوارى من داخل باب السلام حجاراً يعثر فيها القاصد جهة قامة النبى - ﷺ - والقاصد جهة الشام وزخرف أبواب المسجد بالسقل والدهان وكذا جعل شباك المقصورة فالله المستعان.

تنبيه

أول من أزر الحجرة المشرفة بالرخام وفرشه حولها المتوكل بالله فى خلافته وذلك فى سنة اثنين وثلاثين ومائتين وأما الرخام الموجود الآن فى المسجد الذى فى الدعائم حولها وفى المنارة الرئيسية وبينها وبين المنارة الغربية والذى فى باب السلام وكذا ما فى متهجد الكرام فى بيت فاطمة سيدة نساء الأنام فجدده سلطاني الزمان الأشرف قايتباى والمنصور سليمان وأما الصندوق المصفح بالفضة اللاصق بالحجرة الشريفة بإزاء أسطوان السرير المنيفة فإنه المقابل علامة رأس النبى الكريم والمسمار الفضة أيضاً علامة لمقابلة الوجه الرحيم، وهما من اصطناع السلطان قايتباى تجديداً، وأول من كسى الحجرة الشريفة امرأة الرشيد، وقيل أم الملك الناصر، وقيل ابن أبى الهيجاء، وقيل غير ذلك وأول من خلق القبر الشريف خيرزان وولت جاريتها مؤنسة تحليقه وكانت تحلق القبر وأسطوان التوبة والأسطوان الذى هو علم على المصلى الشريف وذلك سنة سبعين ومائة.

وأول من أحدث المقصورة السلطان الظاهر بيبرس سنة ثمان وستين وستمائة من درابزينات خشب طوله فى السماء قامة، وأدخل فيها بيت فاطمة وعمل لها ثلاثة أبواب قبلياً وشرقياً وغربياً ونصبها بين الأساطين التى يلى الحجرة الشريفة إلا من ناحية الشام فانذرا(٤٩٥) وفيه إلى المتهجد، ثم زاد ابن الدين طبقا إلى أن وصلها إلى سقف المسجد، وزاد باباً رابعاً شاتياً بطرف صحن المسجد سنة تسع وعشرين وسبعمائة فى دولة الناصر، وأحدث أمام هذا الباب سقفاً لطيفاً نحو ستة أذرع يحيط به رفرف وبسط أرضه بالرخام فى سنة ثلاث وخمسين وثمانمائة فى دولة حقمق واحترق ذلك كله فى الحريق الثانى، ثم جدد بدل الناحية القبلية منها شباكاً نحاساً وعلى علوه شبكة من شريط نحاس بين أخشاب متصلة بالعقود المحدثة هناك لمنع الحمام وغيره، وجعلوا بدل بقية

---

٤٩٥ - هكذا بالأصل.

جوانب الحجرة من جهة الشام وما اتصل بها من المشرق والمغرب مشبكاً من حديد مشاجراً وبأعلاه شرائط أيضاً مشبكاً من الحديد المشاجر بين المشبك الشامى وما يقابله فاصلاً بين الرحبة التى خلف الحجرة المشرفة وبين الحجرة وفى الرحبة بعض المثلث ويساره فصار ما خلف الحجرة من بيت فاطمة -رضى الله عنها- كأنه مقصورة مستقلة يدخل منها إلى مقصورة الحجرة.

قال بعضهم: والظاهر أنه كان به مقصورة قبل الحريق الأول لأن ابن النجار قال ابن[٤٩٦] حول: بيت فاطمة -رضى الله عنها- اليوم مقصورة وفيها محراب وهى خلف حجرة النبى -ﷺ-، ولعل هذا مستند الظاهر بيبرس وظن ما فعله تعظيماً للحجرة الشريفة فحجر طائفة من الروضة ومنع الصلاة فيها، قاله المطرى، وقال: لم يبلغنى أحد من أهل العلم والصلاح ممن حضره ولا ممن رآه أنكر ذلك أو تفطن له أو ألقى إليه بالاً، وهذا من أهم ما ينظر فيه، وقال البدر بن فرحون إن الشيخ العارف بالله الواسطى بعث إلى الملك الناصر يقول له: إنما أضمن لك على الله ثلاث حوائج إن قضيت لى حاجة واحدة وهى إزالة هذه المقصورة فبلغه ذلك، فتوقف ولم يفعل، قال البدر: وليته فعل لأنها حازت طائفة من الروضة وكثيراً من المسجد، وكان الباب الشامى مفتوحاً فى الموسم فى زمن ابن جماعة فرأى النساء يجتمعن فيه هم وأولادهم حتى ربما يقذروا فيها فسقى[٤٩٧] فيها فأغلقت إلى الآن لا تفتح إلا فى وقت الحاجة.

وأول من عمل القبة المعظمة المنصور قلاوون الصالحى، وهو إن عمل مربعة من أسفلها ومثمنة من أعلاها بأخشاب أقيمت على رؤوس السوارى المحيطة بالحجرة وسمر عليها ألواح من خشب، ومن فوقها ألواح من رصاص وجعل حول القبة من جهة السطح الأعلى ألواح رصاص مفروشة على ما قرب منها وعليها وعلى القبة درابزينات من خشب فى سنة ثمان وسبعين وستمائة وكانت من قبل حصيرة من آخر نحو نصف قامة تميزها عن السطح ثم جددت فى زمن الأشرف شعبان بن حسين فى سنة خمس وستين وسبعمائة، وأصلح فيها متولى عمارة السلطان قايتباى شيئاً ثم احترقت فى الحريق الثانى فاقتضى رأى متولى العمارة التى فى سنة سبع وثمانمائة أن يتخذها متناهية فى العلو،

---

٤٩٦ - هكذا بالأصل ولعل الصواب (بُنى) بالبناء للمفعول.

٤٩٧ - هكذا بالأصل ولعل الصواب (فسعى).

وحصل بسببها ضيق فى المسجد من جهة باب جبريل فهدم الجدار ووسعه إلى ناحية المشرق نحو ذراع ونصف قاله السيد الجليل السمهودى، وأحدث دعامتين عن يمين مثلث الحجرة ويساره ثم بعد زمن حصل بها خلل فاختصر شاهين الشجاعى وأعادها بالبناء المحكم بأمر السلطان قايتباى وذلك فى سنة اثنين وتسعين وثمانمائة كما تقدم.

وأول من أحدث تعليق القناديل فى المسجد عمر بن الخطاب -رضى الله عنه- فقال له النبى -ﷺ- نورت الإسلام، وهو أول من فرش المسجد بالبطحاء أيضاً، وكانت من بطحاء العقيق -رضى الله عنه-(٤٩٨)

الأساطين

وأما الأساطين المنيفة فقد تقدم أول الكتاب أنه يستحب للزائر أن يقصد التبرك بالصلاة عندها، ولنذكرها على الترتيب، أسطوان المصلى الشريف وتعرف بالأسطوان المخنقة.

روى أن الجذع الذى كان يخطب إليه النبى -ﷺ- أمامها وهو فى محل كرسى الشمعة الآن الذى عن يمين المصلى فى المحراب النبوى على ما صح وهى الثانية من المنبر والثالثة من الجدار القبلى، وهى الآن الثانية لأن ناظر العمارة الأشرفية أسقط واحدة بينها وبين محراب سيدنا عثمان بن عفان -رضى الله عنه- وهى الرابعة من القبر الشريف، ويكون من وراء القائم فى المحراب على كتفه الأيسر أسطوان عائشة -رضى الله عنها- ويعرف أيضاً بأسطوان القرعة، وأسطوان المهاجرين وهى الثالثة من المنبر الشريف والثالثة من القبر المعظم المنيف والثلاثة من جهة القبلة، وهى متوسط الروضة يلى المخلفة من جهة المشرق وهى التى إذا ذهبت منها إلى شمالى المسجد حتى يكون باب جبريل منكبك الأيمن، كان ذلك موضع مصلاه -ﷺ- إلى بيت المقدس قبل تحويل القبلة.

روى أنه -ﷺ- صلى إليها بعد تحويل القبلة بضع عشر ثم تقدم إلى مصلاه الذى فى محله المحراب الآن، قال ابن النجار صلى إليها أى جعلها خلف ظهره -ﷺ-

---

٤٩٨- هذا من الكذب والبهتان على عمر وعلى رسول الله -ﷺ- ولم يبين المؤلف مصدر هذا النقل ولا ذكر إسناده ولا أشار إلى مدى صحته فأنى يذكر ذلك.

بمعنى يتكىء عليها إذا جلس هناك، وروى أن أبا بكر والزبير وعامر بن عبدالله -رضى الله عنهم- كانوا يصلون إليها وأن المهاجرين من قريش كانوا يجتمعون عندها ويقال له المجلس، أى مجلس المهاجرين.

وروى أن النبى -ﷺ- قال: «**إن فى مسجدى لبقعة قبل هذه الأسطوانة لو يعلم الناس ما صلوا فيها الآن نظير لهم قرعة**»[٤٩٩].

وعن عائشة -رضى الله عنها- جاء جماعة من أبناء الصحابة فقالوا: ياأم المؤمنين وأين هى فاستعجبت عليهم ثم خرجوا وثبت عبدالله بن الزبير، فقالوا إنها ستخبره فارقبوه فى المسجد حتى تنظر وحيث يصلى، فخرج -رضى الله عنه- فصلى عند الأسطوانة التى صلى إليها عامر فقيل لها أسطوانة القرعة إذ ذاك[٥٠٠]، وقال زيد بن أسلم رأيت عند تلك الأسطوانة موضع جبهة النبى -ﷺ-، ثم رأيت دونه جبهة أبى بكر الصديق ثم رأيت دون موضع أبى بكر جبهة عمر بن الخطاب -رضى الله عنه- وروى عن إسماعيل قال: إن الدعاء عندها مستجاب والله أعلم[٥٠١].

أسطُوان التوبة

وتعرف أيضاً بأسطوان ثمامة وأبى لبابة أحد النقباء وهو من الأوس ارتبط إليها بضع عشرة ليلة حتى ذهب سمعه وكاد بصره يذهب وكانت ابنته تحله إذا حضرت الصلاة وصاحبه ثم ترده فى الرباط وحلف لا يحل نفسه حتى يحله رسول الله -ﷺ-، وقال رسول الله -ﷺ-: أما لو جاءنى لاستغفرت له فأما إذا فعل فلا أحله حتى يتوب الله عليه، فأنزلت توبته سحرا فى بيت أم سلمة فحلّه رسول الله -ﷺ-[٥٠٢].

---

٤٩٩ - انظر التعليق التالى.

٥٠٠ - عزاه الهيثمى فى مجمع الزوائد (٩/٤) لمعجم الطبرانى الأوسط ولم يزد، فالله أعلم بإسناده إذ ليس الأوسط ميسوراً لى الآن.

٥٠١ - كون الدعاء مستجاب فى موضع دون الآخر يحتاج إلى نص من كتاب ربنا أو سنة نبينا -ﷺ-، ولم يأت ذلك النص وانظر مزيد فائدة فى تعليق رقم (١٠٢) الجزء الأخر من الجواب.

٥٠٢ - انظر البداية والنهاية لابن كثير (ج ٤ /ص ١١٩ و ١٢٠) وقد ذكر ذلك الخبر نقلاً عن موسى بن عقبة وابن إسحاق فى مغازيهما وهما قد روياه عن الزهرى وعروة بن الزبير وإسناد الخبر معضل أو مرسل، وذكره ابن كثير أيضاً فى السيرة النبوية (٢٢٩/٣).

وسبب الربط كونه مال إلى بنى قريظة، وأشار بيده إلى حلقه وهو الذبح وقيل بحلفه عن تبول[٥٠٣]، وروى أنه آل على نفسه أن لا يطأ أرضاً خان الله ورسوله فيها[٥٠٤]، وروى عن محمد بن كعب -رضى الله عنه- أن النبى -ﷺ- كان يصلى نوافله إلى أسطوان التوبة وكان -ﷺ- إذا صلى الصبح انصرف إليها وقد سبقه إليها الضعفاء والمساكين وأهل الضر وضيفان النبى -ﷺ- المؤلفة قلوبهم ومن لا يبيت إلا فى المسجد وقد تحلق إليها حلقاً بعضها دون بعض فينصرف إليهم من مصلاه من الصبح فيتلوا عليهم ما أنزل الله عليه من ليله ويحدثهم ويحدثونه حتى إذا طلعت الشمس جاء أهل الطول والشرف والغنى فلم يجدوا إليه مجلساً فتاقت أنفسهم إليه وتاقت نفسه إليهم فأنزل الله ﴿**واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغدواة والعشى يريدون وجهه**﴾ الآيتين[٥٠٥] وقيل إنهما نزلا فى أهل الصفة.

وروى البيهقى أنه -ﷺ- إذا اعتكف يطرح له فراشه أو سريره إلى أسطوان التوبة مما يلى القبلة يستند إليها[٥٠٦]، وهى الرابعة من المنبر والثانية من القبر الشريف والثالثة من القبلة والخامسة من صحن المسجد الآن وهى بين أسطوان عائشة -رضى الله عنها- والأسطوان اللاصقة بشباك الحجرة، وقال ابن زبالة[٥٠٧] إن بينها وبين القبر الشريف نحو عشرين ذراعاً.

٥٠٣- هكذا بالأصل والصواب (وقيل بتخلفه عن تبوك).

٥٠٤- رواه أبو داود وإسناده صحيح رقم (٣٣١٩ و٣٣٢٠).

٥٠٥- سورة الكهف آية ٢٨ ولم أقف على أن ما ذكر المؤلف هو سبب نزول الآية، انظر تفسير الطبرى (٢٣٤/١٥)، وتفسير القرطبى (٤٣٢/٦ - ٤٣٣) و (٣٩٠/١٠).

٥٠٦- رواه البخارى فى الكبير (٣٨٥/١٢)، وابن ماجة رقم (١٧٧٤) من حديث ابن عمر -رضى الله عنهما- مرفوعاً، وقال البوصيرى فى الزوائد إسناده صحيح. قلت ليس الأمر كذلك لأمرين: الأول أن فى الإسناد نعيم بن حماد وهو شيخ البخارى وروى عنه فى الصحيح وهو متكلم فيه من جهة الرواية. الثانى أن فى الإسناد عيسى ابن عمر بن موسى قال الحافظ فى التقريب، مقبول.

٥٠٧- ابن زبالة لا يعتمد على ثقله لأنه متهم بالكذب وقد نبهنا على ذلك غير مرة.

أسطوان السرير

روى عن ابن عمر -رضى الله عنه- أن محمد بن أيوب قال: كان للنبى -ﷺ- سرير من جريد فيه شقفة يوضع بين الأسطوان الذى تجاه القبر وبين القناديل، كان يضطجع عليه -ﷺ-، وهى هذه الأسطوانة اللاصقة بالشباك الآن شرقى أسطوان التوبة، وكان السرير يوضع تارة عندها وتارة عند أسطوان التوبة كما تقدم أو كان يوضع عند أسطوان التوبة قبل أن يزيد النبى -ﷺ- فى المسجد الذى زاده من جهة المشرق فلما اتسع المسجد نقل السرير إلى هذه، ويزيده أن (عائشة -رضى الله عنها- كانت ترجل رأسه -ﷺ- وهو معتكف فى المسجد وهى -رضى الله عنها فى بيتها)(٥٠٨) أى الذى يلى الروضة والجدار الشرقى جدار بيتها كان فى موازاة القناديل اليوم أى الذى داخل المقصورة.

أسطوان المحرس

وتسمى أسطوان على بن أبى طالب -رضى الله عنه-:

روى عن موسى بن سلمة قال: سألت جعفر بن عبدالله عن أسطوان على -رضى الله عنه- فقال هى المحرس، وكان على -رضى الله عنه- يجلس على صفحتها التى تلى القبر الشريف مما يلى باب النبى -ﷺ-، وقال المطرى هى مقابلة الخوخة التى كان النبى -ﷺ- يخرج منها من بيت عائشة -رضى الله عنها- إلى الروضة وهى خلف أسطوان التوبة من جهة الشمال وتلى الرحبة قبل زيادة الرواقين المتقدم ذكرهما وتعرف بمجلس القلادة لأنه كان يجلس عندها سراة الصحابة وأفاضلهم.

وروى أنه كان -ﷺ- يجلس إليها لتلقى وقود العرب وبينها وبين مربعة القبر الأسطوان اللاصقة بالشباك اليوم.

وقال ابن عساكر أنك إذا أعددت الأسطوان الذى(*) مقام جبريل كانت أسطوان الوفود هى الثالثة وبينها وبين أسطوان التوبة مصلى على -رضى الله عنه-.

٥٠٨- حديث ترجيل عائشة -رضى الله عنها- رأس النبى -ﷺ- **حديث صحيح** رواه البخارى رقم (٢٠٢٨ و٢٠٢٩) وفى غير موضع من الصحيح.

* حدث سقط فى هذا الموضع والله أعلم.

أسطوان مربعة القبر الشريف

ويقال لها مقام جبريل وهى عند منحرف صفحة الحجرة الغربية إلى الشمال بينها وبين أسطوان الوفود الأسطوان اللاصقة بشباك الحجرة، وهى ثالثة الوفود إلى جهة الحجرة، قال مسلم بن مريم وغيره: كان باب بيت فاطمة -رضى الله عنها- فى المربعة التى فى القبر فلا تنس حظك من الصلاة إليها فإنها باب فاطمة وأنه طال ما كان يأتيه النبى -ﷺ- ويأخذه بعضاديته ويقول السلام عليكم أهل البيت، إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيراً(٥٠٩).

وقد حرم الناس البركة من هذه ومن أسطوان السرير لغلق أبواب المقصورة الدائرة على الحجرة الشريفة.

أسطوان التهجد

روى عن عيسى بن عبدالله أن النبى -ﷺ- كان يخرج حصيراً كل ليلة إذا انكفت الناس فتطرح وراء بيت على -رضى الله عنه- ثم يصلى صلاة الليل فرآه رجل يصلى بصلاته -ﷺ-، حتى كبروا، والتفت فإذا بهم فأمر -ﷺ- بالحصير فطوى، ثم دخل بيته فلما أصبح جاءوه فقالوا: يارسول الله كنت تصلى بالليل فنصلى بصلاتك، فقال: «**إنى خشيت أن تفرض عليكم صلاة الليل ثم لا تقوون عليها**»(٥١٠).

قال عيسى وذلك موضع الأسطوان التى على طريق باب النبى -ﷺ- مما يلى الزور بالزاى أى الموضع المزور خلف الحجرة، وقال بعضهم الزورة وهو تصحيف.

---

٥٠٩ - انظر تفسير ابن كثير (٤٨٣/٣)، ومجمع الزوائد للهيثمى (١٦٨/٩ و١٦٩)، وتفسير الطبرى (٥/٢٢ و٦ و٧ و٨) فقد ذكروا طرقاً للحديث يقوى بعضها بعضاً والحديث بها حسن إن شاء الله تعالى.

٥١٠ - حديث صلاة التراويح وأن النبى -ﷺ- توقف عن صلاتها فى المسجد خشية أن تفرض على المسلمين رواه البخارى رقم (٩٢٤ و١١٢٩)، ومسلم رقم (٧٦١)، وأحمد (١٦٩/٦ و١٧٧) من حديث عائشة -رضى الله عنها- مرفوعاً.

فجميع سوارى المسجد النبوى يستحب الصلاة عندها لأنها لا تخلوا عن موضع صلاة صحابى -رضى الله عنهم أجمعين-.

والمكان الذى يسمى المتهجد الآن هو الذى فى مقابل باب جبريل وعليه محوط ودرابزين مزخرفة بالأحمر والأخضر وكذا أساطينه وفى وسط المحراب المذكور، وهو بعض الصفة الذى كان يأوى إليها المساكين أضياف الإسلام والصفة كانت ظلة فى مؤخر المسجد بعد تحويل القبلة وكانت فى مقدمه قبل تحويلها وكان الصحابة -رضى الله عنهم- يعلقون فيها التمر على حبل بين ساريتين يحط فوقه الأقى[٥١٣]، وأول من يقدم من الصحابة -رضى الله عنهم- بذلك محمد بن مسلم لما بعد ماله أتى بقنو وجعله فى المسجد وجعل الناس يفعلون ذلك، وكان معاذ بن جبل -رضى الله عنه- يقوم عليه، فكان يجمع العشرين رجلاً أو أكثر فيهش عليهم بعصاه من الأتنى فيأكلون حتى يشبعون أعنى أهل الصفة وهم أضياف الإسلام كما فى الصحيح[٥١٤].

وقال الحافظ الذهبى إن القبلة كانت فى شمالى المسجد فلما حولت بقى حائط القبلة الأولى مكان أهل الصفة، ويفهم من هذا أن طول الظلة كله مكان الصفة والمتهجد الذى عليه الدرابزينات الآن قطعه منها والله أعلم.

تذييب (الأبواب)[*]

الذى تلخص لنا من كلام ابن زبالة أن المسجد كان له أربعة وعشرون باباً فى زمن المهدى أربعة من ناحية دار مروان وهى دار الإمارة إلى المقصورة التى كانت فى زمن المسجد غير مقصورة النبى -ﷺ-، وهذا قد سد قديماً.

ثانيها: باب عن يمين القبلة عند محل باب فى المغرب داخل المقصورة يدعى باب زيت القناديل عمّره مروان عند بناء داره ولما زيد فى المسجد نقل وسد محله بحائط المنارة الذى عند باب السلام.

---

٥١٣ - هكذا فى الأصل ولعله القنوان والأقناء وهو بمعنى العذق بما فيه من الرطب.

٥١٤ - ثبت أن أصحاب الصفة أضياف الإسلام من كلام أبى هريرة فى صحيح البخارى ضمن حديث طويل رواه البخارى رقم (٦٤٥٢)، والترمذى رقم (٢٤٧٧)، وأحمد (٥١٥/٢).

فجميع سوارى المسجد النبوى يستحب الصلاة عندها لأنها لا تخلوا عن موضع صلاة صحابى -رضى الله عنهم أجمعين-.

والمكان الذى يسمى المتهجد الآن هو الذى فى مقابل باب جبريل وعليه محوط ودرابزين مزخرفة بالأحمر والأخضر وكذا أساطينه وفى وسط المحراب المذكور، وهو بعض الصفة الذى كان يأوى إليها المساكين أضياف الإسلام والصفة كانت ظلة فى مؤخر المسجد بعد تحويل القبلة وكانت فى مقدمه قبل تحويلها وكان الصحابة -رضى الله عنهم- يعلقون فيها التمر على حبل بين ساريتين يحط فوقه الأقى(٥١٣)، وأول من يقدم من الصحابة -رضى الله عنهم- بذلك محمد بن مسلم لما بعد ماله أتى بقنو وجعله فى المسجد وجعل الناس يفعلون ذلك، وكان معاذ بن جبل -رضى الله عنه- يقوم عليه، فكان يجمع العشرين رجلاً أو أكثر فيهش عليهم بعصاه من الأتنى فيأكلون حتى يشبعون أعنى أهل الصفة وهم أضياف الإسلام كما فى الصحيح(٥١٤).

وقال الحافظ الذهبى إن القبلة كانت فى شمالى المسجد فلما حولت بقى حائط القبلة الأولى مكان أهل الصفة، ويفهم من هذا أن طول الظلة كله مكان الصفة والمتهجد الذى عليه الدرابزينات الآن قطعه منها والله أعلم.

تذييب (الأبواب)(*)

الذى تلخص لنا من كلام ابن زبالة أن المسجد كان له أربعة وعشرون باباً فى زمن المهدى أربعة من ناحية دار مروان وهى دار الإمارة إلى المقصورة التى كانت فى زمن المسجد غير مقصورة النبى -ﷺ-، وهذا قد سد قديماً.

ثانيها: باب عن يمين القبلة عند محل باب فى المغرب داخل المقصورة يدعى باب زيت القناديل عمّره مروان عند بناء داره ولما زيد فى المسجد نقل وسد محله بحائط المنارة الذى عند باب السلام.

---

٥١٣ - هكذا فى الأصل ولعله القنوان والأقناء وهو بمعنى العذق بما فيه من الرطب.

٥١٤ - ثبت أن أصحاب الصفة أضياف الإسلام من كلام أبى هريرة فى صحيح البخارى ضمن حديث طويل رواه البخارى رقم (٦٤٥٢)، والترمذى رقم (٢٤٧٧)، وأحمد (٢/٥١٥).

ثالثها: باب عن يسار القبلة يدخل منه للمقصورة كان بجدار المنارة الشرقية هناك عند محل الجنائز.

رابعها: خوخة العمر ذات السرب تحت المقصورة التى كانت فى مقدم المسجد، قال السيد ولم يزل على هذا السرب باب إلى زماننا ويفتح فى أيام الموسم لتحصيل شيء يشبه بالمكس، يأخذه من كان بيده مفتاحه ممن يدخل لزيارة تلك الدور الذى يقال لها دور العشرة اختلاقاً، ويقع به من اختلاط النساء والرجال مناكر أخرى فأمر السلطان الأشرف قايتباى بسدّه جزا جزا(٥١٥) وعوض الذى كان المفتاح بيده صرة فى الذخيرة(٥١٦) فسد من خارج المسجد وردم من داخله حتى ساوى أرض المسجد وذلك فى سنة ثمان وثمانين وثمانمائة، وكان له ثمانية أبواب من جهة المشرق، وثمانية من جهة المغرب منها الخوخة التى تسمى خوخة الصديق -رضى الله عنه-، وأربعة من جهة الشام **الأول**: مما يلى القبلة من جهة الشرق عند موضع الجنائز وهو باب على -رضى الله عنه- كان مقابل داره وكان مكان الشباك الآن الذى تحت أرجل الصحابة -رضى الله عنهم-.

الثانى: باب النبى -ﷺ- سمى به لقربه من حجرته أى بيته كان يدخل منه -ﷺ-، وقد سُدّ عند تجديد الجدار الشرقى.

الثالث: باب عثمان بن عفان -رضى الله عنه- كان مقابلاً لداره وكان يدخل منه -رضى الله عنه- وهو الآن مشهور بباب جبريل لأنه ورد أن جبريل عليه الصلاة والسلام أتى فى غزوة بني قريظة على فرس وعليه اللامة(٥١٧) حتى وقف بباب المسجد عند موضع الجنائز بعيداً عن باب آل عثمان بقدر ثلاثة أذرع وشبر وكان هناك حجر بارز علامة على ذلك الموضع مرتفع على الأرض نحو ذراع وشبرا.

٥١٥- هكذا فى الأصل ولعلها (جزءاً جُزءاً).

٥١٦- هكذا بالأصل.

٥١٧- حديث أن جبريل عليه السلام أتى النبى -ﷺ- وعليه لامته فى غزوة بنى قريظة ثبت فى صحيح البخارى رقم (٤١١٧)، وغيره.

ولكن الله أعلم هل كان فى ذلك المكان المذكور أم لا: فالمؤلف ذكر أن هذا الكلام نقله من كلام ابن زبالة ملخصاً، وكلام ابن زبالة لا يوثق به انظر تعليق رقم (٤٨٢).

وقال ابن زبالة إنه داخل المسجد والآن يقف المزؤرون(*) قريباً منه ويسلمون على الملائكة والله أعلم.

الرابع: باب رَكيطة بفتح الراء ابنة أبي العباس السفاح مقابل بابها -أى باب دارها- وهى اليوم مدرسة القادرية ويعرف هذا الباب الآن بباب النساء اليوم وسمى بذلك لقول عمر بن الخطاب -رضى الله عنه- لو تركنا هذا الباب للنساء، فلم يدخل منه ابن عمر حتى مات.

رواه أبو داود[٥١٨] فعمر -رضى الله عنه- المحدث له ذلك الاسم.

الخامس: باب يقابل دار أسماء بنت الحسين بن عبدالله بن عباس وقد سد هذا الباب عند تجديد الجدار.

السادس: باب يقابل زقاق المنام الذى ينفذ إلى دار الحسن بن على العسكرى وهذه الجهة تسمى الآن حارة البدور نسبة لبعض أشراف بنى حسين.

الثامن: باب يقابل أبيات الصوافى الذى هى اليوم رباط السلامى ويسمى رباط النخيلة وهذا آخر الأبواب من جهة المشرق.

التاسع: هو أول جهة الشام مما يلى المشرق يقابل دار حميد بن عبدالرحمن بن عوف الذى كان عبدالرحمن يُنْزِلُ ضيفان النبى -ﷺ-.

العاشر: باب يقال بقية دار حميد بن عبدالرحمن المتقدمة.

الحادى عشر: باب يقابل أبيات خالصة مولاة أمير المؤمنين.

الثانى عشر: باب يقابل بقية أبواب خالصة الذى إلى جنبه رباط الشيخ الصالح شمس الدين التشترى، ولا أثر لهذه الأبواب اليوم لأن الناس ابتنوا بيوتاً حول المسجد من هذه الجهة.

(*) هكذا بالأصل.

٥١٨- **حديث صحيح** رواه أبو داود رقم (٤٦٢) من حديث ابن عمر -رضى الله عنهما- وفى الأصل (معمر) وصوابها فعمر.

الثالث عشر: يقابل دار منيرة مولاة أم موسى ثم صارت لجعفر بن أبي طالب ثم صارت الآن لقاضي الحرمين الحنبلي المكي.

الرابع عشر: باب يقابل دار منيرة مولاة أم موسى أيضاً.

الخامس عشر: باب يقابل دار نصر صاحب المصلى أي مصلى العيد -رحمه الله-.

السادس عشر: باب يقابل دار جعفر بن خالد بن برمك وكان فيها إطم حسان ابن ثابت وهو الآن مدرسة تسمى الكلبرجية نسبة إلى سلطان كلبرجة.

السابع عشر: باب يقابل دار عاتكة بنت عبدالله بن زيد، وكان يعرف هذا الباب قديماً بباب السوق لأن سوق المدينة كان في جهته ويعرف اليوم بباب الرحمة كما رواه يحيى في خبره اتخاذه -ﷺ- الأبواب الثلاثة حيث قال وباب عاتكة الذي يدعى بباب عاتكة ويقال باب الرحمة - انتهى.

ولم يذكر أحد سبب تسميته بهذا غير أن في الحديث الصحيح: «**أن رجلاً دخل المسجد يوم الجمعة ورسول الله -ﷺ- قائماً، ثم قال: يارسول الله هلكت الأموال وانقطعت السبل فادع الله أن يغيثنا**» الحديث وفيه أن سحابة طلعت من وراء سلع مثل الترس، فلما توسطت السماء انتشرت ثم أمطرت، ولم يكن باب من جهة المغرب عن هذا وهو في جهة سلع التي طلعت سحابة الرحمة من جهته، والطالب لها دخل منه فسمي بهذا والله أعلم(٥١٩).

الثامن عشر: باب زياد بن عبدالله الحارثي خال السفاح، وكان والياً على المدينة عن السفاح، وهذا الباب بين باب الرحمة وباب أبي بكر الصديق -رضي الله عنه- وزياد هو الذي هدم دار القضاء الذي مكانها اليوم رباط السلطان قايتباي ومدرسته، وجعلها رحبة للمسجد ويحد الباب في الرحبة وسميت دار القضاء لأنها كانت لعمر بن الخطاب فباعها - رضي الله عنه -، وقضى بها دينه . وقيل كانت لعبدالرحمن بن عوف

---

٥١٩ - **حديث صحيح** رواه البخاري رقم (١٠١٣ و١٠١٤) وفي غير موضع من الصحيح، ومسلم رقم (٨٩٧) من حديث أنس بن مالك -رضي الله عنه- مرفوعا.

واعتزل فيها ليالى السوارى حتى قضى الأمر وبويع لعثمان –رضى الله عنه–، فسميت بهذا.

التاسع عشر : الخوخة المجعولة تجاه خوخة أبى بكر الصديق –رضى الله عنه– فى رحبة دار القضاء وقد سدت من خارج باب المسجد وصارت حاصلاً فى الحرم، وهى الثالث من الأبواب التى على يسار الداخل من باب السلام.

العشرون: باب مروان لأنه كان ملاصقاً لداره وهو المعروف بباب الخشوع واليوم بباب السلام لأن الزوار يسلمون على النبى –ﷺ– أول ما يرونه، وقد سدت هذه الأبواب إلا الأربعة الموجودة الآن وهى باب السلام وباب الرحمة فى المغرب، وباب النساء وباب جبريل فى المشرق، وأراد عمر بن عبدالعزيز أن يجعل سلاسل ويجعلها على الدروب التى حول المسجد لئلا يدخلها الدواب، فعمل واحدة بباب مروان ثم بداله فتركه وهى اليوم معلقة بالباب المذكور كما تراها وهذا آخر ما تلخص من هذا المعنى ختم الله لنا ولمن رأى فى هذا الكتاب بالسعادة والخير ورفعنا وإياهم فى الجنة إلى المقام الأسنى بجاه سيد الأولين والآخرين(٥٢٠) من له علينا وعليهم الفضل والمنة ومن له فى الآخرة المقام المحمود فى الجنة –ﷺ– وشرف ومجد وكرم وعظم.

تم الكتاب بحمد الله وعونه وحسن توفيقه
يوم الأربعاء المبارك آخر شهر جمادى الثانى من شهور سنة خمسين وألف
غفر الله لكاتبه ولوالديه ولمشايخه ولمن نظر فيه بخير ولمن دعا له
آمين

٥٢٠ – السؤال بجاه المخلوقين لا يجوز انظر تعليق رقم (١٩٢).

فهـرس الفصـول والأبـواب

مسلسل | صفحة

مسلسل　　　　صفحة

مسلسل صفحة

صفحة

مسلسل

فهرس التعليقات والبحوث والردود الهامة التى كتبها المحقق

رقم التعليق	الموضوع	الصفحة

رقم التعليق	الموضوع	الصفحة

رقم التعليق	الموضوع	الصفحة
	وانظر تعليق رقم (٢٦٩)	١٢٢
٢٩٤	الحسب هو الكافى فالله سبحانه وتعالى هو كافى عبيده وقول الله تعالى ﴿أليس الله بكاف عبده﴾	١٣٠
٣٢٠	يكرم المرء من أجل تقواه لا من أجل شيء آخر	١٣٨
٣٤٥	هل التربة التى دفن فيها رسول الله - ﷺ - هى أفضل بقعة على وجه الأرض	١٤٥
٣٤٨	الرد على قول المؤلف فى وصف النبى - ﷺ - (إنسان عين الكون سر وجوده)	١٤٦
٣٩٧	التفريق بين ما فعله النبى - ﷺ - قصداً وعلى سبيل العبادة وبين ما فعله اتفاقاً - وبيان وجوب اتباعه فى الأول دون الثانى	١٦١
٣٩٨	بيان وضع حديث رد الشمس بعد الغروب لعلى بن أبى طالب - رضى الله عنه -	١٦١
٤٠٤	التبرك بآثار النبى - ﷺ - وضوابط التبرك بذلك	١٦٥
٥١٢	صلاة الصحابة خلف سوارى المسجد اتخاذها سترة وليس لفضيلة معينة ثبتت للصلاة خلفها	٢٠٥

انتهى فهرس الردود الهامة وبين ذلك فوائد عديدة

فهرس الأحاديث النبوية التى وردت فى كتاب المؤلف(*)

طرف الحديث	رقم التعليق

طرف الحديث	رقم التعليق
كان موسى يجانب العرش فلا أدرى أكان فيمن صعق	٦٧
كان يأتي باب فاطمة ويقول السلام عليكم أهل البيت	٥٠٩
كان يأتي مسجد قباء راكباً وماشياً	١٢٨
كان يأتي مسجد قباء فى سبع عشرة من رمضان	٣٨١
كان يرى التراب على بطنه	٣٩٠
كان يزور قباء راكباً وماشياً كل سبت	٣٨٠
كان يعجبه أن يفطر على الرطب فى أيام الرطب	٤٥٦
كلوا التمر على الريف فإنه يقتل الدود	٤٥٧
لألزمن رسول الله - ﷺ - ولأكونن معه	٤٢٠
لا تتخذوا قبرى عيداً ولا بيوتكم قبوراً	١٣٥، ١٣٧، ١٤٠
لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد	١٢٢
لا يحلف أحد عند منبرى هذا على يمين آثمة	٤٧٦
لا يدخل المدينة رعب الدجال، لها سبعة أبواب على كل باب	٣٤٠
لا ينبغى للمطى أن تشد رحالها إلى مسجد ينبغى فيه الصلاة	٢٦ظ
لما اقترف آدم الخطيئة قال: يارب أسألك بحق لما غفرت لى	١٦٨
لما نزلت ﴿يأيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم﴾	٣٢٨
لما نزل قول الله تعالى ﴿فيه رجال يحبون أن يتطهروا﴾ الآية	٣٦٥، ٣٩٣
لو بلغ هذا المسجد إلى صنعاء كان مسجدى	٤٨٣
لو تركنا هذا الباب للنساء	٥١٨
ليركب الناقة أحدكم.... ارخ زمامها	٣٨٩
ليس من بلد إلا سيطؤه الدجال إلا مكة والمدينة	٣٣٨
ما بين لابتيها كله بركة	٤٥٨
مازال جبريل يوصينى بالجار حتى ظننت أنه سيورثه	٣١٨

رقم الإيداع : ٣٣١[illegible]

الترقيم الدولى I.S.B.N 977 - 5211 - 12 - 3

مطابع الوفاء - المنصورة

شارع الإمام محمد عبده المواجه لكلية الآداب

ت : ٣٤٢٧٢١ - ص.ب : ٢٣٠

تلكس : ٢٤٠٠٤ DWFA UN

مسلسل		صفحة
	– تنبيه	١٩٨
	– الأساطين	٢٠٠
	– تذنيب (الأبواب)	٢٠٦

صدر حديثا

نساء عرفن الله

تأليف

مجدي فتحي السيد

دار الصحابة للتراث بطنطا